

مِنْكَارَاتُ الْإِنْسَانِ فِيهَا يَسْلَكُ

الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تأليف

أبو البراء

اسامة بن ياسين المعاني

دار المعاشر

المؤلف

قَالَ لَهُ عَمْ لِزْنِيْتَ : (قَرْأَتِ الْمَبْتَدَأَ بِالرِّسَالَةِ عَلَى شَافِعِي عَانِيْنَ
مَرَّةً فِي اسْمِهِ مَرَّةً إِلَّا وَقَامَتْ يَقْنَتْ عَلَى خَطْهُ فَقَالَ أَسْنَافُ
هِيَهُ ، رَبِّنَا اللَّهُ لَنْ يَكُونَنَّ لِنَا بَأْصَحِّيْمَ اغْرِيْرَ كَاتِبَهُ)
(حَاجِرِشِيهِ لِبْنِ عَابِرِيْتَنْ - ٢٢/٢ ط)

هُنْكَرَاتُ الْإِنْسَانِ فِيهَا يَسْطُطُ

الْجَنُونُ
وَالشَّيْطَانُ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى

٢٠٠٠ - ١٤٩١



صُرُب : ١٧٧٩ - الرِّمَلُ الْبَرِيدِيُّ : ١١٩١٠
عَمَّاتُ - صُوَيْلَح
الْأَرْدُنُ

طبعه خاصَّة بدار التَّرْزِيع وَالتسْوِيغ الدُّولِيَّة - هَافَنْ : ٤٦٣ - ٨٤٦
صُرُب : ٦٠٩٣ - الرِّمَلُ : الرِّمَلُ الْبَرِيدِيُّ ٣١٥٤٥ - الْمُلْكَةُ لِمُرْبَّةِ السُّورِيَّة

هذا رأي الإنسان فيما يسلط الجبن والشيطان

تأليف

أبو البراء أسماء بن ياسين المعاني

قدم له ورثامعه وعلمه عليه
فضيلة الشيخ الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان
أستاذ مادة العقيدة الإسلامية بكلية المعلمين بالدمام

تقديم

الشيخ الدكتور عادل بن رشاد غنيم
الأستاذ المساعد بقسم التربية الإسلامية
جامعة الملك فيصل

دار المعاين

الله
يَعْلَمُ
مَا يَعْمَلُونَ

مقدمة

إن من أوسع ميادين الشيطان وأنجحها تزيين الهوى والمعاصي ، وذلك بتحسين الأشياء وإظهارها بمظهر حسن ، ويكون ذلك بالدعوة للإغراء وتحسين القبائح تضليلًا وصدا عن سبيل الله .

والشيطان يركز على خداع النفوس باللوسوسة إليها للاستزاده من المعاصي ، وإظهارها بمظهر الشيء الجميل الحب إلى النفس ، ومركبها إلى هذه الغاية وسلاحه في هذه المعركة هو النفس .

والموى : هو مراعاة رغبة النفس لما تحب مع الميل إلى ذلك بما لا ينبغي ، ولذلك غالب على الموى صفة الذم ^١ ، والموى هو الدافع القوي لكل طغيان وكل تجاوز وكل معصية ، وهو أساس البلوى وينبع الشر ، وقل أن يؤتى الإنسان إلا من قبل الموى ، فالجهل سهل علاجه ، ولكن الموى هو آفة النفس التي تحتاج إلى جهاد شاق طويل .

وابتع الموى هو ترك الحرية للنفس تفعل ما تشاء دون الشعور برقبابة أحد ، ودون مراعاة خلق أو فضيلة أو مصلحة أحد من الناس ، لأن عابد هواه قد زين له الشيطان فعل كل شيء وأوحى إليه أن كل تصرف يقوم

^١ (الفروق في اللغة - بتصرف - ١١٧)

به إنما هو تصرف سليم ، فمتبوع الهوى إنسان استعبده الشيطان وركبه لأنه اتبع هواه وانساق مع رغبات نفسه وشهوتها ، إذ أن الشيطان لا يأتي للنفس إلا عن طريق الشهوات يؤجج نارها في نفوس الناس ويحسنها لهم ، ويظهرها بمظاهر الكسب العظيم الذي لا ينبغي تفويته .

والهوى ما تنساق إليه النفس وتهواه استحسانا له ، من اعتقاد أو عمل بداع من ضن كاذب ، ورغبة في متعة زائلة ، وهو مفتاح المعاصي الذي يدخل منه الشيطان إلى قلب ابن آدم .

والشيطان لا يتصرف إلا بواسطة الشهوة ، فمن أعاذه على شهوته حتى صارت لا تنبسط إلا حيث ينبغي ، وإلى الحد الذي ينبغي فإن شهوته تدعوه إلى الشر ، فالشيطان المتدرع بها لا يأمر بالخير ، ومهما غلب على القلب ذكر الدنيا بمقتضيات الهوى وجد الشيطان مجالا فوسوس ، ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله تعالى ارتحل الشيطان وضاق مجاله .

وهكذا يركب الشيطان الهوى ويسير بصاحبه إلى طريق يصعب الرجوع منها ، لأنه كلما أوغل في اتباع الهوى كلما ازداد عشقه وافتتانه به ، ومحاسبة النفس على اتباع الهوى أو تركه هو موضع المحننة والابلاء .

قال ابن القيم : (والنفس تدعوا إلى الطغيان وإثارة الحياة الدنيا ، والرب يدعو العبد إلى خوفه ونفي النفس عن الهوى ، والقلب بين الداعين يميل إلى هذا الداعي مرة وإلى هذا مرة ، وهذا موضع المحنّة والابتلاء) ^١ .

والشيطان يعلن عداه السافر للجنس البشري ، ويتعهد بإغواء ذرية آدم بكل وسيلة ، فهو إصرار على الفتنة والإفساد ، مبعثه الحقد والحسد والكراء ل لهذا الجنس ، حيث لا يجد وسيلة للانتصار من هذا المخلوق الذي طرد بسببه عن رحمة الله ، إلا أن يستدرج ذريته إلى المصير الذي آل إليه ، والسبيل لذلك القعود لهم بكل طريق يقربهم إلى الله وإتيائهم من جميع وجوه الحق والباطل ليصدّهم عن سبيله ، فيحسن لهم الباطل ، ينهاهم عمأً لهم الله به ، للحيلولة بينهم وبين الإيمان والطاعة .

والشيطان هو أساس كل بلاء ومعصية ، فهو الذي يزين للأفراد ما تهفو إليه نفوسهم ، من تطلع للجاه وإثارة للاستبداد ، وميل للطغيان والفساد ، فهو الذي يغرى بالعداوة والبغضاء بين الناس ، فيفرق بين الأخ وأخيه ، وبين الزوج وزوجه ، وبين طوائف الأمة وجماعتها .

والشيطان يركز ويوجه سلاحه ويقصد به الأسرة والبيت المسلم ، ويعلم يقيناً أن تدمير هذه البيوت وتنزيقها يؤدي إلى هدم المجتمعات الإسلامية ، ومن هنا تتضح أهمية المحافظة على سلامه البيوت الإسلامية وصونها من كل ما هو مخالف لشرع الله سبحانه ، وقد دلت الأحاديث

^١ (مختصر أغاثة اللهفان من مكاييد الشيطان - ٧٤) .

الصحيحة على أن الشيطان بييت ويطعم في البيوت الخاوية من ذكر الله البعيدة عن شرعيه ومنهجه ، كما ثبت من حديث جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا دخل الرجل بيته ، فذكر اسم الله تعالى حين يدخل وحين يطعم ، قال الشيطان : لا بييت لكم ولا عشاء ه هنا ، وإن دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله ، قال الشيطان : أدركتم المبيت ، وإن لم يذكر اسم الله عند مطعمه قال : أدركتم المبيت والعشاء) ^١ .

قال النووي : (معناه قال الشيطان لاخوانه وأعوانه ورفقته . وفي الحديث استحباب ذكر الله تعالى عند دخول البيت ، وعند الطعام) ^٢ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣٤٦ ، ٣٨٣ ، ٣٤٦ / ٣ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأشربة (١٠٣) - برقم (٢٠١٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الاطعمة (١٥) - برقم (٣٧٦٥) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الدعاء (١٩) - برقم (٣٨٨٧) ، أنظر صحيح الجامع ٥١٩ ، صحيح أبي داود ٣٢٠٠ ، صحيح ابن ماجة ٣١٣٥) .
^٢ (صحيح مسلم بشرح النووي - ١٣،١٤،١٥ - ١٦٦) .

* المعاشي وأثارها :-

والأهمية هذا الموضوع وتعلقه مباشرة بقضايا الرقية ، ولحال البيوت الإسلامية وما آلت إليه من تصدع وخلل جراء تلك المعاشي والتي بسببها صالح الشيطان وجال وتسلط على رقاب المسلمين بطرق جمة ووسائل شتى ، كان لا بد من تحصيص الكلام عن بعض تلك المعاشي المتعلقة بالبيوت الإسلامية ، لأن تداركها واستئصالها هو السبيل الوحيد لتجريد الشيطان من أسلحته ، وبسلاح الإيمان والتقوى والطاعة والاقتداء لن يجرؤ إبليس وأعوانه على النيل من تلك البيوت وأهلها ، وتكون أبنية صلبة قوية متينة ، لا تؤثر فيها الأعاصير ، ولا تحتاجها الخطوب والأحداث ، فأساسها العقيدة ، وأركانها الإيمان وبنياها الطاعة والاقتداء .

قال ابن القيم - رحمة الله - : (فأما طب القلوب ، فمسلم إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم ، ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم وعلى أيديهم ، فإن فلاح القلوب أن تكون عارفة بربها ، وفاطرها ، وبسمائه ، وصفاته ، وأفعاله ، وأحكامه ، وأن تكون مؤثرة لمرضاته ومحابيه ، متحنبة لمناهيه ومساخطه ، ولا صحة لها ولا حياة إلا بذلك ، ولا سبيل إلى تلقيه إلا من جهة الرسل ، وما يظن من حصول صحة القلب بدون اتباعهم ، فغلط من يظن ذلك ، وإنما ذلك حياة نفسه البهيمية الشهوانية ، وصحتها وقوتها ، وحياة قلبه وصحته ، وقوته عن ذلك بمعزل ، ومن لم يميز بين هذا

وهذا ، فليبيك على حياة قلبه ، فإنه من الأموات ، وعلى نوره ، فإنه منغمس في بحار الظلمات) ^١ .

قال فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين - حفظه الله - : (إن من أسباب كثرة المصابين بهذه الأمراض - يعني الصرع والسحر والعين والحسد - إعراضهم عن التحصين بالذكر والأوراد والأدعية الشرعية ، وانشغال الكثير باللهو والأغاني والملاهي وآلات الطرف والباطل التي امتلأت بها المنازل ، وأكب على الإقبال عليها الجماهير وانشغلوا بها عن العبادات والقراءة والصلوات وأذكار الصباح والمساء ، فلا جرم تسلط عليهم السحرة وأصابوهم بالصرف والعطف والأمراض العصبية ، ولما لم يجدوا لها علاجا عند الأطباء لم يجدوا إلا الذهاب إلى الكهنة والسحراء ليطلبوا ذلك العمل وهو النشرة المحرمة فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل عمله عن المسحور ، وفأقهم أولاً معرفة سبب التسلیط وهو الإعراض عن ذكر الله وعبادته ، وفأقهم ثانياً معرفة العلاج الشرعي بالرجوع إلى الله تعالى وإصلاح العمل واستعمال الرقى الشرعية والأدعية المأثورة والأدوية النافعة) ^٢ .

قلت : " تعقيبا على كلام فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين - حفظه الله - : " فيبطل عمله عن المسحور "

^١ (الطب النبوي - ٧ ، ٨) .

^٢ (فتح المغيث - ص ٤) .

لقد أكدت لي الخبرة العملية والنظرية في هذا المجال وأوجدت لدى قناعة مطلقة - بأن السحر لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يحل سحرا آخر إلا في حالات مرضية معينة دون إطلاق الأمر ، وقد تكون أوجه العلاج لدى السحرة والمشعوذين عن طريق النشرة كالآتي :-

(١) - لا بد أولا من إدراك أن السحرة يتعاملون مع أرواح خبيثة تنتهي لقبائل وعشائر من الجن والشياطين ، ومثل ذلك الانتماء يحتم على كل منهم معرفة حدوده ، دون الاعتداء على حدود من سواه من السحرة والمشعوذين ، وقد يؤدي مثل ذلك الاعتداء لقيام الحرب بينهم وبين قبائلهم ، وهم يعلمون يقينا أنهم وأتباعهم وأعواهم من المردة والشياطين الخاسرون الأوائل من مثل تلك المواجهة ، فتراهم يحرصون دائما على مصالحهم الشخصية دون الاعتراض بمصالح العامة والخاصة من المسلمين وغيرهم .

(٢) - ومن أجل ذلك فقد يتفقون فيما بينهم على رفع الأذى عن المصاب لفترة وجيزة ، حتى يعتقد المريض وذويه أن سحره حل بسبب قوة سحرهم ، وحذاقة حرفتهم في هذا المجال ، وبعد انقضاء الفترة المتفق عليها ، يعود الأمر كما كان سابقا ، ولا يكون من ذلك المسكين إلا العودة للساحر فيدفع دينه وما له استرضاء وتقربا له ، لرفع المعاناة والألم .

٣) - وبعض السحراء قد يلجأ لأسلوب (الرصد) بحيث يرصد للمرتضى شيطانا يقتن به ليخفف من آلامه وتعبه ومعاناته ، ولكن ذلك لا يكون بإزالة آثار الأسباب الرئيسية للمعاناة ، وقد يعتقد البعض أن في ذلك حلًا لمشكلتهم ، مع ما يتربى على ذلك من أمور سلبية أخرى نتيجة لذلك الاقتران ، ومنها عدم القدرة على قراءة القرآن والذكر والطاعة ونحوه .

وفيما يلي بعض المعاishi التي تفشت في البيوت الإسلامية ، والتي استطاع الشيطان من خلالها نفث سمومه ، وتقويض الأفراد والأسر والمجتمعات :-

أولاً : التلفاز :-

إن التربية الإسلامية أنشأت جيلاً مؤمناً ، متسلحاً بالإيمان ، مسترشداً بالقرآن ، مدافعاً عن العقيدة ، متمسكاً بالمبادئ الإسلامية التي نشأ وتربي عليها .

واليوم ابتعد الكثيرون عن هذه الأخلاقيات والمناهج ، ضناً واعتقاداً بالظاهر الغريبة الزائفة ، فأخذوا بعاداتهم وتقاليدهم ، وتربوا وأنشأوا أبناءهم على ذلك ، فحصل التخبط والضياء ، ووصلت كثيرة من المجتمعات الإسلامية إلى ما وصلت إليه من مظاهر هدامة وانحرافات أخلاقية نتيجة لذلك .

وقد بُرِزَ الغرب على المجتمعات الإسلامية بمعتقداته وأفكاره وتقنياته كثيرة ، تراوحت بين الغث والسمين ، ومن تلك التقنيات ذلك الجهاز الخطير الذي يعتبر قنبلة موقوتة قد تنفجر في أية لحظة وتترك من الآثار والنتائج السلبية ما يصعب تداركه والسيطرة عليه ، وفيما يلي أستعرض بعض الأخطار الناتجة عن اقتناء هذا الجهاز :-

أ - الإخلال بالعقيدة وتدميرها ، وذلك بتجسيد شخصيات كافرة في أذهان وعقليات الأطفال خاصة ، بحيث تصبح تلك الشخصيات قدوة في السلوك والتصرف ، وكذلك إظهار شخصيات وهمية لها قدرات خارقة

اختصها الله لذاته ، كإحياء الموتى ، والتصرف في الكون ، والانتصار على سكان الكواكب الأخرى كما يزعمون ، فنفترس هذه المشاهد الرهبة والخوف والتعظيم في نفوس الأطفال .

ب - الدعوة الصريحة لتحرير المرأة ومساواتها بالرجل ، والنيل من عفافها وجعلها سلعة تباع وتشترى في سوق النخاسة .

ج - تدمير الأخلاق والقيم والمبادئ الإسلامية من خلال عرض المظاهر الهدامة المتنوعة ، كالجرائم والسرقات والزنا والخمر والربا والمخدرات مما يغرس الفضول وحب الاستطلاع ، فتتحرك الغرائز وتميل لمعاشرة ذلك وتجربته ، والنفس أمارة بالسوء ، كما أخبر الحق جل وعلا في محكم كتابه: ﴿ وَمَا أَبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَآمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^١ .

د - نشر الثقافة الفكرية الغربية ، في المجتمعات الإسلامية بما تتضمنه من عقائد ومبادئ وأخلاقيات في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها ، والمناقضة تماما للعقيدة الإسلامية ، والتي تعتمد أساسا على أفكار هدامه ، تسيرها النظرة المادية البحتة ، والشهوة والغريرة .

هـ- إظهار المعاصي بظاهر جذاب ، وتحسينها وتزيينها وصقلها وإبرازها كنوع من الرقي والتطور ، فتتعلق بها القلوب ، وتنوجه إليها

^١ (سورة يوسف - الآية ٥٣)

الأبصار ، وتحوي إليها الأفغدة ، ومن أمثلة ذلك الفن ، والتتليل ، والرياضة غير الموجهة ، وغيرها من منكرات بدأت تدب وتسرى في مجتمعنا الإسلامية .

إن هذا الجهاز جليس بمحالسه وتنجرع من سموه ، وقد ثبت من حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ :

(إِنَّمَا مُثْلِجُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ ، وَجَلِيسُ السُّوءِ ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ ، وَنَافِخُ الْكَيْرِ ، فَحَامِلِ الْمَسْكِ ، إِنَّمَا أَنْ يَحْذِيكَ ، وَإِنَّمَا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِنَّمَا أَنْ تَجْدَدْ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً ، وَنَافِخُ الْكَيْرِ ، إِنَّمَا أَنْ يَحْرُقَ ثِيَابَكَ ، وَإِنَّمَا أَنْ تَجْدَدْ رِيحًا خَبِيثَةً) ^١ .

قال المناوي : (والمقصود منه النهي عن مجالسة من تؤذى مجالسته في دين أو دنيا ، والترغيب في مجالسة من تنفع مجالسته ، وفيه إيدان بطهارة المسك وحل بيته ، وضرب المثل والعمل في الحكم بالأشياء والنظائر ، وأنشد بعضهم :

^١ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الذبائح (٣١) - برقم (٥٥٣٤) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب البر (١٤٦) - رقم (٢٦٢٨) ، أنظر صحيح الجامع (٢٣٦٨) .

تجنب قرین السوء واصرم حبale فإن لم تجده من محصدا فداره
والرم حبيب الصدق واترك مراءه تدل منه صفو الود ما لم تماره
ومن يزرع المعروف مع غير أهله يجده وراء البحر أو في قراره
ولكنها محفوفة بالكاره^١ والله في عرض السماوات حنة

وكثير من المسلمين اليوم تأثروا تأثرا جذريا جراء متابعتهم لذلك
الجهاز ، فتغيرت قيمهم واحتللت معاييرهم ، وانحرفت عقائدهم ،
وأصبح المعروف لديهم منكرا ، والمنكر معروفا ، وبدت الكبائر والصغرى
أمرا طبيعيا بل محببا للممارسة والفعل .

ومن آثاره الخطيرة كذلك أن الألفاظ أصبحت لا توزن بميزان الشريعة ،
فتفسشت الألفاظ الكفرية والشركية والبدعية بين الناس ، وبدأوا يتداولونها
ويستخدمونها بينهم وكأنها أمر طبيعي ، دون إدراك خطورة ذلك وتدمره
للعقيدة .

إن كافة الأخطار المحدقة بالأمة الإسلامية نتيجة لاقتناء هذا الجهاز - عن
طريق مباشر أو غير مباشر - تبين حرمة استخدامه بالكيفية المتبعة اليوم لما
يحتويه من مظاهر هدامة تم ذكرها آنفا والتي تؤثر على عقيدة المسلم
وسلوكيه ، والأدلة تؤيد ذلك وتؤكدده ، يقول تعالى في محكم كتابه :

^١ (فيض القدير - ٤ / ٣)

﴿... وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيَّاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَاثَ ...﴾^١ ، وقد ثبت من حديث ابن عباس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : (لا ضرر ولا ضرار)^٢ .

قال ابن رجب : (وقيل الضرر : أن يدخل على غيره ضررا بما يتتفع هو به ، والضرار : أن يدخل على غيره ضررا بما لا منفعة له به ، كمن منع ما لا يضره ويضرر به الممنوع ، ورجح هذا القول طائفة ، منهم ابن عبد البر وابن الصلاح .

وقيل : الضرر : أن يضر من لا يضره ، والضرار : أن يضر من قد أضر به على وجه غير جائز .

وبكل حال فالنبي ﷺ نفى الضرر والضرار بغير حق .
أما إدخال الضرر على أحد بحق ، إما لكونه تعدى حدود الله ، فيعاقب بقدر جريته ، أو كونه ظلم غيره ، فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل ، فهذا غير مراد قطعا ، وإنما المراد : إلحاقي الضرر بغير حق)^٣ .

ولا بد أن ندرك أن هذا الجهاز سلاح قوي فتاك يستغلّه الشيطان وأعوانه ، ليتحقق الغاية والمدف الذي يسعى إليه دوما وهو نفس المصير

^١ (سورة الأعراف - جزء من الآية ١٥٧) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١ / ٣١٣ ، وابن ماجة في سننه - كتاب الأحكام ١٧) -
برقم (٢٣٤٠) ، أنظر صحيح الجامع ٧٥١٧ ، صحيح ابن ماجة (١٨٩٥) ، السلسلة الصحيحة ٢٥٠ - الإرواء ٨٩٦ ، غاية المرام ٦٨) .

^٣ (جامع العلوم والحكم - ٢ / ٢١٢) .

الذي آل إليه ، وذلك يوجب الحذر من تدليسه ومكائده ، وأساليبه الماكنة التي يسلكها ، كإظهار الباطل في صورة الحق ، نتيجة لهوى أو نزوة أو شهوة جامحة في النفس . وأكثر الأبواب التي يطرقها الشيطان لينفذ بها للإنسان هي العادات والتقاليد والقيم المتوارثة عن الآباء والأجداد خاصة ما يخالف العقيدة والمنهج ، وكذلك حال المجتمع المسلم بما يحتويه من انحرافات وتجاوزات تخالف القيم الإسلامية الحقة ، فيظهر للمسلم أن حاله حال غيره من المسلمين . وهنا لا بد من التفكير في قول الله تعالى : «**وَكُلُّهُمْ عَاتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا**»^١ ، ومن الأبواب الخطيرة التي يسلكها الشيطان للنيل من ابن آدم العقائد المنحرفة لبعض الطوائف ، كمن يحتاج بفعل المحرم أو ترك الواجب ، فيقول : (الإيمان في القلب) ، وهذا قول طائفة منحرفة يطلق عليها (المرجئة) أو (أهل الوعد) .

قال الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان - حفظه الله - : (قال أهل الوعد أو (المرجئة) : إن العاصي مؤمن كامل الإيمان ، وإن الإيمان لا تضر معه المعصية ، فهو غير قابل للنقصان . وبناء على ذلك فلا تفاضل بين المؤمنين بل هم في درجة واحدة ، فجحدوا بعض الوعيد وما فضل الله به الأبرار على الفحار . وسموا بذلك لأنهم أخرروا العمل عن الإيمان ، فلم يجعلوه من أركان الإيمان ، ولا من لوازمه ، بل الإيمان كامل به أو بدونه .

^١ (سورة مريم - الآية ٩٥) .

وتوسط أهل السنة والجماعة فقالوا هو مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته ،
وأما في الآخرة فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له) ^١ .

وقد دلت كثير من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة على مكر الشيطان وتربيصه وعدائه للإنسان ، يقول تعالى في محكم كتابه : ﴿ قَالَ رَبُّهُمَا أَغْوَيْتِنِي لَأُرِتَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا غُوَيْنَهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصُونَ ﴾ ^٢ ، وقد ثبت من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الشيطان قال : وعزتك يا رب لا أربح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم ، فقال رب : وعزي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني) ^٣ .

قال المناوي : (" إن الشيطان " لفظ روایة أحمد " إن إبليس " بدلاً من الشيطان " قال : وعزتك " أي قوتك وشدتك " يا رب لا أربح أغوي " أي لا أزال أضل " عبادك " الآدميين المكلفين يعني لأجتهدن في إغوائهم " بأي طريق ممكن " ما دامت أرواحهم في أجسادهم " أي مدة دوامها فيها " فقال : رب وعزي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني " أي طلبوا

^١ (المدخل للدراسة العقيدة الإسلامية - ص ٧٩ - ٨٠) .

^٢ (سورة الحجر - الآية ٣٩ - ٤٠) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ٢٩ ، ٤١ ، وأبو يعلى في مسنده ، والحاكم في المستدرك - ٤ / ٢٦١ ، والبيهقي في الأسماء (ص ١٣٤) وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٠ - السلسلة الصحيحة ١٠٤) .

مني الغفران أي الستر لذنبهم مع الندم على ما كان منهم والإقلاع والخروج من المظالم ، والعزم على عدم العودة إلى الاسترسال مع اللعن ٠ وظاهر الخبر أن غير المخلصين يرجون من الشيطان وليس في آية «**لَأُغَوِّنَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ**»^١ ما يدل على اختصاص النجاة بهم كما وهم لأن قيد قوله تعالى : «**وَمِنْ تَبَعَكَ**»^٢ أخرج العاصين المستغفرين إذ معناه من اتبعك واستمر على المتابعة ولم يرجع إلى الله ولم يستغفر ، ثم في إشعار الخبر توهين لكيد الشيطان ووعد كريم من الرحمن بالغفران ٠ قال حجة الإسلام : لكن إياك أن تقول : إن الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصي وهو غني عن عملي ٠ فإن هذه الكلمة حق أريد بها باطل ، وصاحبها ملقب بالحمافة بنص خبر : "الأحمق من أتبع نفسه هواها وتنى على الله الأماني"^٣ وقولك هذا يضاهي من يريد أن يكون فقيها في علوم الدين فاشتغل عنها بالبطالة ، وقال إنه تعالى قادر على أن يفيض على قلبي من العلوم ما فاضه على قلوبأنبيائه وأصفيائه بغير جهد وتعلم - فمن قال ذلك صحق عليه أرباب البصائر ! وكيف تطلب المعرفة من غير سعي لها ؟ والله يقول : «**وَأَنَّ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى**»^٤ ، «**إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**»^٥ ٠

^١ (سورة ص - الآية ٨٢ - ٨٣) ٠

^٢ (سورة ص - الآية ٨٥) ٠

^٣ (سورة النجم - الآية ٣٩) ٠

^٤ (سورة الطور و سورة التحرير - جزء من الآية ١٦ - ٧) ٠

^٥ (فيض القدير - ٢ / ٣٥١) ٠

وهذا العداء والتربص من قبل الشيطان وأعوانه لابن آدم باق حتى لحظة وفاته ، ومفارقة الروح للجسد ، والثبات على الحق في الدنيا والتسلخ بأسلحة العقيدة والتوحيد والطاعة . وقهـر هوـى النـفس من أكـبر الأسبـاب التي تؤدي إلى الثبات عند الموت وعند البعث وعلى الصراط ، كما قال تعالى في محكم كتابه : « يُبَتِّلُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقُولِ التَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضْلِلُ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ » ^١ ، وعدم الثبات دليل على الاقتران بالمعصية والفشل في قهر الهوى ، وكل ذلك من أكبر الأسباب التي تؤدي لمواجهة المصير الصعب والعاقبة الوخيمة ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى معبرا عن تلك المواقف بقوله سبحانه : « فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنُّ الْمُقْرَرِينَ * فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ السَّكَنَدِينَ الْمُضَالِّينَ * فَنَزْلٌ مِنْ حَمِيمٍ * وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ * إِنَّ هَذَا الْوَحْقُ الْيَقِينُ » ^٢ . إن كل ما ذكر عن هذا الجهاز وخطورته وسلبياته وأثاره المروعة ، لا يعني أن الشريعة تحرم وتقف في وجه الطموحات والرغبات والغرائز البشرية - والشريعة جاءت بما يطيقه الإنسان - فالله عالم بكله هذا المخلوق الضعيف ، خلقه ووضع له السنن الخاصة بحياته ومعيشته ، وصقل ذلك بإطار الشريعة وضوابطها ، وارتباط المسلم بهذه الأطر والضوابط يتحقق له خيري الدنيا والآخرة .

^١ (سورة إبراهيم - الآية ٢٧) .

^٢ (سورة الواقعة - الآية ٨٨ - ٩٥) .

ومن هنا يتبيّن أن التمسك بالحق والتزود للآخرة لا يعني ترك طلب الرزق الحلال والمتعة المباحة ، وللمسلم أن يتخد حظا من ذلك ، وفق شرع الله ومنهجه ، كما ثبت من حديث حنظلة الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (والذى نفسي بيده ، لو كنتم تكونون في بيوتكم على الحالة التي تكونون عليها عندي ، لصافحتكم الملائكة ، ولأظللتكم بأجنبتها ، ولكن يا حنظلة ! ساعة وساعة) ^١ .

قال المباركفوري : (قوله " لو أنكم تكونون " أي في حال غيبتكم عن " كما تكونون عندي " أي من صفاء القلب والخوف من الله " لأظللتكم الملائكة بأجنبتها " جمع جناح ورواية مسلم " لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ") ^٢ .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم وجود التلفاز في بيت الرجل المسلم فأجاب - حفظه الله - : (الذي نرى أن التتره عن اقتناء التلفاز أولى وأسلم بلا شك ، وأما مشاهدته فإنها تنقسم إلى ثلاثة أقسام : -

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مستنه - ٢ / ٣٠٥ - ٤ / ١٧٨ ، ٣٤٦ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب التوبه (١٢ ، ١٣) - برقم (٢٧٥٠) ، والترمذى في سنته - كتاب القيمة (١٤) - برقم (٢٥٨٢) ، وابن ماجة في سنته - كتاب الزهد (٢٨) - برقم (٤٢٣٩) ، أنظر صحيح الجامع ٧٠٧٣ - صحيح الترمذى ١٩٩٤ ، صحيح ابن ماجة ٣٤١٧ - السلسلة الصحيحة ١٩٧٦) ^٢ .

^٣ (تحفة الأحوذى - ٧ / ١٢٥) .

أولاً : مشاهدة الأخبار والأحاديث الدينية والمشاهدات الكونية ، فهذا لا يأس به .

ثانياً : مشاهدة ما يعرض من المسلسلات الفاتنة والأعمال الإجرامية التي تفتح للناس باب الإجرام والعدوان والسرقات والنهب والقتل وما أشبه ذلك ، فإن مشاهدة هذا حرام ولا تحوز .

ثالثاً : مشاهدة شيء تكون مشاهدته مضيعة للوقت ليس فيه ما يقتضي التحرير وفيه شبهة بالنسبة لاقتضاء الإباحة ، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يضيع وقته بمشاهدة لا سيما إذا كان فيه شيء من إضاعة المال ، لأن التلفزيون فيما يظهر .. فيه إضاعة للمال إذا صرف فيما لا ينفع مثل صرف الكهرباء ، وفيه أيضاً إضاعة الوقت ، وربما يتدرج الإنسان إلى مشاهدة ما تحرم مشاهدته)^١ .

^١ (فتاوی الشیخ محمد بن صالح العثيمین - ٩٣٠ ، ٩٣١) .

ثانياً : الغناء والمزمار :-

لقد أوحى الشيطان إلى أتباعه ابتكار آلات اللهو والمعازف والتفنن في الضرب عليها ، وحسن لهم سماع الغناء ونمقه وأظهره لهم بحالة عظيمة ، ليصلدهم عن سبيل الله ويفسد قلوبهم ويدمر أخلاقهم .

وقد كتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده يقول : (ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن ، فإنه بلغني عن الثقات من أهل العلم أن صوت المعازف واستماع الأغاني واللهج بها ينبع النفاق في القلب ، كما ينبت العشب على الماء) ^١ .

فالغناء رسول إبليس إلى القلوب ، إذ به يطرب القلب وتتشي الأعضاء مما يحرك فيها المعصية ، فهو من أعظم الدواعي لها ، ولهذا فسر صوت الشيطان به ، فعن مجاهد في قوله تعالى : « وَاسْتَقْرِزْ مَنْ اسْتَقْطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ » ^٢ قال استنزل منهم من استطعت ، قال : وصوته الغناء ^٣ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (ومن أعظم ما يقوى الأحوال الشيطانية سماع الغناء والملاهي وهو سماع المشركين . قال الله

^١ (مختصر أغاثة اللهفان من مكائد الشيطان - ٢١٠) .

^٢ (سورة الإسراء - الآية ٦٤) .

^٣ (مختصر أغاثة اللهفان من مكائد الشيطان - ٢١٤) .

تعالى : «**وَمَا كَانَ صَالُّهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَصَدِيقًا**»^١ قال ابن عباس وابن عمر - رضي الله عنهم - وغيرهما من السلف و "التصديقة" التصديق باليد و "المكاء" مثل الصفير ، فكان المشركون يتخدون هذا عبادة ، وأما النبي ﷺ وأصحابه فعابدهم ما أمر الله به من الصلاة والقراءة والذكر ونحو ذلك ، والمجتمعات الشرعية ، ولم يجتمع النبي ﷺ وأصحابه على استماع غناء قط لا بكاف ولا بدف ولا تواجد ولا سقطت بردته ، بل كل ذلك كذب باتفاق أهل العلم بحديثه^٢ .

والناظر في أهل هذا الزمان يرى أن الشيطان بلغ مراده في هذا الميدان ، فأصبح صوت الشيطان لسان كل ناعق يبث الغناء في الليل والنهار ، وتفنن شياطين الإنس في ابتكار أحدث الوسائل والأساليب والتقنيات في إيصال الغناء إلى القلوب ، فالتقى الغناء والزنا وشرب الخمر ، واستطاع الشيطان بذلك تحطيم النفوس وإفراغها من كل خوف أو حبة لله .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن أسباب كثرة إصابة الناس بالسحر أو العين أو المس والصرع ونحو ذلك ؟

فأجاب - حفظه الله - : (من أسباب ذلك الغفلة عن ذكر الله وعن تلاوة كتابه ، وذلك لأن الذكر يعتبر حصنًا حصيناً من ضرر الشياطين ،

^١ (سورة الأنفال - الآية ٣٥) .

^٢ (مجموع الفتاوى - ١١ / ٢٩٥) .

ولذلك نرى أهل الخير والصلاح لا يضرهم عمل السحرية ولا حيلهم ، وأكثر ما يتسلطون على أهل الملاهي والغفلة ، كما أن من أسباب الإصابة عمل المعاصي واقتراف الفواحش ، والذنوب ضد على صاحبها ، فلا يؤمن أن يسلط عليه الشيطان بواسطة الساحر والعائن ونحو ذلك ، وهكذا من الأسباب استعمال آلات اللهو وإدخالها في المنازل فإنما محلية الشياطين ومردة الجن حيث إن أغلب ما تتسلط الشياطين على أهل الملاهي وتألف تلك المسakens الحالية عن الخير والملائكة بالأشرار ، فيجد الشيطان إليهم سبيلاً ويستطيع الساحر أن يؤثر فيهم بمن سخره من الجن ، سواء بالصرع أو بالمس أو العين ، وهناك أسباب أخرى كالابتلاء والامتحان وإظهار قدرة الله وإظهار أثر المعاصي ونحو ذلك ، ولا شك أن هذه الإصابات كلها بقضاء الله وقدره ، فما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن ، ولكن يسلط الشياطين على أعدائه كما قال تعالى : « أَمْ تَرَى أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ لَوْزُهُمْ أَرَأً » ^١ أي تزوجهم إلى الكفر والمعاصي ، فمن أراد الحفظ أو الوقاية من شرهم الحسي والمعنوي ، فعليه أن يتحصن عن الذنوب بذكر الله وطاعته وكثرة الحسنات والأعمال الصالحة والله يتولى الصالحين) ^٢ .

وقد عم المسلمين الابتلاء في مشارق الأرض وغارتها بهذا الداء العظيم ، ولا تكاد تسير في طريق أو تركب دابة أو تنزل متولا إلا وتسمع من ذلك

^١ (سورة مریم - الآية ٨٣) .

^٢ (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ١٤٧) .

الكثير ، وقد ورد التحذير والوعيد من الانقياد لسماع الغناء والمزامير ، وتلك بعض الأحاديث الدالة على خطورة ذلك :-

* عن أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : (ليكون من أمري أقوام يستحلون ^١ الخمر والحرير والخمر والمعازف ، وليتزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارة لهم - يأتيهم - يعني الفقير - حاجة فيقولوا : ارجع إلينا غدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيمة) ^٢ .

قال العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - : (يستفاد من الحديث المتقدم فوائد هامة نذكر منها :-
 أولاً : تحريم الخمر ، وهذا أمر مجمع عليه بين المسلمين .
 ثانياً : تحريم آلات العزف والطرب ، ودلالة الحديث على ذلك من وجوه :

^١ (أن تستحل الشيء أي أن تأخذه دون وجه حق ودون موافقة صاحبه ، فكيف إن كان الأمر متعلقاً بشرع الله ، وصاحب الأمر هو الله سبحانه وتعالى) .

^٢ (أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الأشربة (٦) باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه - برقم (٥٥٩٠) - وأبو داود في سننه - كتاب اللباس (٨) - برقم (٤٠٣٩) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٦٧١٩) ، والطبراني - ١ / ١٦٧ ، والبيهقي - ١٠ / ٢٢١ ، وابن عساكر - ١٩ / ٧٩ ، أنظر صحيح أبي داود ٣٤٠٧ - السلسلة الصحيحة ٩١) .

أ - قوله : (يستحلون) ، فإنه صريح بأن المذكورات - ومنها العازف - هي في الشرع محرمة ، فيستحلها أولئك القوم .
ب - اقتران العازف مع المقطوع حرمته : الزنا والخمر ، ولو لم تكن محرمة ما قرئها معها إن شاء الله تعالى .
وقد جاءت أحاديث كثيرة ، بعضها صحيح في تحريم أنواع من آلات العزف التي كانت معروفة يومئذ كالطبل والقينين - وهو العود - وغيرها ، ولم يأت ما يخالف ذلك أو يخصه ، اللهم ! إلا الدف في النكاح والعيد ، فإنه مباح على تفصيل مذكور في الفقه) ^١ .

* وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (سيكون في آخر الزمان خسف وقدف ومسخ ، إذا ظهرت العازف والقينات ، واستحلت الخمر) ^٢ .

قال المباركفوري : (الخسف : أي ذهاباً في الأرض وغوراً بهم فيها ، والقذف : رمي حجارة من السماء ، والمسخ : أي قلب حلقة من صورة إلى أخرى ، والقينات : أي الإماء المغنيات) ^٣ .

^١ (سلسلة الأحاديث الصحيحة - باختصار - ١٨٨ / ١٩٢ - ١٨٨) .

^٢ (أخرجه الطبراني في " الكبير " - ٦ / ١٨٥ ، والهيثمي في " مجمع الزوائد " - ٨ / ١٠ ، والهندى في " كتب العمال " - برقم (٣٨٧٢٠) ، والفتى في " تذكرة الموضوعات " - برقم (٢٦) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، انظر صحيح الجامع (٣٦٦٥) .

^٣ (تحفة الأحوذى - ٦ / ٣٧٨) .

* عن أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، ويضرب على رؤوسهم بالمعازف والقينات ، يخسف الله بهم الأرض ، و يجعل منهم قردة وخنازير) ^١ .

قال المناوي : (ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، ويضرب على رؤوسهم بالمعازف " أي الدفوف " والقينات " أي الإمام الغنيات " يخسف الله بهم الأرض و يجعل منهم القردة والخنازير " وفيه وعيد شديد على من يتحيل في تحليل ما يحرم ، بتغيير اسمه ، وأن الحكم يدور مع العلة في تحريم الخمر وهي الإسكار فمهما وجد الإسكار وجد التحرير ، ولو لم يستمر الاسم . قال ابن العربي : هو أصل في أن الأحكام إنما تتعلق بمعنى الأسماء لا بإلقائهما ، ردًا على من جمد على اللفظ . قال ابن القيم فيه تحريم آلة اللهو ، فإنه قد توعد مستحل المعازف بأنه يخسف به الأرض ويمسخهم قردة وخنازير ، وإن كان الوعيد على جميع الأفعال ، ولكل واحد قسط من الدم والوعيد) ^٢ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في صحيحه - ٤ / ٣١٨ - ٥ / ٢٣٧ ، وابن ماجة في سننه - كتاب الأشربة (٨) باب الخمر يسمونها بغير اسمها - برقم (٣٣٨٥) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٦٧٥٨) ، والطبراني في " الكبير " - ١ / ١٦٧ ، والبيهقي في " شعب الإيمان " - ٨ / ٢٩٥ - ٢٣١ ، وقال الألباني حديث صحيح، أنظر صحيح الجامع ٥٤٥٤ - السلسلة الصحيحة ٩٠) .

^٢ (فيض القدير - ٥ / ٣٩١ - ٣٩٢) .

* عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة : مزمار عند نعمة ، ورنة عند مصيبة) ^١ .

قال المناوي : (هو الآلة التي يزمر بها بكسر الميم . قال الشارح : المراد هنا الغناء لا القصبة التي يزمر بها كما دل عليه كلام كثير من الشرح " ورنة " أي صيحة " عند مصيبة " ، قال القرطبي وابن تيمية : فيه دلالة على تحريم الغناء ، فإن المزمار هو نفس صوت الإنسان يسمى مزمارا كما في قوله : لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود) ^٢ .

* ثبت عن ابن عمر - رضي الله عنه - في قول الله عز وجل :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَرِي لَهُ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَخَذِّلَهُ هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ ^٣ ، قال ابن كثير - رحمه الله - : (قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : " هو الحديث " الغناء والله الذي لا إله إلا هو . يرددتها ثلث مرات .

^١ (أخرجه البزار - ٨٠٥) ، والضياء في " المختارة " - ١ / ١٣١ ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٣٨٠١ - أنظر السلسلة الصحيحة ٤٢٧) .

^٢ (فيض القدير - باختصار - ٤ / ٢١٠) .

^٣ (سورة لقمان - الآية ٦) .

وكثر من علماء السلف من قال بذلك منهم ابن عباس ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، ومجاحد ، ومكحول ، وعمرو بن شعيب ، وعلي بن بذيمة ، والحسن البصري) ^١ .

ومتأمل لهذه الأحاديث والآثار يلاحظ التحذير والوعيد الشديد لمن انقاد وراء الغناء والمزمار ، فجعله دينه في الصبح والمساء ، وبدلا من أن يجعل القرآن العظيم ربيع قلبه وجلاء همه وحزنه ، جعل ناصيته بيد الشيطان فاستحوذ عليه وقاده لما يسخط الرحمن .

ونعجب من أولئك الذين أباحوا ذلك الأمر ، فأين حجتهم وأين دليلهم ، والدليل شاهد قوي لحرمة ذلك الأمر وخطورته من سياق الأحاديث آنفة الذكر فنسأله العافية .

ومتابعي للمعاني التي تحتويها وترمز إليها معظم الأغاني التي تذاع اليوم ، يجدوها :-

- أ - الكفر الصريح بالحق جل وعلا .
- ب - الشرك بالله سبحانه وتعالى .
- ج - الدعوة الصريحة للإباحية والفساد .

^١ (تفسير القرآن العظيم لابن كثير - ٣ / ٣٧٨) .

إن المتبع لأحوال العالم الإسلامي اليوم يعتصر قلبه حزناً وأسى ، لما يراه ويسمعه من تفشي للمظاهر الهدامة والدخيلة في مجتمعاتنا الإسلامية ، فأصبح القدوة اليوم المطرد والمطربة ، وترى كثيراً من الناس من يشار لهم بالبنان ، وينظر إليهم نظرة إحلال وإكبار وتقدير ، مع أنهم حقيقة ليسوا كذلك ، بل هم من شرار خلق الله على الإطلاق ، ولا تحتوي قلوبهم على مثقال ذرة من الإيمان ، مصداقاً لما ثبت عن رسول الله ﷺ من الحديث الطويل الذي رواه حذيفة - رضي الله عنه - ونقتصر على ما يهمنا في هذا الموضوع : (٠٠٠) فيصبح الناس يتباينون ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة . حتى يقال إن في بني فلان رجالاً أميناً . وحتى يقال للرجل : ما أعقله ! وأجلده ! وأظرفه ! وما في قلبه حبة خردل من إيمان (٠٠٠) ^١ .

قال المباركفوري : (" وحتى يقال للرجل " أي من أرباب الدنيا ، من له عقل في تحصيل المال والجاه وطبع في الشعر والنشر ، وفصاحة وبلاجة وصباحة وقوة بدنية وشجاعة وشوكة : " ما أجلده " بالجيم " وأظرفه "

^١ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الرفاق (٣٥) - برقم (٦٤٩٧) - وكتاب الفتن - (١٣) - برقم (٧٠٨٦) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٢٣٠) - برقم (١٤٣) ، والترمذمي في سننه - كتاب الفتن (١٧) - برقم (٢٢٨٤) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الفتن (٢٧) باب ذهاب الأمانة - برقم (٤٠٥٣) ، أنظر صحيح الترمذمي ١٧٧٠ ، صحيح ابن ماجة رقم (٣٢٧٧) ، وقال الألباني حديث صحيح - واللفظ لابن ماجة) .

بالظاء المعجمة " وأعقله " بالعين المهملة والقاف ، تعجبا من كماله واستغرابا من مقاله واستبعادا من جماله
 وحاصله .. أفهم يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة ويتعجبون منه ، ولا يمدحون أحدا بكثرة العلم النافع والعمل الصالح " وما في قلبه " حال من الرجل أي الحال أنه ليس في قلبه " مثقال حبة " أي مقدار شيء قليل " من خردل " من بيانية لحبة هي خردل " من إيمان " أي كائنا منه) ^١ .

وقد حصل ذلك نتيجة لتفشي الجهل الذي ابتليت به تلك المجتمعات ، وما فطنت هذه المجتمعات أن هذا الصنف من الناس بعيد عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ مخالفين بذلك الشريعة والفطرة والعقل ، وقد تدعى ضررهم إلى غيرهم من المسلمين ، فكانوا سلاح الشيطان إلى القلوب ، وطريقه إلى الهوى .

إن القدوة لا بد أن تكون من هو أهل لها ، ورسولنا محمد ﷺ هو القدوة الأولى الذي لا بد من الاقتداء به فيسائر مراحل الحياة ودروبها ،

^١ (تحفة الأحوذى - ٦ / ٣٣٧ - ٣٣٨)

لأنه تربى على القرآن ، وكان خلقه في حياته ، كما ثبت من حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : (كان خلقه القرآن) ^١ .

قال المناوي : (" كان خلقه " بالضم : قال الراغب : هو المفتوح الخاء بمعنى واحد " القرآن " أي ما دل عليه القرآن من أوامره ونواهيه ووعده ووعيده إلى غير ذلك وقال القاضي : أي خلقه كان جميع ما حصل في القرآن ، فإن كل ما استحسنه وأثنى عليه ودعا إليه فقد تخلى به وكل ما استهجنـه ونـهى عنه تجنبـه وتخلـى عنه فكان القرآن بيان خلقـه . انتهى . وقال في الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصـه وتدبـيره وحسن تلاوته) ^٢ .

وكذلك الاقتداء بخلفائه الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلى وصحابته رضوان الله تعالى عليهم أجمعين .

ولا بد للمرأة المسلمة أن تجعل القدوة في أمهات المؤمنين خديجة وعائشة وحفصة وسائر الصحابيات رضوان الله عليهن أجمعين ، ويكون لها ذلك نموذجا في الالتزام والتصرف والسلوك ، لأنهن قد تربين على كتاب ربـنـون

وـسـنة نـبـيـهـنـ صـلـيـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ١٨٨ ، ومسلم في صحيحـه - كتاب المسافرين (١٣٩) - برقم (٧٤٦) ، وأبو داود في سنته - كتاب الصلاة - (٣١٧) باب صلاة

الليل - برقم (١٣٤٢) ، أنظر صحيح الجامع ٤٨١١ ، صحيح أبي داود (١١٩٣) .

^٢ (فيض القدير - ٥ / ١٧٠) .

فعلينا الحذر من التقليد واتخاذ القدوة من الذين لا خلاق لهم في الدنيا ، والذين لا يذكرون الله ولا يخافون منه ولا يتوجهون إليه ، ومن خالفوا أمره وارتكبوا ما نهى عنه ، فإن اتخاذ القدوة من هؤلاء تفضي إلى مجانستهم ومحبتهم والميل إليهم ، وكل إنسان يحشر مع من أحب ، كما ثبت من حديث أنس وابن مسعود - رضي الله عنهمَا - قالا : قال رسول الله ﷺ :

(المرء مع من أحب) ^١.

قال المناوي : (" المرء مع من أحب " طبعاً وعقاولاً وجراةً ومحلاً فكل مهتم بشيء فهو منجذب إليه وإلى أهله بطبيعة شاء أم أبي ، وكل امريء يصبو إلى مناسبه رضي أم سخط ، فالنفوس العلوية تنجدب بذواتها وهمها وعملها إلى أعلى ، والنفوس الدنيا تنجدب بذواتها إلى أسفل ، ومن أراد أن يعلم هل هو مع الرفيق الأعلى أم الأسفل ؟ فلينظر أين هو ؟ ومع من هو في هذا العالم ؟ فإن الروح إذا فارقت البدن تكون مع الرفيق الذي كانت تنجدب إليه في الدنيا ، فهو أولى بها ، فمن أحب الله فهو معه في الدنيا والآخرة ، إن تكلم فبالله ، وإن نطق فمن الله ، وإن تحرك فبأمر الله ،

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٣٩٢ - ٣٩٢ / ٣ ، ٢٠٠ ، ١٥٩ ، ١١٠ ، ١٠٤ ، ٢١٣ ، ٢٢٢ ، ٢٢٨ ، ٢٦٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأدب - ٩٦) - برقم (٦١٦٧) واللفظ بنحوه ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب البر (١٦٥) - برقم (٢٦٤٠) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأدب (١٢٢) - برقم (٥١٢٧) ، والترمذى في سننه - كتاب الزهد (٣٨) - برقم (٢٥٠٧) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٦ / ٣٤٤ - كتاب التفسير (١٤٢) - برقم (١١١٧٨) ، أنظر صحيح الجامع ٦٦٨٩ ، صحيح أبي داود ٤٢٧٦ ، صحيح الترمذى (١٩٤٥) .

وإن سكت فمع الله ، فهو بالله والله ومع الله . واتفقوا على أن الحبة لا تصح إلا بتوحيد المحبوب ، وأن من ادعى محبته ثم لم يحفظ حدوده فليس بصادق . وقيل : المراد هنا من أحب قوماً بإخلاص فهو في زمرةٍ وإن لم ي عمل لهم ، لشوت التقارب مع قلوبهم - قال أنس : ما فرح المسلمون بشيء فرحةٍ بهذا الحديث . وفي ضمته حث على حب الأخيار رجاء اللحاق بهم في دار القرار والخلاص من النار والقرب من الجبار ، والترغيب في الحب في الله ، والترهيب من التبغض بين المسلمين لأن من لازمها فوات هذه المعية ، وفيه رمز إلى أن التحاب بين الكفار ينتهي لهم في النار وبئس القرار)^١ .

فمن أحبَّ مُحَمَّداً ﷺ وأصحابه والتابعين ومن تبعهم من سلف الأمة فسيحشر معهم ، وإن كان إلى غيرهم متوجهًا ولو مقلداً فإنه سيحشر مع هذه الزمرة ، وقد ينتهي به المصير إلى عذاب السعير .

قال ابن القيم - رحمه الله - : (فمن مكايِد عدو الله ومصايدِه التي كاد بها من قل نصيه من العلم والعقل والدين ، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين : سماع المكاء والتصدية ، والغناء بالآلات المحرمة ، الذي يصد القلوب عن القرآن ، ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان ، فهو قرآن الشيطان ، والحجاب الكثيف عن الرحمن ، وهو رقية اللواط والزنى ، وكاد به الشيطان النفوس المبطلة ، وحسنها لها مكراً وغروراً ، وأوحى لها

^١ (فيض القدر - ٢٦٥ - ٢٦٦) .

الشَّبَهُ الْبَاطِلَةُ عَلَى حَسْنَهَا ، فَقَبِلَتْ وَحِيهِ ، وَاتَّخَذَتْ لِأَجْلِهِ الْقُرْآنَ
مَهْجُورًا) ١٠

سُئلَ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ بازَ عَنْ حُكْمِ الْاسْتِمَاعِ لِلْغُنَاءِ
وَالْمُوسِيقِيِّ فَأَجَابَ - رَحْمَهُ اللهُ - : (لَا يَجُوزُ اسْتِمَاعُ الْأَغَانِيِّ وَآلَاتِ الْمَلَاهِيِّ
لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، وَلَأَنَّ اسْتِمَاعَهَا يَمْرُضُ
الْقُلُوبَ وَيَقْسِيَهَا) . وَقَدْ دَلَّ كِتَابُ اللهِ الْمُبِينُ وَسُنْنَةُ رَسُولِهِ الْأَمِينِ عَلَيْهِ مِنْ
رَبِّهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالْتَّسْلِيمِ عَلَى تَحْرِيمِ ذَلِكَ . أَمَّا الْكِتَابُ فَقُولُهُ تَعَالَى :
﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي لَهُ الْحَدِيثُ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرُوزًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ
مُهِمِّ﴾^٢ الآيَةُ وَقَدْ فَسَرَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ لَهُ الْحَدِيثُ بِأَنَّهُ
الْغُنَاءُ وَآلَاتُ الْلَّهُوِّ . وَرَوَى الْبَخَارِيُّ - رَحْمَهُ اللهُ - فِي صَحِيحِهِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (لِيَكُونَنَّ مِنْ أَمْتَقِي أَقْوَامٍ يَسْتَحْلُونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ
وَالْمَعَافِرَ)^٣ الْحَدِيثُ . وَالْحَرُّ هُوَ الْفَرْجُ الْحَرَامُ ، وَالْحَرِيرُ مَعْرُوفٌ وَهُوَ
حَرَامٌ عَلَى الذَّكُورِ ، وَالْخَمْرُ مَعْرُوفٌ وَهُوَ كُلُّ مَسْكُرٍ وَهُوَ حَرَامٌ عَلَى جَمِيعِ

^١ (إِغاثَةُ الْلَّهَفَانَ - ١ / ٢٤٢) .

^٢ (سُورَةُ الْقَمَانَ - جَزْءٌ مِنَ الْآيَةِ ٦) .

^٣ (الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو عَامِرُ أَوْ أَبُو مَالِكَ الْأَشْعَرِيِّ ، وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ - كِتَابُ
الْأَشْرَبَةِ (٦) بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتَحْلِلُ الْخَمْرُ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ - بِرَقْمِ (٥٥٩٠) - وَأَبُو
دَاوُودُ فِي سَنْتِهِ - كِتَابُ الْلِّبَاسِ (٨) - بِرَقْمِ (٤٠٣٩) ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ - بِرَقْمِ
(٦٧١٩) ، وَالْطَّرَبَانِيُّ - ١ / ١٦٧ ، وَالْبَيْهَقِيُّ - ١٠ / ٢٢١ ، وَابْنُ عَسَكِرٍ -
١٩ / ٧٩ / ٢ ، أَنْظُرْ صَحِيفَةَ أَبِي دَاوُودَ ٣٤٠٧ - السَّلْسَلَةُ الصَّحِيفَةُ ٩١) .

المسلمين من الذكور والإإناث والصغار والكبار . . . وهو من كبائر الذنوب . . . والمعازف تشمل الغناء وآلات اللهو كالموسيقى والكمان والعود والرباب وأشباه ذلك . . . وفي الباب آيات وأحاديث أخرى غير ما ذكرنا ذكرها العلامة ابن القيم في كتابه إغاثة اللھفان من مکائد الشیطان) ^١ .

يقول الأستاذ محمد علي حمد السيدابي : (اللهو والغناء : هذان أخطر مصائد الشيطان ، واللهو في اللغة : اللعب . والغناء : الصوت الذي يطرب . وتغنى بالمرأة إذا تغزل بها . والغناء واللهو من مصائد الشيطان وحبائله التي ينصبها لإضلal الناس) ^٢ .

^١ (فتاوى إسلامية - لجامعة من العلماء - ٣ / ٢٩١) .

^٢ (حقيقة الجن والشياطين من الكتاب والسنة - ص ٧٤) .

ثالثا : التصاوير والصور الفوتوغرافية والرسومات والمجسمات

لذوات الأرواح :-

إن هذه المسألة من المسائل التي شغلت الأمة ، وتبين أهمية دراستها أن قسما منها يمس جانب التوحيد وقداسته من قريب أو بعيد ، وهو الذي برأ الشرعية تحديدا بسياج قوي كيلا يخدش صفاءه دخن من الشرك أقل أو أكثر ، فأعلنـت الشرعـة أحـكامـها تـحـمـي حـمـي التـوـحـيد ، وتصـدـ كلـ الأـبـابـ الـتـي تـسـعـي لـلنـيلـ مـنـهـ وـالـتأـثـيرـ عـلـيـهـ ، فـكـانـتـ القـاعـدةـ الـفـقـهـيـةـ (سـدـ الـذـرـائـعـ) لـتـصـونـ ذـلـكـ ، تـلـكـ الذـرـائـعـ الـتـي تـرـدـى بـصـاحـبـهاـ إـلـىـ هـاوـيـةـ الشـرـكـ ، إـضـافـةـ إـلـىـ جـانـبـ آـخـرـ وـهـوـ تـعـلـقـهـاـ بـمـوـضـوـعـ الرـقـيـةـ ، بـسـبـبـ المـدـخـلـ العـظـيمـ لـلـشـيـطـانـ لـنـيلـ مـنـ الـبـيـوتـ إـلـاسـلامـيـةـ وـالـعـبـثـ فـيـهـاـ وـتـحـطـيمـهـاـ مـنـ الدـاخـلـ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (وهذا دخل الشيطان من هذين البابين على كثير من الناس) ؛ فتوسّعوا في النظر إلى الصور المنهي عن النظر إليها ، وفي استماع الأقوال والأصوات التي نهوا عن استماعها ، ولم يكتف الشيطان بذلك حتى زين لهم أن جعلوا ما نهوا عنه عبادة وقربة وطاعة ؛ فلم يحرّموا ما حرم الله ورسوله ، ولم يدينوا دين الحق .

كما حكى عن أبي سعيد الخراز ؛ أنه قال : رأيت إبليس في النوم وهو يمر عن ناحية ، فقلت له : تعال ، ما لك ؟ فقال : بقي لي فيكم لطيفة : السمع ، وصحبة الأحداث) ^١ .

إن بعد عن التمسك بالأحكام الشرعية في كثير من المسائل المتعلقة بالناحية الاجتماعية - أدى إلى ما تعشه الأمة من فراغ وضياع ، فقدت الأمة كينونتها وشخصيتها وحضارتها ، وانقادت وراء أفكار مستوردة مهلكة ، ووراء سراب يحسبه الظمان ماء ، وأصبحت هذه الأمة تفكر بعقلية غيرها ، وتتصرف بسلوك من لا خلاق لهم .

وكان الأجدى لهذه الأمة أن تتخلى بأخلاق القرآن ، وتسلك مسلكه وتنهل من منهجه ، ففي ذلك القوة والمنعة من الخطوب والأحداث ، لأنه المنهج الرباني الذي وضعه الله لكل زمان ومكان ، فأقر العدالة وضمن الحقوق ، وأوجد الحلول لكافية المشكلات التي تعاني منها الأمم ، وأوجد التوازن الكامل بين الفرد والمجتمع ، بل جعل ميزان المسلم الذي يقوم به حياته ومآل التوفيق بين أمور الدنيا والآخرة ، وبفهم هذه الحقيقة لا بد أن يسلك مسلكا في الحياة يؤهله للارتفاع والفوز بالجنة .

^١ (الاستقامة - ١ / ٢١٩)

إن الأعاصير والعواصف التي اجتاحت هذه الأمة كثيرة متشعبة ، ولو لا وعد الله لهذه الأمة بالتمكين والنصر لما بقيت تلك المبادئ والقيم الإسلامية حتى هذه اللحظة .

ومن تلك الخطوب التي ابتليت بها المجتمعات الإسلامية ، تلك التصاوير والصور الفوتوغرافية والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح ، بحيث لا يكاد يخلو منها بيت مسلم إلا من رحم الله ، وهذه من أعظم المنكرات التي تمنع الملائكة من دخول تلك البيوت ، فتعشاها حينذاك الشياطين ، فتصول وتجوّل ، وتبدأ باللوسوسة وزرع الضعائن والأحقاد بين أفراد الأسرة الواحدة ، فتفسد على أهل البيوت بيوقهم وتحرف مسارهم وتبعدهم عن خالقهم ، ولا بد أن ندرك أننا من مهد الطريق وأفسح للدخول ومنع الملائكة من ذلك .

إن الأدلة الثابتة تقر حرمة اقتناه وتعليق تلك التصاوير والصور الفوتوغرافية والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح . وتلك بعض الأحاديث الدالة على ذلك :-

* عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : (أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتك فيه صورة وأن من صنع الصور يعذب يوم القيمة فيقال : أحيوا ما خلقتم) ^١ .

قال النووي : (وأما قوله ﷺ " ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم " فهو الذي يسميه الأصوليون أمر تعجيز كقوله تعالى : « قلْ فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ » ^٢ ، وأما قوله في رواية ابن عباس : (يجعل له) فهو بفتح الياء من يجعل ، والفاعل هو الله تعالى ، أضمر للعلم به . قال القاضي في رواية ابن عباس : يحتمل أن معناها أن الصورة التي صورها هي تعذبه ، بعد أن يجعل فيها روح ، وتكون الباء في (بكل) يعني في قال : ويحتمل أن يجعل له بعد كل صورة ومكانها شخصاً يعذبه ، وتكون الباء يعني لام السبب . وهذه الأحاديث صريحة في تحريم تصوير الحيوان ، وأنه غليظ التحرير ، وأما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا تحرم صنعته ، ولا التكسب به) ^٣ .

^١ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق (٧) - برقم (٣٢٢٤) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب اللباس (٩٧) - برقم (٢١٠٨) ، أنظر صحيح الجامع (١٣٣٠)) .

^٢ (سورة هود - جزء من الآية ١٣) .

^٣ (صحيح مسلم بشرح النووي - ١٣،١٤،١٥ / ٢٧٥) .

* عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الملائكة لا تدخل بيتك فيه تماثيل أو صور) ^١ .

قال المناوي : (" إن الملائكة " أي ملائكة الرحمة والبركة أو الطائفين على العباد للزيارة واستماع الذكر ونحوهم - لا الكتبة فإنهم لا يفارقون المكلف طرفة عين وكذا ملائكة الموت - لا تدخل بيتك يعني مكاناً بيناً أو غيره فيه تماثيل جمع تمثال ، وهي الصورة المصورة كما في الصحاح وغيره فالاعطف للتفسير في قوله " أو صورة " أي صورة حيوان تام الخلقة لحرمة التصوير ومشابهته بيت الأصنام ، وذلك لأن المصور يجعل نفسه شريكاً لله في التصوير . وهذا يفيد تحريم اتخاذ ذلك وتشديد النكير في شأنه ، وقد ورد في النهي أحاديث كثيرة) ^٢ .

* عن علي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الملائكة لا تدخل بيتك فيه كلب ولا صورة) ^٣ .

^١ أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٩٠ / ٣ ، والترمذى في سننه - كتاب الاستذان (٧٧) - برقم (٢٩٦٩) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (١٤٨٦) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، انظر صحيح الجامع ١٩٦١ ، صحيح الترمذى ٢٢٤٩ - غایة المرام (١١٨) .
^٢ (فیض القدیر - ٢ / ٣٩٤) .

^٣ أخرجه ابن ماجة في سننه - كتاب اللباس (٤٤) - برقم (٣٦٥٠) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، انظر صحيح الجامع ١٩٦٣ ، صحيح ابن ماجة (٢٩٤٥) .

قال المناوي : (إن الملائكة لا تدخل بيتك " يعني محل " فيه كلب " لنجاسته فأشبهه المبرز ، وهم متربون عن محل الأقدار ، إذ هم أشرف خلق الله ^١ وهم المكرمون المتمكنون في أعلى مراتب الطهارة ، وبينهما تضاد كما بين النور والظلمة ، ومن سوى نفسه بالكلاب فحقيقة أن تنفر منه الملائكة ، وتعليلهم بذلك يعرفك أنه لا اتجاه لزعم البعض أنه خاص بكلب يحرم اقتناوه ، بخلاف كلب صيد أو زرع ، والكلب في الأصل اسم لكل سبع عقور " ولا صورة " لأن الصورة فيها منازعة لله تعالى وهو الخالق المصور وحده فعدم دخولهم مكاناً مما فيه لأجل عصيان أهله) ^٢ .

* عن جابر - رضي الله عنه - قال : أن رسول الله ﷺ : (نهى عن الصورة) ^٣ .

قال المباركفوري : (قال النووي في شرح مسلم : قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر ، لأنه متوعد عليها بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه لما يمتهن أو لغيره فصنيعته حرام بكل حال ، لأن فيه مضاهاة بخلق الله تعالى ، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إماء

^١ (قلت : تعقيباً على ما ذكره المناوي - رحمه الله - أشرف خلق الله هم الأنبياء ، والملائكة يلوهم في الشرف ولو كانت العبارة " من أشرف خلق الله " لكان أولى) ^٠

^٢ (فيض القدير - باختصار - ٣٩٤ / ٢ - ٣٩٥)

^٣ (أخرجه الترمذى في سننه - كتاب اللباس (١٨) - برقم (١٨١٨) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٦٨٩٥ - صحيح الترمذى ١٤٣٠ - السلسلة الصحيحة - ٤٢٥)

أو حائط أو غيرها ، وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام . هذا حكم نفس التصوير . وأما الخاد المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقا على حائط أو ثوبا ملبوسا أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتهنا فهو حرام ، وإن كان في بساط يداس ومحنة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام ، ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له ، هذا تلخيص مذهبنا في المسألة) ^١ .

إن البعض قد احتاج بحجة باطلة لتعليقه تلك التصاوير ، وزعم أن تعليقها لا يفضي للعبادة إنما للزينة والذكرى ، وهذه حجة باطلة ليس لها مستند أو دليل شرعى ، فالنبي ﷺ نهى عنها عاما مطلقا ، وأيا كان الدافع لتعليقها ، كما ثبت في الأحاديث السابقة - فإن وجدت العبادة أو التعظيم أفضى تعليقها إلى الشرك ، فقوم نوح إنما علقوا الصور ونحتوا الحسمات ليتذكروا بها أصحابها ، وقد قال تعالى : ﴿ وَمَا عَانِكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا لَهَا كُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا وَأَتَهُوا اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ ^٢ .

إن قضاء حق الأموات وتذكيرهم لا يكون بتعليق صورهم والحزن والغم عند رؤيتها ، بل سلوك المسلك الشرعي الذي حدده وبينه الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه ، وأقره رسوله ﷺ في السنة المطهرة ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا

^١ (تحفة الأحوذى - ٥ / ٣٤٩) .

^٢ (سورة الحشر - الآية ٧) .

مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلات ، صدقة جارية ، أو علم ينتفع
به ، أو ولد صالح يدعو له) ^١ .

قال المناوي : (" إذا مات الإنسان " وفي رواية : ابن آدم " انقطع عمله " أي فائدة عمله وتجديد ثوابه يعني لا تصل إليه فائدة شيء من عمله كصلة وحج " إلا من ثلات " أي ثلاثة أشياء فإن ثوابها لا ينقطع لكونها فعلاً دائم الخير متصل النفع ، ولأنه لما كان السبب في اكتسابها كان له ثوابها " صدقة جارية " دائمة متصلة كالوقوف المرصدة فيedom ثوابها مدة دوامها " أو علم ينتفع به " كتعليم وتصنيف . قال المنذري : ونسخ العلم النافع : له أجره وأجر من قرأه أو كتبه أو عمل به ما بقي خطه ، وناسخ ما فيه إثم : عليه وزره ووزر من عمل به ما بقي خطه " أو ولد صالح " أي مسلم " يدعو له " لأنـه هو السبب لوجوده وصلاحه وإرشاده إلى المهدى ، وفائدة تقييده بالولد مع أنـ دعاء غيره ينفعه - تحريرض الولد على الدعاء للوالد وقيد بالصالح أي المـسلم ، لأنـ الأجر لا يحصل من

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مستذه - ٢ / ٣٧٢ ، والإمام البخاري في الأدب المفرد - باب بر الوالدين بعد موئما (١٩) - (٣٨ / ٢٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الوصية (١٤) - برقم (١٦٣١) ، والترمذـي في سنـته - كتاب الأحكـام (٣٦) - برقم (١٤٠٣) ، وأبو داود في سنـته - كتاب الوصـايا (١٤) - برقم (٢٨٨٠) ، والنـسائي في سنـته - كتاب الوصـايا (٨) ، وابن مـاجـة في سنـته - المـقدـمة (٢٠) - برقم (٢٤١) - والـلفـظ بـنـحـوهـ ، أنـظر صحيح الجـامـع (٧٩٣) ، وصـحيح التـرمـذـي (١١١١) ، صـحيح أبي دـاود (٢٥٠٤) ، صـحيح النـسـائي (٣٤١٢) ، صـحيح ابن مـاجـة (١٩٧) - أحـكام الجنـائز (١٧٤) - إـرـوـاءـ الغـلـيلـ ، ١٥٨٠ - مـختـصرـ مـسـلمـ (١٠٠١) .

غيره ، أما هذه الثلاثة فأعمال تحدد بعد موته لا تقطع عنه لكونه سببا لها ، فإنه تعالى يثيب المكلف بكل فعل يتوقف وجوده توقفا ما على كسبه ، سواء فيه المباشرة والسبب ، وما يتحدد حالا فحالا من منافع الوقف ، ويصل إلى المستحقين من نتائج فعل الواقف ، واستفاده المتعلّم من آثار المتقدمين وتصانيفهم بتوسيط إرشادهم ، وصالحات أعمال الولد تبعا لوجوده الذي هو مسبب عن فعل الوالد كان ذلك ثوابا لاحقا بهم غير منقطع عنهم ، وبدأ بالصدقة لأن المال زينة الدنيا والنفوس متعلقة بحبه فإيشار الخروج عنه لله آية صدق فاعله ونعني بالعلم لاشتراكه معها في عموم منافعه وعموم مناقبه ، وختم بدعاء الولد تبليها على أن شرف الأعمال المتقدمة لا ينكر ، ولأنها أرجح من الأعمال القاصرة . قال النووي : وفيه دليل على صحة الوقف وعظيم ثوابه ، وبيان فضيلة العلم ، والحدث على الإكثار منه والترغيب في توريثه بنحو تعليم وتصنيف ، وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع ، وأن الدعاء يصل ثوابه إلى الميت وكذا الصدقة وهو إجماع ، وكذا قضاء الدين) ^١ .

فتذكر حال الأموات لا بد أن يكون وفق شرع الله ومنهجه ، وأفضل ذلك الدعاء لهم كما ثبت في الحديث آنف الذكر ، وكذلك برهם بالحج والإحسان إلى معارفهم وصحبتهم ، وبما شرع الله من أنواع البر التي تصل إليهم ، كما ثبت عن رسول الله ﷺ في عدة مواضع ، والمؤمن يقر

^١ (فيض القدير - ١ / ٤٣٨)

بالسمع والطاعة لكافة الأحكام الشرعية دون استثناء ، كما أخبر الحق -
 جل وعلا - في حكم كتابه : ﴿عَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رِبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ عَامَنَ بِاللهِ وَمَا لَهُ كُنْهٌ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تُفَرقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمُصِيرُ﴾^١.

وقد اقتضت النصوص الواردة في النهي العموم لكافة الصور سواء كانت رسماً أو فوتوغرافية أو بأي شكل من الأشكال ، إلا ما كان للضرورة ، على أن تقدر بقدرها ، كوثائق السفر وما شابهها ، وهناك بعض أهل العلم من أجاز الصور الفوتوغرافية ، والراجح عدم الجواز بالأدلة العامة في التحريم ، وعلى المنع من ذلك كبار العلماء في هذه البلاد الطيبة ، ولا بد لسلامة العقيدة والتوجه الصحيح بعد عن المحرمات والمشبهات لعموم الأحاديث الواردة في ذلك ، كما ثبت من حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما أمور مشبهات ، لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كراع يرعى حول الحمى ، يوشك أن يوافعه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله تعالى في أرضه محارمه ، ألا وإن في

^١ (سورة البقرة - الآية ٢٨٥) .

الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد
الجسد كله ، ألا وهي القلب)^١ .

قال المناوي : ("الحلال" ضد الحرام لغة وشرعًا " بين " أي ظاهر واضح لا ينفي حله وهو ما نص الله أو رسوله أو أجمع المسلمين على تحليله بعينه أو جنسه ، ومنه ما لم يرد فيه منع في أظهر الأقوال " والحرام بين " واضح لا تخفي حرمته وهو ما نص أو أجمع على تحريم بعينه أو جنسه أو على أن فيه عقوبة أو وعيده ، ثم التحريم إما لفسدة أو مضره حفية كالزنى ومذكى المحسوس ، وإما لفسدة أو مضره واضحة كالسم والخمر وتفاصيله لا يحتمله المقام . " وبينهما " أي الحال والحرام الواضحين " أمور " أي شؤون وأحوال " مشتبهات " بغير ما لكونها غير واضحة الحل والحرمة لتجاذب الأدلة وتنازع المعانى والأسباب ، فبعضها يعcede دليل التحريم والبعض بالعكس ، ولا مر جح لأحد هما إلا خفاء ، ومن المشتبه معاملة من في ماله حرام ، فالورع تركه وإن حل " لا يعلمها كثير من الناس " أي من حيث الحل والحرمة لخفاء نص أو عدم صراحة أو

^١ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الإيمان (٣٩) - برقم (٥٢) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المساقاة (١٠٧) - برقم (١٥٩٩) ، وأبو داود في سنته - كتاب البيوع (٣) - برقم (٣٣٢٩) ، والترمذى في سنته - كتاب البيوع (١) - برقم (١٢٢٦) ، والنسائى في سنته - كتاب البيوع (٢) - وكتاب الأشربة (٥٠) ، وابن ماجة في سنته - كتاب الفتن (١٤) - برقم (٣٩٨٤) ، أنظر صحيح الجامع (٣١٩٣) ، صحيح أبي داود (٢٨٤٨) ، صحيح الترمذى (٩٦٣) ، صحيح النسائى (٤١٤٨) ، صحيح ابن ماجة (٣٢١٩) .

تعارض نصين ، وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو استصحاب أو لاحتمال الأمر فيه الوجوب والندب والنهي والكرابة والحرمة أو غير ذلك ، إنما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون ، فإن تردد الراسخ في شيء لم يرد به نص ولا إجماع احتجد بدليل شرعي فيصير مثله ، وقد يكون دليلاً غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه كما قال " فمن أتقى " من التقوى وهي لغة : جعل النفس في وقاية مما يخاف . وشرعاً : حفظ النفس عن الآثام وما يجر إليها " الشبهات " أي احتبها ووضع الظاهر موضع المضر تفخيماً لشأن احتساب الشبهات ، والشبهة ما يخيل للناظر أنه حجة وليس كذلك ، وأريد هنا ما سبق في تعريف الشبهة " فقد استبراً " بالهمزة وقد يخفف أي طلب البراءة " لدینه " من الذم الشرعي " وعرضه " بصونه عن الواقعية فيه بترك الورع الذي أمر به ، فهو هنا الحسب . وقيل : النفس لأنها التي يتوجه إليها المدح والذم ، وعطف العرض على الدين ليفيد أن طلب براءته منظور إليه كالدين " ومن وقع في الشبهات " يعني فعلها وتعودها " وقع في الحرام " أي يوشك أن يقع فيه لأنه حام حول حريمه ، وقال : " وقع " دون يوشك أن يقع كما قال في المشبه به الآتي ، لأن من تعاطى المشبهات صادف الحرام وإن لم يتعمده إما لإثمها بسبب تقصيره في التحرى أو لاعتياذه التساهل وتجربته على شبهة بعد أخرى ، إلى أن يقع في الحرام . أو تحقيقاً لمدانة الواقع كما يقال من اتبع هواه هلك ، وسره أن حمى الملوك محسوسة يختبرز عنها كل بصير ، وحمى الله لا يدركه إلا ذوق البصائر ، ولما كان فيه نوع خفاء ضرب بالمحسوس

بقوله : " كراع " أصله الحافظ بغيره ، ومنه قيل للوالي راعي وال العامة رعية وللزوج راع ، ثم خص عرفا بحافظ الحيوان كما هنا " يرعى حول الحمى " أي الحمى وهو المذور على غير مالكه " يوشك " يسرع " أن يوادعه " أي تأكل ماشيته منه فيعقب ، شبههأخذ الشهوات بالراغبي ، والحرام بالحمى ، والشبهات بما حوله ، ثم أكد التحذير من حيث المعنى بقوله : " إلا " حرف افتتاح قصد به أمر السامع بالإصغاء لعظم موقع ما بعده " وإن لكل ملك " من ملوك العرب " حمى " يحميه عن الناس ويتوعد من قرب منه بأشد العقوبات " ألا وإن حمى الله " تعالى وهو ملك الملوك " في أرضه محارمه " أي المحaram التي حرمتها ، وأريد بها هنا ما يشمل المنهيات وترك المأمور ، ومن دخل حمى الله بارتکاب شيء منها استحق العقاب ، ومن قاربه يوشك الوقع فيه ، فالحافظ لدينه لا يقرب مما يقرب إلى الخطيئة ، والقصد إقامة البرهان على تجنب الشبهات ، وأنه إذا كان حمى الملك يحتضر منه خوف عقابه ، فحمى الحق أولى لكون عذابه أشق . ولما كان التورع يميل القلب إلى الصلاح وعدمه إلى الفجور أردف ذلك بقوله : " ألا وإن في الجسد " أي البدن " مضجة " قطعة لحم بقدر ما يمضغ ، لكنها وإن صغرت حجما عظمت قدرها ومن ثم كانت " إذا صلحت " انشرحت بالهدایة " صلح الجسد كله " أي استعملت الجوارح في الطاعات لأنها متنوعة له وهي وإن صغرت صورة كبرت رتبة " وإذا فسدت " أي أظلمت بالضلال " فسد الجسد كله " باستعمالها في المنكرات " ألا وهي القلب " سمى به لأنه محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب ، أو لأنه

خالص البدن وخالص كل شيء قلبه ، أو لأنه وضع في الجسد مقلوباً وذلك لأنه مبدأ الحركات البدنية والإرادات النفسانية ، فإن صدرت عنه إرادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة أو إرادة فاسدة تحرك حركة فاسدة - فهو ملك والأعضاء رعيته ، وهي تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده ، وأوقع هذا عقب قوله "الحلال بين إشعاراً بأن أكل الحال نوره ويصلحه والشبه تقسيه وتظلمه)^١ .

وقد ثبت من حديث أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (دع ما يربيك إلى ما لا يربيك)^٢ .

قال المناوي : (دع ما يربيك " أي يوقعك في الشك ، والأمر للندب بما أن توقي الشبهات مندوب لا واجب على الأصح " إلى ما لا يربيك " أي اترك ما تشك فيه من الشبهات وأعدل إلى ما لا تشك فيه من الحال بين ، لما سبق أن من اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ، قال القاضي : هذا الحديث من دلائل النبوة ومعجزات المصطفى ﷺ فإنه

^١ (فيض القدير - ٣ / ٤٢٣ - ٤٢٤)

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ٢٠٠ - ٣٥٣ ، والترمذى في سننه - كتاب القيامة

(٢٢) - برقم (٢٦٥٠) ، والنسائي في سننه - كتاب الأشربة (٥٠) ، والدارمي في سننه -

(٢٥٤) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٥١٢) ، والحاكم في المستدرك - ٢ / ١٣ -

(٤) ، والطبراني في " المعجم الكبير " - ١ / ١٣٠ ، وقال الألباني حديث صحيح ،

أنظر صحيح الجامع ٣٣٧٧ ، صحيح الترمذى ٢٠٤٥ - صحيح النسائي ٥٢٦٩ - غایة المرام

(١٧٩ - الإرواء ٢٠٧٤)

أخبر عما في ضمير وابصرة قبل أن يتكلم به والمعنى أن من أشكل عليه شيء والتبيّن أنه من أي القبيلين هو ، فليتأمل فيه - إن كان من أهل الاجتهاد - ويسأل المحتهدين إن كان من المقلدين ، فإن وجد ما تسكن إليه نفسه ، ويطمئن به قلبه ، وينشرح صدره فليأخذ به وإلا .. فليدعه وليرأذهن ما لا شبهة فيه ولا ريبة ، وهذا طريق الورع والاحتياط)^١ .

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم التصوير الشمسي فأجابت : (التصوير الشمسي للأحياء من إنسان أو حيوان والاحتفاظ بهذه الصور حرام ، بل هو من الكبائر ، لما ورد في ذلك من الأحاديث الصحيحة المتضمنة للوعيد الشديد والمنذرة بالعذاب الأليم للمصورين ومن اقتني هذه الصور ، ولما في ذلك من التشبيه بالله في خلقه للأحياء ، وأنه قد يكون ذريعة إلى الشرك كصور العظماء والصالحين ، أو بابا من أبواب الفتنة كصور الجميلات والممثلين والمثلاط والكاسيات العاريات)^٢ .

ومن الأمور التي انتشرت وتفشت في المجتمعات الإسلامية ولها علاقة وثيقة بهذا الموضوع ، إدخال الصحف والمجلات الإباحية الساقطة ، وأشرطة الفيديو التي تدعو إلى مفاسد الأخلاق ، وتعيق الرذيلة

^١ (فيض القدير - ٣ / ٥٢٨) .

^٢ (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - ١ / ٤٥٥) .

وتركيزها في النفوس ، فحركت الغرائز ، وأطلقت الشهوات ، وحررت
هوى النفس لكل ما هو مخالف للفطرة والشرع ، فتعلم الأبناء كافة مظاهر
الانحطاط ، وسوء الأخلاق ، فإلى الله المشتكى ، ولا حول ولا قوة إلا

• به

رابعاً : افتناء الكلاب وتربيتها :-

اكتسب الغرب عادات وتقالييد متوارثة عن الآباء والأجداد ، تخالف مجملها الفطرة السوية والشريعة الربانية ، وكان ذلك نتيجة لما تعشه تلك المجتمعات من فراغ روحي ، واعتقدوا أن العيش في هذه الحياة إنما يكون للمتعلة الزائلة دون التفكير بالغاية والهدف الذي من أجله خلقوا ، إلا القلة القليلة التي لا زالت متمسكة ببقايا من الدين المسيحي المحرف .

يقول الدكتور يوسف القرضاوي : (وأما غاية الإنسان ومهنته في الحياة فقد بيتهما عقيدة الإسلام أوضح البيان ، فالإنسان لم يخلق عبنا ، ولم يترك سدى ، وإنما خلق لغاية وحكمة . لم يخلق لنفسه ، ولم يخلق ليكون عبداً لعنصر من عناصر الكون ، ولم يخلق ليتمتع كما تتمتع الأنعام ، ولم يخلق ليعيش هذه السنين التي تقصير أو تطول ، ثم يبعده التراب ويأكله الدود ويطويه العدم .

إنه خلق ليعرف الله ويعبده ، ويكون خليفة في أرضه ، خلق ليحمل الأمانة الكبرى في هذه الحياة القصيرة : أمانة التكليف والمسؤولية ، فيصهره الابتلاء وتصقله التكاليف ، وبذلك ينضج ويعد لحياة أخرى هي حياة الخلود والبقاء والأبد الذي لا ينقطع .

إنه لنبدأ عظيم حقاً أن يكون هذا الإنسان لم يخلق لنفسه ، وإنما خلق لعبادة الله . ولم يخلق لهذه الدنيا الصغيرة الفانية ، وإنما خلق للحياة الخالدة الباقة ، خلق للأبد) ^١ .

ومن تلك العادات المحدثة في الغرب والتي انتشرت في بيوت المسلمين ، إدخال وتربيه الكلاب والاهتمام والاعتناء بها وتقديم ما لذ و طاب من الطعام لها ، وهذا أمر مناف للشريعة لأمور متعددة منها :-

أولاً :- إن النصوص قد دلت على تحريم ثنها ، كما ثبت من حديث رافع بن حدیج - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ: (ثن الكلب خبيث ، ومهر البغي خبيث ، وكسب الحجام خبيث) ^٢ .

قال النووي : (وأما النهي عن ثن الكلب وكونه من شر الكسب وكونه خبيثا - فيدل على تحريم بيعه ، وأنه لا يصح بيعه ، ولا يحل ثنها ، ولا قيمة على متلفه سواء كان معلما أم لا ، وسواء كان مما يجوز اقتناوه أم لا ، وبهذا قال جماهير العلماء منهم أبو هريرة والحسن البصري وربيعة والأوزاعي والحكم وحماد الشافعي وأحمد وداود وابن المنذر وغيرهم .

^١ (الإيمان والحياة - ص ٦٣) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مستنه - ٣ / ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المسافة (٤١) - برقم (١٥٦٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأحارة (٣) - برقم (٣٤٢١) ، والترمذى في سننه - كتاب البيوع (٤٦) - برقم (١٢٩٩) ، أنظر صحيح الجامع ٣٠٧٧ ، صحيح أبي داود ٢٩١٩ ، صحيح الترمذى ١٠٢٦) .

وقال أبو حنيفة : يصح بيع الكلاب التي فيها منفعة ، وتحب القيمة على متلفها . وحکى ابن المنذر عن جابر وعطاء والنخعي جواز بيع كلب الصيد دون غيره . وعن مالك روايات إحداها لا يجوز بيعه ، ولكن تحب القيمة على متلفه . والثانية يصح بيعه ، وتحب القيمة . والثالثة لا يصح ، ولا تحب القيمة على متلفه . ودليل الجمهور هذه الأحاديث) ^١ .

ثانياً : - إن اقتناءها في بيوت المسلمين يمنع دخول الملائكة ، كما ثبت من خلال سياق الأحاديث التي سبق ذكرها في الكلام عن الصور والمجسمات .

ثالثاً : - ما يحدث لقتنيها من نقص في أجره اليومي ، كما ثبت من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية ، أو ضاريا ، نقص من عمله كل يوم قيراطاً) ^٢ .

^١ (صحيح مسلم بشرح النووي - ١٠١١، ١٢ - ١٧٩) .

^٢ (رواه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٢ ، ٤ ، ٨ ، ٣٧ ، ٤٧ ، ٦٠ ، ٥٥ ، ١٠١ ، ١١٣ ، ١٤٧ ، ١٥٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الذبائح) .
 (٦) - برقم (٥٤٨٠ - ٥٤٨٢) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المسافة (٥٢) .
 (٥٤) - برقم (١٥٧٤) ، والترمذى في سننه - كتاب الصيد (١٧) - برقم (١٥٣٣) .
 والنسائي في سننه - كتاب الصيد (١٢) ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٧ ، صحيح الترمذى ١٢٠٢ ، صحيح النسائي (٣٩٩٥) .

قال المناوي : (من اقتني بالقاف " كلبا " أمسكه عنده للادخار " إلا كلب ماشية أو كلبا ضاريا " أي معلما للصيد معتادا له ، ومنه قول عمران : للحم ضراوة كضراوة الخمر ، أي من اعتاده لا يصبر عنه كما لا يصبر عن الخمر معتادها . وروى ضاري بلغة حذف الألف من المنقوص حالة النصب أو للتنويع لا للتrepid " نقص من عمله " أي من أجر عمله فيه إيماء إلى تحريم الاقتناه والتهديد عليه إذ لا يحيط الأجر إلا بسيبه " كل يوم " من الأيام الذي اقتناه فيها " قيراطان " أي قدرًا معلوما عند الله ، إما بأن يدخل عليه من السيئات ما ينقص أجره في يومه ، وإما بذهاب أجره في إطعامه لأن في كل كبد حراء أجراً أو غير ذلك) ^١ .

وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (من اقتني كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ، ولا أرض ، فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم) ^٢ .

رابعا : - حصول التعود عليها والتخلق بأخلاقها .

^١ (فيض القدير - ٦ / ٨١) .

^٢ (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب المسافة (٥١) - برقم (١٥٧٤) ، والترمذى في سننه - كتاب الصيد (١٧) - برقم (١٥٣٥) ، والنسائي في سننه - كتاب الصيد (١٤) ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٨ ، صحيح الترمذى ١٢٠٤ ، صحيح النسائي ٤٠٠١) .

خامسا :- أنها تؤدي إلى كثير من الأمراض التي لا حصر لها ، خاصة عن طريق اللعب ، ومن تلك الأمراض المشهورة والمتعارف عليها (داء الكلب) .

سادسا :- صرف المال في غير حقه وموضعه ، كشمنها وإطعامها ، وكثير من المسلمين اليوم يتضورون جوعا في شتى بقاع الأرض وأصقاعها .

إن هذا الخلق الذميم المكتسب من الغرب وعاداته ، يعبر أيما تعبير عما وصل إليه بعض المسلمين اليوم من الانحراف عن دين الله ، وهذه الآفة إن تخلق بها الإنسان واكتسبها في حياته ، عبرت عن انحراف الفطرة وانتكاسها ، والحق تبارك وتعالى لم يخبر عن هذا الحيوان ونجاسته إلا بما هو أهل له ، فكيف بمن فطر على الفطرة السوية الصحيحة أن تقلب معاييره ومداركه ، بحيث يقتني هذا الحيوان فيطعمه ويأويه ، ويوفر له كل سبل الراحة ، وكأنما هو أحد أفراد أسرته ؟! بل وصل الأمر بالبعض إلى أن يورثه من ماله ، علما بأن هذا الصنف من الناس قد لا يغير أدنى اهتمام أو شفقة أو رحمة لأحد من إخوانه المسلمين . ومن هنا نرى الكيفية التي استطاع بها الشيطان أن ينفذ للمسلم بالباطل ليرييه أنه الحق ، ويعكس المفاهيم والقيم السامية ليظهرها بأنها عائقه للتقدم والرقي الحضاري .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم اقتناء الكلاب في البيوت فأجاب - حفظه الله - : (مما لا شك فيه أنه يحرم على الإنسان اقتناء الكلب إلا في الأمور التي نص الشرع على جواز اقتنائه فيها فإن " من اقتنى كلبا - إلا كلب صيد أو ماشية أو حرث - انتقص من أجره كل يوم قيراط ")^١ ، وإذا كان ينتقص من أجره قيراط فإنه يأثم بذلك ، لأن فوات الأجر كحصول الإثم كلاما يدل على التحريم أي على ما ترتب عليه ذلك . وهذه المناسبة فإن أتصح كل أولئك المغورين الذين اغتروا بما فعله الكفار من اقتناء الكلاب وهي خبيثة ونجاستها أعظم بخسات الحيوانات ، فإن نجاست الكلاب لا تطهر إلا بسبع غسلات إحداها بالتراب ، حتى الختير الذي نص الله في القرآن أنه محرم وأنه رجس فنجاسته لا تبلغ هذا الحد . فالكلب نحس خبيث ولكن مع الأسف الشديد نجد أن بعض الناس اغتروا بالكفار الذين يألفون الخبائث فصاروا يقتنون هذه الكلاب بدون حاجة وبدون ضرورة ، يقتنونها ويربوها وينظفونها مع أنها لا تنظف أبدا ولو نظفت بالبحر ما نظفت لأن نجاستها عينية ، ثم هم يخسرون أموالا كثيرة فيضيعون بذلك أموالهم وقد " نهى النبي

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٢ ، ٤ ، ٨ ، ٣٧ ، ٢٧ ، ٤٧ ، ٥٥ ، ٦٠ ، ١٠١ ، ١١٣ ، ١٤٧ ، ١٥٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الذبائح) - برقم (٥٤٨٢ - ٥٤٨٠) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المسافة (٥٢ ، ٥٤) - برقم (١٥٧٤) ، والتزمي في سنته - كتاب الصيد (١٧) - برقم (١٥٣٣) ، والنسائي في سنته - كتاب الصيد (١٢) ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٧ ، صحيح الترمذى ١٢٠٢ ، صحيح النسائي ٣٩٩٥) .

عن إصابة المال " فأناصح هؤلاء المغتربين أن يتوبوا إلى الله عز وجل وأن يخرجوا الكلاب من بيوقهم ، أما من احتاج إليها لصيد أو حرث أو ماشية فإنه لا بأس بذلك لأن النبي ﷺ أذن بذلك) ^١ .

^١ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ٢ / ٩٥٨ ، ٩٥٩) .

خامساً : السفور والإباحية :-

لا زلنا في الحديث عن المأسى التي تحرعها المسلمون نتيجة تأثرهم بالحضارة الغربية المادية ، فأقبل الغرب يورث هذه الأمة عيناً ثقيلاً بإعلانه تحرير المرأة من كل القيود ومساواتها بالرجل في كافة المحافل والمنابر ، بل تعدى الأمر إلى إطلاق الحريات بكافة الوسائل والسبيل وحماية ذلك من الناحية القانونية الوضعية ، فكانت المرأة من أسلحة الشيطان ومطيته للتأثير السلبي في المجتمعات الإسلامية ، وما يعجب له المرء أن كثيراً من الناعقين والناعقات تلقفوا ذلك ، فألقوا حجاب المرأة ، واعتبروه رجعية وتخلقاً وانتقاداً من قيمتها ، ودافعوا عن ذلك بكل الأشكال وعلى جميع المستويات ، اعتقاداً منهم أن رقي المرأة وحضارتها وتقدمها لا يكون إلا بإطلاق العنان لها ومساواتها بالرجل في الحقوق والواجبات ، وتبؤتها المكان الذي لا بد أن تتصدره في كافة القطاعات والمحافل الخاصة وال العامة - بزعمهم - وبذلك تتحقق سعادتها وتصبو لما يحقق لها المكانة والرقة والتقدّم .

قال الأستاذ مجدي محمد الشهاوى : (وما أحوجنا في هذه الأيام خاصة بعد الفجور والسفور المسمى بتحرير المرأة ، الذي تعرت به الصدور ، وانكشفت الشعور والنحور ، وكشفت السيقان وضاقت الخصور ، وسهام إبليس ترشق السافرات من كل حدب وصوب ، ومن ذا الذي يغض بصره إلا الخائف من الله ، والمرأة ألعوبة بيد الشيطان يصطاد بها الضعفاء ، وما

ضرب الحجاب إلا لصون الكرامة ، وحفظ الجمال ، من نظرات رماة سهام إبليس ، والسافرة معرضة لتلك السهام في كل وقت وحين ، لأنها بخروجها متبرجة فقد عصت أمر الكتاب في سوري النور والأحزاب ، فأصبحت عرضة لنظرات الذئاب ألا هل بلغت اللهم فاشهد)^١ .

وال المسلم الحق ينقاد ويختكم لأحكام الشريعة وقوانينها ، وينضبط في حياته ومنهجه وسلكه بتلك الأحكام لأنها أحكام ربانية متزنة عن كل عيب ، أو نقص أو خلل ، ولا يعول بأي حال من الأحوال على تلك القوانين الوضعية التي هي من صنع البشر ويكتنفها ما يكتنفها من أخطاء وشذوذات تخالف الفطرة السوية ، ومن هنا فالمسلم الحق ينقاد بتعليمات الكتاب والسنة وليس لقانون وضعى طريق لمعتقداته وأفكاره ، وكافة الأدلة النقلية دلت على هذه الدلالة ، وما نراه اليوم من واقع يعيشه المسلمون من تبرج وسفور ؟ يدمى القلب ، ويعتصر له الفؤاد – وهذا نتيجة حتمية للتخبط والضياع والبعد عن الجوهر والأساس ، فالمرأة ثارت على كبراء حجابها وألقت به وراء ظهرها ، وتنكرت لمبادئها وقيمها الإسلامية ، وما علمت أن الله حباها بهذا الحجاب وسترها بهذا الستر . ولقد اعتقدت أن خلعها لهذا الحجاب هو بمثابة الحضارة والرقي ، وظننت أن الحجاب لا يصلح لهذا الزمان !

^١ (حقيقة الحسد وعلاج المحسود - ص ٧٧)

إن قلوب العيارى في العالم الإسلامي تحمل الكثير من الحسرة والألم لما آل إليه حال المرأة من ضياع وتشتت وبعد عن الدين ، ولا زالت هذه القلوب ترافق بأمل ، وترقب عودتها لرشدها وصوابها وكثيراً منها الذي حبها به حالقها سبحانه ، ولتعلم أن الذي خلق البشرية وعلم ما يصلح أحواها وما يناسبها هو الذي شرع الحجاب ، لحفظها من الابتذال وصيانتها من العبث بكرامتها وأنوثتها ، وكرمها عن أن تكون هبة للأعين فشرع لها ذلك ، والحق تبارك وتعالى يقول في محكم كتابه :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِي نَعْلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْدِنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾^١ ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، ميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البحت المائلة ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا)^٢ .

^١ (سورة الأحزاب - الآية ٥٩) .

^٢ (قال صاحب لسان العرب : هن اللواتي يتعمدن بالمقانع على رؤوسهن يكرنها بها ، وهو من شعار المغنيات - لسان العرب - ٣٠٦/١٢) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٥٦ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب اللباس (١٢٥) - برقم (٢١٢٨) - وكتاب الجنة (٥٢) - برقم (٢١٢٨) ، أنظر صحيح الجامع (٣٧٩٩) .

قال النووي : (هذا الحديث من معجزات النبوة فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان ، وفيه ذم هذين الصنفين) . قيل : معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها ، وقيل معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهاراً بحالها ونحوه . وقيل : معناه لتلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنها . وأما " مائلات " فقيل : معناه عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه " ميلات " : أي يعلمون غيرهن فعلهن المذموم وقيل " مائلات " ي Mishen متبخرات ميلات لاكتافهن . وقيل " مائلات " ي Mishen المشطة المائلة وهي مشطة البغایا " ميلات " ي Mishen تلك المشطة . ومعنى " رؤوسهن كأسنمة البخت " : أن يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها) ^١ .

وقد ذكر العلماء في قوله ﷺ (كاسيات عاريات) ثلاثة أقوال :

- ١ - الشياب التي تشف عما ورائها فتظهر مفاتنها .
- ٢ - الشياب الضيقة التي تجسم جسد المرأة وتكشف عورتها ومعلوم شرعاً بأن عورة المرأة المسلمة على المرأة المسلمة من السرة إلى الركبة .
- ٣ - أنهن ييدين من عوراًهن التي أمر الله بسترها ، كما يلاحظ ويرى اليوم .

^١ (صحيح مسلم بشرح النووي - ١٤٠١٣ / ٢٩١) .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن معنى (كاسيات عاريات) ، فأجاب - حفظه الله - : (قال العلماء : مثل أن تكون الكسوة هذه خفيفة يرى من ورائها الجلد ، فهذه كاسية ولكنها عارية ، ومثل أن تكون الثياب التي عليها ثياب ثخينة لكنها قصيرة ، فهذه أيضاً كاسية عارية ، مثل أن تكون الثياب ضيقة بحيث تلتصق على الجلد وتبدو المرأة وكأنه لا ثياب عليها فهذه أيضاً كاسية عارية ، وهذا بناء على أن المراد بالكسوة والعرى المعن الحسي . أما إذا أريد به المعن المعنوي ، فإن المراد بالكاسيات الالاتي يظهرن العنان والحياء ، والعاريات الالاتي يخفين الفجور ولا يبين أمرهن للناس ، فهن كاسيات من وجه وعارضات من وجه) ^١ .

والترج ابتدال للمرأة وامتهان لها ، يجعلها فريسة في أعين كثير من الرجال ، والناظر إليها بهذه النظرة لا يضع اعتباراً لأنوثتها وخلقها ودينها وعفتها وكرامتها وعزتها ، وينظر إليها كنظره إلى المعادن اللامعة والخليل البراقة دون أهداف سامية أو أبعاد نبيلة ، ويحاول استلابه لذته منها ثم يلفظها ويلتفت عنها لأخرى . . وهكذا ، والشيطان يزين ذلك ويدفع إليه الرجل ويصور للأئم أنها جميلة فاتنة ملفتة للأنظار مثيرة للنفوس فينتشر الفساد وتكثر الفتن مما يجعلها فريسة في أعين كثير من الرجال ، وقد وردت الأحاديث الدالة على ذلك ومنها :-

^١ (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - ٢ / ٨٥٥)

* عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

(المرأة عورة ، فإذا خرجمت استشرفها الشيطان) ^١

قال المناوي : (" المرأة عورة " أي هي موصوفة بهذه الصفة ، ومن هذه صفتة فحقه أن يستتر . والمعنى أنه يستقبح تبرزها وظهورها للرجل ، والعورة سوأة الإنسان وكل ما يستحب منه ، كنـى بها عن وجوب الاستئثار في حقها . قال ابن الكمال : فلا حاجة إلى أن يقال هو خبر بمعنى الأمر . قال في الصحاح : والعورة كل خلل يتخطى منـه . وقال القاضي : العورة كل ما يستحب من إظهاره وأصلـها من العار وهو المذمة . " فإذا خرجمت " من خدرها " استشرفها الشيطان " يعني رفع البصر إليها ليعوـيها أو يغويـها فـيـوـقع أحـدـهـما أو كلاـهـما فـيـ الفتـنة . أو المراد شـيـطـانـ الإنسـ سـمـاهـ بهـ عـلـىـ التـشـيـبـهـ بـعـنـيـ أنـ أـهـلـ الفـسـقـ إـذـاـ رـأـوـهـ بـارـزـةـ طـمـحـواـ بـأـبـصـارـهـ نـحـوـهـاـ وـالـاسـتـشـرافـ فـعـلـهـمـ ،ـ لـكـنـ أـسـنـدـ إـلـىـ الشـيـطـانـ لـمـ أـشـرـبـ فـيـ قـلـوـبـهـمـ فـجـوـرـ فـعـلـوـاـ مـاـ فـعـلـوـاـ يـاغـوـائـهـ وـتـسـوـيلـهـ وـكـونـهـ الـبـاعـثـ عـلـيـهـ . ذـكـرـهـ القـاضـيـ وـقـالـ الطـيـبيـ :ـ هـذـاـ كـلـهـ خـارـجـ عـنـ الـمـقـصـودـ وـالـمـعـنـيـ الـمـبـادرـ :ـ أـهـمـ مـاـ دـامـتـ فـيـ خـدـرـهـاـ لـمـ يـطـمـعـ الشـيـطـانـ فـيـهـاـ وـفـيـ إـغـوـاءـ النـاسـ ،ـ إـذـاـ خـرـجـتـ طـمـعـ وـأـطـمـعـ لـأـهـمـ حـبـائـلـهـ وـأـعـظـمـ فـخـوـخـهـ ،ـ وـأـصـلـ الـاستـشـرافـ وـضـعـ الـكـفـ فوقـ الـحـاجـبـ وـرـفـعـ الرـأـسـ لـلـنـظـرـ) ^٢ .

^١ (أخرجه الترمذـيـ فـيـ سـنـتـهـ -ـ كـتـابـ الرـضـاعـ (١٨) -ـ بـرـقـمـ (١١٨٩) ،ـ وـقـالـ الـأـلـبـانـيـ حدـيـثـ صـحـيـحـ ،ـ أـنـظـرـ صـحـيـحـ الجـامـعـ (٦٦٩٠) ،ـ صـحـيـحـ التـرـمـذـيـ (٩٣٦) -ـ إـلـرـوـاءـ (٢٧٣)) .

^٢ (فـيـضـ الـقـدـيرـ -ـ ٦ / ٢٦٦) .

قال ابن منظور : (وفي الحديث المرأة عورة : جعلها نفسها عورة لأنها إذا ظهرت يستحى منها كما يستحى من العورة إذا ظهرت) ^١ .

* عن أسامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) ^٢ .

قال المناوي : (لأن المرأة لا تأمر زوجها إلا بشر ولا تحثه إلا على شر ، وأقل فسادها أن ترغبه في الدنيا ليتها لك فيها ، وأي فساد أضر من هذا ؟ ! مع ما هنالك من مظنة الميل بالعشق وغير ذلك من فتن وبلايا ومحن يضيق عنها نطاق الحصر ، قال الحبر - رضي الله عنه - لم يكفر من كفر من مضى إلا من قبل النساء وكفر من بقي من قبل النساء ، وأرسل بعض الخلفاء إلى الفقهاء بجوائز فقبلوها وردتها الفضيل ، فقالت له امرأته : ترد عشرة آلاف وما عندنا قوت يومنا ؟ ! فقال مثلي ومثلكم ك القوم لهم بقرة يحرثون عليها فلما هرم ذبحوها ، وكذا أنتم أردتم ذبحي على كبر سني ، موتوا جوعا قبل أن تذبحوا فضيلا ، وكان سعيد بن المسيب يقول وقد أنت

^١ (لسان العرب - ٤ / ٦١٧) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٥ / ٢٠١ ، ٢٠٠ - متفق عليه - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح (١٧) - برقم (٥٠٩٦) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الذكر (٩٧ ، ٩٨) - برقم (٢٧٤١ ، ٢٧٤٠) ، والترمذمي في سننه - كتاب الاستئذان (٦٥) - برقم (٢٩٤٢) ، والنسائي في السنن الكبرى - ٥ / ٣٦٤ - برقم (٩١٥٣) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الفتنه (١٩) - برقم (٣٩٩٨) ، أنظر صحيح الجامع ٥٥٩٧ ، صحيح الترمذمي ٢٢٣١ ، صحيح ابن ماجة ٣٢٣٢) .

عليه ثمانون سنة منها خمسون يصلى فيها الصبح بوضوء العشاء وهو قائم على قدميه يصلى : ما شيء أخوف عندي علي من النساء . وقيل إن إبليس لما خلقت المرأة قال : أنت نصف جندي وأنت موضع سري وأنت سهمي الذي أرمي بك فلا أحطئ أبدا) ^١ .

إن المتأملة في أحوال الغرب وما وصلت إليه المرأة من ضياع وابتذال ومهانة - تدرك قيمة الحجاب ، وتعلم أن الله اختصها بهذا الشرف حفاظا على كيانها وأنوثتها وعفتها ، فتكون جوهرة لا يتأملها إلا من أخذها بحقها .

والبعض لم يكتفي بالتلرج فحسب ، بل خرجن بالعطور والبخور ، متباخرات ميلات مائلات ، تغسل معهن القلوب الضعيفة ، وتهوي إليهن الأفعدة الخاوية من ذكر الله ، فابتعدن بذلك عن المنهج الرباني الذي أراده الله لمن طريقا ومسلكا ، فاستوجين سخط الله وغضبه وعقوبته ، وقد دلت النصوص الثابتة عن رسول الله ﷺ على حرمة ذلك :-

* عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا استعطرت المرأة فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية) ^٢ .

^١ (فيض القدير - ٥ / ٤٣٦) .

^٢ (أخرجه أبو داود في سنته - كتاب الترجل (٧) - برقم (٤١٧٣) ، والترمذني في سنته - كتاب الاستئذان (٦٨) - برقم (٢٩٤٩) ، والنسائي في سنته - كتاب الزيمة =

قال المناوي :) استعملت العطر أي الطيب الظاهر ريحه في بدنها أو ملبوسها فمررت على الرجال لأجل أن يشموا ريح عطرها " فهي زانية " أي هي بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية في أساليبه داعية إلى طلابه ، فسميت لذلك زانية مجازا ، ومجامع الرجال قلما تخلو من في قلبه شدة شبق هن سيماء مع التعطر فربما غلت الشهوة وصصم العزم فوقع الزنا الحقيقى ، ومثل مرورها بالرجال قعودها في طريقهم ليمرروا بها) ١ .

* عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا خرجت المرأة إلى المسجد ، فلتغسل من الطيب ، كما تغسل من الجنابة) .

قال المناوي : (أي أرادت الخروج إلى المسجد أو غيره بالأولى فلتغتسل
نديبا من الطيب إن كانت متقطية " كما تغتسل من الجنابة " إن عم الطيب
بدنها وإلا فمحله فقط لحصول المقصود وزوال المذور بالاقتصار عليه .
ذكره المظهر وهذا بحسب الجليل من النظر . وأدق منه قول الطيبي : سببه
خروجها من بيتها متقطية مهيجة لشهوة الرجال وفتح باب عيونهم التي هي
معترلة رائد الزنا ، وحكم عليها بما يحکم على الزاني من الاغتسال من

= (٣٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٢٣ ، صحيح أبي داود ٣٥١٦ ، صحيح الترمذى ٢٢٣٧ ، صحيح النسائي ٤٧٣٧ ٠^١ (فيض القدير - ١ / ٢٧٦) ٠

^٢ آخرجه النسائي في سننه - كتاب الزينة (٣٦) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٣ ، صحيح النسائي ٤٧٣٨ .

الجناية مبالغة وتشديداً عليها ، ويعضد هذا التأويل خبر يأتي ، وإذا كان هذا حكم تطبيقها للذهاب إلى المسجد فما بالك بتطبيقها لغيره ؟! وفيه جواز خروج المرأة إلى المسجد لكن بشروط)^١ .

* عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (كل عين زانية ، والمرأة إذا استعطرت فمرت بال مجلس فهي زانية)^٢ .

قال المناوي : (" كل عين زانية " يعني كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانية ، أي أكثر العيون لا تنفك من نظر مستحسن وغير محرم وذلك زناها ، أي فليحذر من النظر ولا يدع أحد العصمة من هذا الخطير " المرأة " - في نسخة - فالمرأة بالفاء " إذا استعطرت فمرت بال مجلس " فقد هيمنت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر إليها فكل من ينظر إليها فقد زنى بعينه ، ويحصل لها إثم لأنها حملته على النظر إليها

^١ (فيض القدر - ١ / ٣٣٤) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ٤١٤ ، ٤١٨ ، والترمذى في سننه - كتاب الاستئذان (٦٨) - برقم (٢٩٤٩) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٤٠ ، صحيح الترمذى ٢٢٣٧) .

وشوشت قلبه ، فإذا هي سبب زناه بالعين " فهي " أيضا " زانية " وفي
رواية كذا وكذا يعني زانية) ^١ .

^١ (فيض القدير - ٥ / ٢٧)

سادساً : الاختلاط :-

إن ما يسمى بتحرر المرأة من قيود الشريعة ، أوجد واقعاً مرا في كثير من مجالات الحياة التي تعيشها المرأة ، وترتب عن ذلك سقوطها في أوحال الرذيلة والامتهان ، فحصل الاختلاط ، وكان ثمرة من التumar المرة للسفور والإباحية ، فاختلط الرجال بالنساء في الأعمال والجالس وغيرها من المظاهر الاجتماعية المختلفة .

وترbus الشيطان لتلك الجالس أمر مسلم به ، لأسباب كثيرة من أهمها : أن المرأة عنوان من عناوين تلك المجالس ، وحيث أنها تمثل ركيزة وحبلًا من حبائل الشيطان للإيقاع في مستنقعات الرذيلة والفحش ، فيؤجح نار الشهوة ، ويفرغ القلوب من المهابة والخوف من ذات الله سبحانه ، ويغرقها في المعاصي ، فتفسد النفوس ، وتتخبط في ضياع وعناء يجعل لها العقوبة الإلهية في الدنيا قبل الآخرة ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى عن هذه الحقيقة في محكم كتابه فقال سبحانه : ﴿ اسْتَحْوِذُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ إِلَّا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾^١ .

وهذا الواقع المرير أدى إلى ما هو شر من ذلك ، فتشبه الرجال بالنساء ، والنساء بالرجال ، وخالفوا الفطرة السوية ، وانقادوا وراء وهم وسراب ، فعصوا الله سبحانه وحده ، وعرضوا أنفسهم لمقته وعقوبته ، وقد ثبت

^١ (سورة المحadle - الآية ١٩) .

من حديث ابن عمرو - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ :

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة : العاق لوالديه والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال ، والديوث ، وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والمدمن الخمر ، والمنان بما أعطى) ^١.

قال المناوي : (" ثلاثة لا ينظر الله إليهم " ولما كان لكثرة الجميع دخل عظيم في مشقة الخزي زاد قوله " يوم القيمة " الذي من افتصح في جمهه لم يفر " العاق لوالديه " ، " المرأة المترجلة المتشبهة بالرجال " أي المتشبهة بالرجال في الزyi والهيئة لا في الرأي والعلم فإنه محمود ، " والديوث " فيقول من ديث البعير إذا دللته وليتها بالرياضه ، فكان الديوث ذلل حتى رأى المنكر بأهله فلا يغیره ، قالوا يا رسول الله أما مدمن الخمر فقد عرفناه بما الديوث ؟ قال : الذي لا يبالي من دخل على أهله ، قلنا فما الرجل ؟ قال : التي تتشبه بالرجال . قال ابن القيم : وذكر الديوث في هذا وما قبله يدل على أن أصل الدين الغيرة ومن لا غيرة له لا دين له ، فالغيرة تحمي القلب فتحمي له الجوارح فترفع السوء والفواحش ، وعدمها يحيي القلب فتموت الجوارح فلا يبقى عنده دفع البتة . والغيرة في القلب كالقوة التي تدفع المرض وتقاومه فإذا ذهبت القوة كان الهالك . وقال الذهبي : فيه أن هذه الثلاثة من الكبائر ، قال : فمن كان يظن بأهله

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٦٩ ، ١٢٨ ، ١٣٤ ، والنمسائي في سننه - كتاب الزكاة (٦٩) ، والحاكم في المستدرك - ٤ / ١٤٦ ، ١٤٧ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٠٧١ ، صحيح النمسائي ٢٤٠٢) .

الفاحشة ويتغافل لحبته فيها فهو دون من يعرس عليها ، ولا خير فيمن لا غيره فيه ، والقواعد التي لا تزال بالحرة حتى تصيرها بغيًا عليها وزران " وثلاثة لا يدخلون الجنة " أي مع السابقين الأولين أو من غير سابق عذاب " العاق لوالديه " إن عليا ، العق وهو القطع قال الحافظ والمراد به هنا صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل ما لم يتعنت الوالد ، وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهم في المباح فعلا وتركتا ، وندبها في المنوجب وفرض الكفاية كذلك ، " والمدمن الخمر " أي المداوم على شربها الملائم له لا ينفك عنه ، " والمنان بما أعطى " أي الذي يكثر منه على غيره لـإحسانه إليه ، والمنة لا تليق إلا بالله تعالى إذ هو الملك الحقيقي وغيره يعطي من ملك غيره ، فلم يجز له المن ، فإذا من كأنه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ، ونازع صفات رب البرية فلا ينظر إليه نظر رحمانية ، قال الطبيبي : يؤول على وجهين أحدهما : من المنة التي هي الاعتداد بالضيعة ، وهي إن وقعت في صدقة أحببت الشواب أو في معروف أبطلت الضيعة . وقيل : من المن و هو النقص يعني النقص من الحق والخيانة فيه ، قال الذهبي : وكثير من الكبائر بل عامتها إلا الأقل يجهل خلق من الأمة تخريمه ، وما بلغه الزجر فيه ولا الوعيد عليه ، فهذا الضرب فيهم تفصيل فينبغي للعالم أن لا يعجل على الجاهل بل يرفق به ويعلمه سيما إذا اقترب عهده بجهلته ، كمن أسر وأجلب إلى أرض الإسلام وهو

تركى فباجه أنه تلفظ بالشهادتين فلا يأثم أحد إلا بعد العلم بحاله وقيام الحجة عليه) ^١ .

قال ابن منظور : (والديوث القواد على أهله ، والذى لا يغار على أهله : ديوث ، والتدبیث : القيادة ، وفي الحكم : الديوث والديوث الذى يدخل الرجال على حرمته ، بحیث یراهم ، كأنه لين نفسه على ذلك ، وقال ثعلب : هو الذى تؤتى أهله وهو یعلم) ^٢ .

وكما ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لعنة الله على الرجل يلبس لبسة المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل) ^٣ .

قال المناوي : (قال النووي حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه .. لأنه إذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنعن بالأعضاء والأصوات أولى بالذم والقبح ، فيحرم على الرجال التشبه بالنساء وعكسه في لباس اختص به المشبه ، بل يفسق فاعله للوعيد عليه باللعنة)

^١ (فيض القدير - بتصرف - ٣ / ٣٢٧ - ٣٣٢)

^٢ (لسان العرب - ٢ / ١٥٠)

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٢٥ ، أبو داود في سننه - كتاب اللباس (٣٠) - برقم (٤٠٩٨) ، والنسائي في " الكبير " - ٥ / ٣٩٧ - كتاب عشرة النساء (١١١) - برقم (٩٢٥٣) ، والحاكم في المستدرك - ٤ / ١٩٤ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٩٥ ، صحيح أبي داود ٣٤٥٤)

قال : جمع ليس المراد هنا حقيقة اللعن بل التنفيذ فقط ، ليتردع من سمعه عن مثل فعله ، ويتحمل كونه دعاء بالإبعاد ، وقد قيل : إن لعن المصطفى ﷺ لأهل المعاصي كان تحذيرا لهم عنها قبل وقوعها ، فإذا فعلوها استغفر لهم ودعا لهم بالتوبة ، وأما من أغاظ له ولعنه تأدinya على فعل فعله فقد دخل في عموم شرطه)^١ .

إن الاختلاط يؤدي إلى مساوئ كثيرة لا حصر لها ، ومن هذه المساوئ شعور المرأة بنوع من التفاخر والتبااهي يجعلها تطالب بالمساواة بالرجل في الحقوق والواجبات ، ويعتبر ذلك تعديا على شرع الله ومنهجه ، والشريعة جاءت بما يلائم إمكانات وقدرات كلا الطرفين ، فكانت القوامة للرجل طبيعته ولنوعية المسؤوليات الملقاة على عاتقه ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى عن ذلك بقوله : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ۚ الآية ﴾^٢ .

وهذه الوضعية أدت إلى تعدى المرأة وخروجها على كثير من الحقوق والواجبات الشرعية ، فقل حياؤها ، وتفشى الزنا ، وتفاقمت المشكلات الروجية ، ودمرت الأسر ، وحاق بالمجتمع الدمار والخراب ، وقد ثبت من حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (يكون

^١ (فيض القدير - ٥ / ٢٦٩) .

^٢ (سورة النساء - جزء من الآية ٣٤) .

في آخر هذه الأمة خسف ، ومسخ ، وقدف ، قيل يا رسول الله !
أهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا ظهر الخبر) ^١ .

قال المباركفوري : (الخبر : فسروه بالزنا وبأولاد الزنا وبالفسق والفحور وهو أولى لأنه قابله بالصلاح . والمقصود أن النار إذا وقعت في موضع واشتدت أكلت الرطب واليابس ، وغلبت على الطاهر والنجس ، ولا تفرق بين المؤمن والمنافق والمخالف والموافق) ^٢ .

إن كثيرا من المسلمين اليوم تعدوا على حرمات الله ، فوقعوا في المعاصي والمنكرات ، ولجوا في الضلالة والانحراف ، وانساقوا بداع الشهوة والغريرة ، وقد أمنوا العقوبة ، ولم يذكروا قوله تعالى في محكم كتابه :

﴿ إِنَّمَا يُمْكِنُ اللَّهَ فِلَادِيَّاً مِنْ مُكَرَّرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ ^٣ .

إن من النتائج والأثار العكسية على الزوج والزوجة نتيجة للاحتلاط في الجلسات الخاصة بالأسر بعضها بعض :-

^١ (أخرجه الترمذى فى سننه - كتاب الفتنة (١٩) - برقم (٢٢٩٤) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٨١٥٦ ، صحيح الترمذى ١٧٧٦) .

^٢ (تحفة الأحوذى - ٦ / ٣٥٢) .

^٣ (سورة الأعراف - الآية ٩٩) .

أ - مخالفة ذلك لشرع الله ومنهجه ، لما يحصل في تلك الجلسات من مصافحات ومعانقات و منكرات ، ويعتبر ذلك تعديا سافرا على أحكام الشريعة وقوانينها ، فقد ثبت من حديث معقل بن يسار - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لأن يطعن في رأس أحدكم بمحيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له) ^١ .

ب - فساد العلاقات الزوجية والتنافر والتنازع لما يحصل من مراقبة للزوج وزوجه للسلوكيات والتصرفات الخاصة بالحاضرين ، ومقارنة ذلك بكل منهما ، وعادة ما تكون هذه الجلسات مصطنعة بكل ما تتضمنه من مظاهر اجتماعية ، وهذا يولد لكلا الطرفين عدم الاقتناع بالطرف الآخر ، مما يورث عدم الرضى بما قسم له ، بل قد يختلج في نفسه التعدي على محارم الآخرين ، ومنهم من لا يتوانى عن فعل ذلك والوقوع في الفاحشة ، والشيطان قريب من هذه الجلسات متربص بأهلها ، لا يتخاذل ولو للحظة واحدة من اقتناص الفرصة والإيقاع بابن آدم في شباكه ومكائده ، فقد ثبت من حديث صفية - رضي الله عنها - أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم) ^٢ ، وقد يصرح كل

^١ (أخرجه الطبراني في الكبير - ٢١٠ / ٢٠ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٤٥ - أنظر السلسلة الصحيحة ٢٢٦) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٣ / ١٥٦ ، ٢٨٥ ، ٣٠٩ ، ٣٣٧ / ٦ - ٣٣٧ ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأحكام (٢١) - برقم (٧١٧١) - وكتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٨١) - وكتاب الاعتكاف (١٢ ، ١١) - برقم (٢١٧٤) = (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب السلام (٢٣) - برقم (٢١٧٤)) .

من الزوج وزوجه للآخر بهذه المقارنة فتحصل الغيرة ، ويدب الحقد ، وتفسد العلاقات ، وتنشب التزاعات بين الأسر وتحدث القطيعة .

ج - حصول الإعجاب المتبادل الذي يؤدي للوقوع في الفاحشة وتدمير الأسر نتيجة لذلك ، وكم من قصص سمعناها تؤكد ذلك .

وَلَلَّهُ دُرُّ ابْنِ الْقِيمِ ؛ إِذْ يَقُولُ : (وَلَا رِيبُ أَنْ تَمْكِينُ النِّسَاءِ مِنْ اخْتِلاطِهِنَّ بِالرِّجَالِ : أَصْلُ كُلِّ بُلْيَةٍ وَشَرٍّ ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ نَزْولِ الْعَقَوبَاتِ الْعَامَّةِ ، كَمَا أَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ فَسَادِ الْأَمْرِ الْعَامَّةِ وَالخَاصَّةِ ، وَالْخِتْلَاطُ الرِّجَالِيُّ النِّسَاءِ سَبَبُ لَكْثَرَةِ الْفَوَاحِشِ وَالْزِنَاءِ ، وَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ الْمَوْتِ الْعَامِ وَالْطَّوَاعِينِ الْمُتَصَلَّةِ . . . وَلَوْ عَلِمَ أُولَيَاءُ الْأَمْرِ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ فَسَادِ الدِّينِ وَالرُّعْيَةِ - قَبْلَ الدِّينِ - لَكَانُوا أَشَدُ شَيْءٍ مِنْعًا لِذَلِكِ)^١ .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله - عن حكم الاختلاط بين الرجال والنساء فأجاب بقوله : (الاختلاط بين الرجال

= أبو داود في سننه - كتاب الصوم (٧٩) - برقم (٢٤٧٠) - وكتاب السنة (١٧) -
برقم (٤٧٠٤) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الصيام (٦٥) - برقم (١٧٧٩) ، والدارمي
في سننه - كتاب الرفاق (٦٦) ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٨ ، صحيح أبي داود ٢١٥٨ ،
صحيح ابن ماجة (١٤٤٠) .
^١ (الطرق الحكيمية - ص ٢٣٩) .

والنساء فتنة كبيرة ، فتحرزوا منه ما أمكن وأنكروه ما استطعتم ، نسأل
الله لنا ولكم السلامه) ^١ .

^١ (فتاوی الشیخ محمد بن صالح العثیمین - ٢ / ٨٩٦ ، ٨٩٧)

سابعاً : التفريط في الحقوق الزوجية وعدم أدائها :-

إن الشريعة الإسلامية صانت الحقوق والواجبات عامة ، وجعلت العدل السيف الفاصل لذلك ، فأعطت كل ذي حق حقه ، فلم تظلم أحداً أو تنقص من قدر أحد أو حقه ، ومن أعظم الحقوق التي اهتمت بها الشريعة (الحقوق الزوجية) فأصلتها في النفوس ، ووضعت لها المعايير والضوابط التي تضبطها ، وحددت الأحكام الشرعية المتعلقة بالنكاح والمعاشة وتربية الأبناء والطلاق ، وبعد تحديد ذلك ضمنت لكل من الزوج والزوجة الحق الشرعي الكامل غير المنقوص ، واهتمام الشريعة بهذا الجانب جاء نتيجة لأهمية الأسرة في المجتمع واعتبارها النواة العاملة على استقراره وصلاحه أو تعثره وفساده .

والشريعة جاءت لـ إكرام المرأة والمحافظة عليها وعلى كينونتها ، فوضعتها في موضعها الذي يجب أن تكون فيه ، وقد بينت الشريعة حقوق الزوج على زوجته وما ينبغي أن يؤديه أو يتحلى به من رعاية وصون ونفقة واحترام وعطف ومودة وحب ، وكافية الأدلة الثابتة أوضحت ذلك

المفهوم :-

* عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ :

(خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي) ^١ .

قال المناوي : (" خيركم " أي من خيركم " خيركم لأهله " أي لعياله وأقاربه قال ابن الأثير : هو إشارة إلى صلة الرحم والحدث عليها . بل قال القفال : يقال : خير الأشياء كذا ولا يراد به أنه خير من جميع الوجوه في جميع الأحوال والأشخاص ، بل في حال دون حال أو نحوه " وأنا خيركم لأهلي " فأنا خيركم مطلقاً وكان أحسن الناس عشرة هن حتى أنه كان يرسل بنات الأنصار لعائشة - رضي الله عنها - يلعبن معها ، وكانت إذا وهبت شيئاً لا محذور فيه تابعها عليه ، وإذا شربت شرب من موضع فمها ويقبلها وهو صائم ، وأراها الحبسة وهم يلعبون في المسجد وهي متکئة على منكبها ، وسابقها في السفر مرتين فسبقتها وسبقته ثم قال : هذه بتلك) ^٢ .

* عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

(استوصوا النساء خيراً ، فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أ尤ج شيء

^١ (أخرجه الترمذى في سننه - كتاب أبواب المناقب - فضل أزواج النبي ﷺ برقم (٤١٦٨) ، وابن ماجة في سننه - كتاب النكاح (٥٠) - برقم (١٩٧٧) ، وقال الألبانى حدیث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٣١٤ ، أنظر صحيح الترمذى ٣٠٥٧ ، صحيح ابن ماجة ١٦٠٨) .

^٢ (فيض القدير - ٣ / ٤٩٥ - ٤٩٦) .

في الصلع أعلاه ، فإن ذهبت تقييمه كسرته ، وإن تركته لم ينزل أعوج ،
فاستوصوا بالنساء خيرا) ^١ .

قال المناوي : (" استوصوا بالنساء خيرا " أي اطلبوا الوصية والنصيحة
لهن من أنفسكم أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن ، أو اقبلوا وصيتي فيهن
واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرهن ، والأول للطبي والأخير
للقاضي ، قال ابن حجر : وهو أوجه الأوجه ، والخير الموصى به لها أن
يداريها ويلاطفها ويوفيها حقوقها المشار إليها بنحو خبر الحاكم وغيره :
حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا
يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر " فإن المرأة خلقت " أي أخرجت
كما تخرج النخلة من النواة " من ضلع " قال القاضي : والصلع بكسر
فسكون واحد الأضلاع : استعير للمعوج صورة أو معنى ، وقيل أراد به
أن أول النساء خلقت من ضلع ، فإن حواء خرجت من ضلع آدم قيل
الأيسر وقيل القصرى كما تخرج النخلة من النواة ثم جعل محلها لحم " فإن
ذهبت تقييمه كسرته " أي إن أردت منها تسوية اعوجاجها أدى إلى
فراقها ، فهو ضرب مثل للطلاق " وإن تركته " أي لم تقمه " لم ينزل
أعوج " فلا يطعم في استقامتهن البتة " وإن أعوج شيء في الصلع أعلاه "

^١ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأنبياء (١) - برقم (٣٣٣١) ،
والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الرضاع (٦٠) - برقم (١٤٦٨) ، والسائباني في " السنن
الكبيرى " - ٥ / ٣٦١ - كتاب عشرة النساء (٥٩) - برقم (٩١٤٠) ، أنظر صحيح
الجامع (٩٦٠) .

ذكر تأكيداً لمعنى الكسر وإشارة إلى أنها خلقت من أعوج آخر الصلع ، وبالغة في إثبات هذه الصفة لمن أو ضربه مثلاً لأعلى المرأة ، لأن أعلىها رأسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل . . به الأذى ، فاستوصوا أيها الرجال بالنساء خيراً . وقد ختم بما به بدأ إشعاراً بكمال طلب الوصية بمن وزاد التأكيد بالإظهار في محل الإضمار ، وفيه رمز إلى التقويم برفق ، بحيث لا يبالغ فيه ولا يترك فيستمر أعوج ، فالمبالغة منوعة وتركتها على العوج من نوع وخير الأمور أو سلطها ، وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال :

هي الصلع العوجاء لست تقيمها إلا أن تقويم الصلوع انكسرها
تجمع ضعفاً واقتداراً على الفتى أليس عجياً ضعفها واقتدارها^١

إن رسول الله ﷺ يوضح لنا الكيفية التي نتعامل بها مع المرأة ، وذلك بمراعاة ضعفها الذي جبلت عليه وما يواكب ذلك الضعف من أخطاء وزلل ، فيحرص الزوج أن يكون حكيناً في تعامله مراعياً لهذا العوج ، معالجاً للأخطاء بصير وحكمة ، وقبل الحكم على الزوجة بسبب أخطاء وقعت فيها ، لا بد من تقويمها شاملاً فيحصي محسنها كقيامتها بالواجبات الشرعية وحسن خلقها وتعلها وإكرامها لوالديه وعفتها وسلامة قصدها وبعدها عن الغيبة والنميمة الخ ، ثم يحصي أخطاءها فيدرك أن الكمال لا ينبغي لها ، فلا يعنف على كل صغيرة ، ولا يتأنف في كل موقف ، ولا يقابلها بوجه عابس كالخ لأمر يتعلق بتوافه الأمور ،

^١ (فيض القدير - ١ / ٥٠٣)

كالأكل والشرب أو إعداد أمر مادي غفلت عنه أو نسيته ، فهذه طبائع البشر ول يكن غضبه إذا انتهكت حرام الله ، كترك فريضة كالصلوة أو الصيام والحجاب . . . الخ ، أو فعل محرم كالغيبة أو التبرج أو الكذب ، ول يكن إنكاره بأسلوب شرعي صحيح فلا يضرب قبل أن يعظ ، ولا يهجر إلا في المضجع ، وليحذر من إخراجها من بيتها إلى بيت أهلها في حالة الغضب والهجر ، فإن ذلك من أكبر أسباب تفاقم التراغ وقد يؤدي إلى الفرقة وتشتيت الأسرة ، وقد يكون الدافع إليه في بعض الأحيان أموراً تافهة يستحب الزوجان من البوح بها لتفاهتها ، والشيطان يستغل هذه الفرصة ويدفع الزوج والزوجة إلى السباب والمشاحنات حتى يصل إلى مطلوبه وهو الطلاق ولا ينفع الندم حينئذ ، فقد صح من حديث معاوية بن حيدة أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ، ويكسوها إذا اكتسى ، ولا يضرب الوجه ، ولا يقبح ، ولا يهجر إلا في البيت) ^١ .

قال المناوي : (أي لا يسمعها المكروه ولا يقل : " قبحك الله " ولا يشتمها " ولا يهجر " كذا في كثير من النسخ وفي رواية أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسىت . ورأيت في أصول صحيحة من كتب

^١ آخرجه أبو داود في سننه - كتاب النكاح (٤٢) - برقم (٢١٤٢) ، وابن ماجة في سننه - كتاب النكاح (٣) - برقم (١٨٥٠) ، والطبراني في الكبير ، والحاكم في المستدرك - ٢ / ١٨٨ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣١٤٩ ، صحيح أبي داود ١٨٧٥ ، صحيح ابن ماجة ١٥٠٠ .

كثيرة ولا يهجرها " إلا في البيت " وفي رواية للبخاري غير أن لا يهجر إلا في البيت ، والحضر الواقع في خبر معاوية هذا غير معمول به بل يجوز الهجر في غير البيوت ، كما وقع للمصطفى ﷺ من هجره أزواجه في المشربة ، قال ابن حجر : والحق أن ذلك مختلف باختلاف الأحوال ، فربما كان الهجر في البيت أشق منه في غيره وعكسه ، والغالب أن الهجر في غير البيت آلم للنساء لضعف نفوسهن ، وخالف المفسرون في المراد بالهجر ، فالجمهور على أنه ترك الدخول عليهن والإقامة عندهن على ظاهر الآية من الهجران وهو بعد ، وظاهره أنه لا يضاجعها وقيل يضاجعها ، ويوليهما ظهره ، وقيل يترك جماعها ، وقيل يجامعها ولا يكلمها)^١ .

وينبغي للزوجة أن تعلم أن لزوجها عليها حقوقاً كثيرة وأنه جنتها ونارها ، فتعرف حق قوامته عليها ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : « الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَّبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أُمُوالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتِلَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ »^٢ ، فلا تنخدع بما يكتب في المحلات الساقطة التي تدعو إلى تدمير البيوت المسلمة الآمنة المطمئنة ، بإثارة المرأة لتطالب بحقوق وهمية لا حقيقة لها ، فتخرجها من عز الإسلام وأمان الطاعة وطمأنينة العيش وأنس الزوجية وسعادة التوافق - إلى الصراع والنزاع والخصام ، وتكون المرأة الخاسرة الأولى من ذلك كله ، فإن بقيت

^١ (فيض القدير - ٣ / ٣٩٢) .

^٢ (سورة النساء - الآية ٣٤) .

في مترها ففي جحيم الزراع ، وإن خرجت فإلى بؤس الفراق والضياع ، وحل ذلك .. التمسك بأهداب الشريعة وعدم مناقضة الفطرة .. والعبرة شاهد قوي لكل متأمل متذمِّر لما حصل للمجتمعات الغربية التي ضاعت فيها القوامة ، وحصل فيها الضياع والفساد حتى عاد الزواج موجوداً مفقوداً ، وتحللت الأسر وضاعت المعايير حتى صرخ عقلاؤها رجالاً ونساء يطالبون بما احتلجهت به نفوسهم من نداء الفطرة ، بعد أن حربوا مأسياً بعد عنها .

وينبغي أن تدرك الزوجة أن أسلوب التعامل مؤثر ، فقد يستحب الزوج بالأسلوب اللطيف المناسب ، ويرفض أسلوب الأمر والنهي والإلحاح ، ولتعلم المرأة أن فقد أمر مادي لم يلب لها لا يقارن بفقد رضي الله سبحانه أو فقد حبة الزوج ، والرفقة واللين هما الأسلوب الأمثل والصحيح ، كما ثبت من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : (عليك بالرفق ، إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا يتزع من شيء إلا شانه)^١ .

^١ (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب البر (٧٨) - برقم (٢٥٩٤) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الجهاد (١) - برقم (٢٤٧٧) ، أنظر صحيح الجامع ٤٠٤١ ، صحيح ابن ماجة (٢١٦٤) .

قال المناوي : (أي بين الجانب والاقتصاد في جميع الأمور والأخذ بأيسر الوجوه وأقرها وأحسنها ، إذ هو سبب لكل خير " ولا يتزع من شيء إلا شانه " أي عابه) ^١ .

فإن حصل المطلوب فيها ونعمت ، وإلا لم يترتب على ذلك شرخ في العلاقة الزوجية ، ومن المسلم به أن إصرار المرأة مع إصرار الرجل يوسع شقة الخلاف ويدفع الزوج إلى رفض تحقيق مطالب الزوجة لذات المنع لا بسبب اعتبارات صحيحة ، مع أن الداعي يحتم على المرأة أن تكون طوع زوجها وفي خدمته ، وقد نصت الأحاديث الصحيحة على عظم حق الزوج وقدره :-

* عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) ^٢ .

قال شمس الحق العظيم أبادي : (لو كنت آمراً " بصيغة المتكلم وفي بعض النسخ " آمراً " بصيغة الفاعل أي لو صح لي أن آمر أو لو فرض أني كنت آمراً " لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق " وفي بعض النسخ " من حق " فالتنوين للتکثیر والتعریف للجنس

^١ (فيض القدير - ٤ / ٣٣٤) .

^٢ (أخرجه أبو داود في سنته - كتاب النكاح (٤١) - برقم (٢١٤٠) ، وابن ماجة في سنته - كتاب النكاح (١) - برقم (١٨٤٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٢٣٩ ، أنظر صحيح أبي داود ١٨٧٣ ، صحيح ابن ماجة ١٤٩٥) .

وفي إيماء إلى قوله تعالى : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَّبِمَا أَنْقَضُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾^١) ٢ ٠

* عن معاذ - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لو تعلم المرأة حق الزوج ، لم تقعده ما حضر غداً وعشاؤه ، حتى يفرغ منه)^٣ ٠

قال المناوي : (أي لو تعلم المرأة ما حق الزوج " لم تقعده " أي تقف ما حضر غداً وعشاؤه " أي مدة دوام حضوره " حتى يفرغ منه " لما عليها من الحقوق وإذا كان هذا في حق نعمة الزوج وهي في الحقيقة من الله تعالى ، فكيف بمن ترك شكر نعمة الله ! ?)^٤ ٠

* عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح)^٥ ٠

^١ (سورة النساء - الآية ٣٤) ٠

^٢ (عون العبود - ٦ / ١٢٦) ٠

^٣ (أخرجه الطبراني في الكبير ، والسيوطفي في " الدر المنشور " - ٢ / ١٥٣ ، والمندي في " كنز العمال " - برقم ٤٤٧٧٢) وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٢٥٩) ٠

^٤ (فيض القدير - ٥ / ٣١٥) ٠

^٥ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٤٨ ، متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق (٧) - برقم (٣٢٣٧) واللفظ بنحوه ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب النكاح (١٢٠) برقم (١٤٣٦) - والنمسائي في " السنن الكبرى " - =

قال المناوي : ("إذا باتت المرأة " أي دخلت في البيت يعني أوت إلى فراشها ليلاً للنوم حال كونها " هاجرة " بلفظ اسم الفاعل وهو ظاهر وفي رواية " مهاجرة " وليس لفظ المعاولة على ظاهره بل المراد أنها هي التي هجرت ، وقد يأتي لفظها ويراد به نفس الفعل وإنما يتجه عليهما اللوم إذا بدأت بالهجر " فراش زوجها " غضب بلا سبب بخلاف ما لو بدأ بمحرها ظالماً لها فهجرته كذلك " لعنتها الملائكة " الحفظة أو من وكل منهم بذلك أو أعم ويرشد إلى التعميم قوله في رواية مسلم " الذي في السماء " إن كان المراد به سكانها ، ثم هذا مقيد بما إذا غضب الزوج عليها كما تقرر بخلاف ما لو ترك حقه ، ثم لا تزال تلعنها في تلك الليلة " حتى تصبح " أي تدخل الصباح لمخالفتها أمر ربه بمشاقبة زوجها ، وخاص الليل لأن المظنة لوقوع الاستمتاع فيه ، فإن وقع نهاراً لعنتها حتى تمسي بدليل قوله في رواية " حتى ترجع " قال في الكشف : البيوتة خلاف الظلول وهي أن يدرك الليل نمت أو لم تنم ، وليس الحيض عذراً إذ له حق التمتع بما فوق الإزار . ذكره النووي وبه علم أن قول ابن حمزة : الفراش كناية عن الجماع ليس في محله ، وليس المراد باللعنة اللغوي الذي هو الطرد والبعد عن رحمة الله ، لأنه لا يجوز على مسلم ، بل العربي وهو مطلق السب والذم والحرمان من الدعاء لها والاستغفار ، إذ الملائكة تستغفر لمن في الأرض كما جاء به القرآن ، فتبينت محرومة من ذلك ، وفيه أن سخط الزوج يوجب سخط

الرب ، وإذا كان هذا في قضاء الشهوة فكيف به في أمر دينها ؟ وإن الملائكة تدعوا على العصاة وإن دعاءهم من خير أو شر مقبول ، لأن المصطفى ﷺ خوف من ذلك ، وإن السنة أن يبيت الرجل مع أهله في فراش واحد ، ولا يجري على سنن الأعاجم من كونهم لا يضاجعون نسائهم ، بل لكل من الزوجين فراش فإذا احتاجها يأتيها أو تأتيه) ^١ .

* عن أبي هريرة وأنس بن مالك وعبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنهم - قالوا : قال رسول الله ﷺ : (إذا صلت المرأة حمسها ، وحصنت فرجها ، وأطاعت بعلها ، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت) ^٢ .

قال العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - معقبا على هذا الحديث تحت عنوان (وجوب خدمة المرأة لزوجها) :-

قلت : والحديث ظاهر الدلالة على وجوب طاعة الزوجة لزوجها وخدمتها إياه في حدود استطاعتها ، وما لا شك فيه أن من أول ما يدخل في ذلك الخدمة في منزله وما يتعلق به من تربية أولاده ونحو ذلك ؟ وقد اختلف العلماء في هذا ، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) -

^١ (فيض القدير - ١ / ٣٠٩)

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ١ / ١٩١ - برقم (١٦٦٠) ، والطبراني في الأوسط - ٢ / ١٦٩ ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٤١٦٣) - من حديث أبي هريرة كما في الترغيب - ٣ / ٧٣ ، وأبو نعيم - ٦ / ٣٠٨ ، والجرجاني (٢٩١) ، وقال الألباني حديث حسن أو صحيح له طرق - انظر صحيح الجامع ٦٦٠ - آداب الزفاف ١٨٢) .

٢ / ٢٣٤ - ٢٣٥ : " وتنازع العلماء ، هل عليها أن تخدمه في مثل فراش المترد ، ومناولة الطعام والشراب ، والخنزير والطحون لماليكه وبهائمه مثل علف دابته ونحو ذلك ، فمنهم من قال : لا تجحب الخدمة ، وهذا ضعيف كضعف قول من قال : لا تجحب العشرة والوطء ! فإن هذا ليس معاشرة له بالمعروف ، بل الصاحب في السفر الذي هو نظير الإنسان وصاحبه في المسكن ، إن لم يعاونه على مصلحته لم يكن قد عاشه بالمعروف . وقيل - وهو الصواب - وجوب الخدمة ، فإن الزوج سيدها في كتاب الله ، وهي عانية عنده بسنة رسول الله ﷺ وعلى العاني والعبد الخدمة ، وإن ذلك هو المعروف .

ثم من هؤلاء من قال : تجحب الخدمة اليسيرة ، ومنهم من قال : تجحب الخدمة بالمعروف . وهذا هو الصواب ، فعليها أن تخدمه الخدمة المعروفة من مثلها مثله ، ويتتنوع ذلك بتتنوع الأحوال ، فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية ، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة .

قلت : - والقول للشيخ الألباني - رحمه الله - وهذا هو الحق - إن شاء الله تعالى - أنه يجب على المرأة خدمة البيت ، وهو قول مالك وأصبح كما في (الفتح) (٤١٨ / ٩) ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وكذا الجوزجاني من الحنابلة كما في (الاختيارات) (ص ١٤٥) وطائفته من السلف والخلف كما في الزاد (أي " زاد المعاد ") ، ولم نجد لمن قال بعدم الوجوب دليلاً صالحاً ، وقول بعضهم (أن عقد النكاح إنما اقتضى الاستمتاع لا الاستخدام) مردود بأن الاستمتاع حاصل للمرأة أيضاً

بزوجها فهما متساويان في هذه الناحية ، ومن المعلوم أن الله - تبارك وتعالى - قد أوجب على الزوج شيئاً آخر لزوجته إلا وهو نفقتها وكسوها ومسكتها ، فالعدل يقتضي أن يجب عليها مقابل ذلك شيء آخر أيضاً لزوجها ، وما هو إلا خدمتها إياه ، سيمما وهو القوام عليها بنص القرآن الكريم ، وإذا لم تقم هي بالخدمة فسيضطر هو إلى خدمتها في بيته وهذا يجعلها هي القوامة عليه ، وهو عكس للآلية القرآنية كما لا يخفى . فثبتت أنه لا بد لها من خدمته وهذا هو المراد . وأيضاً فإن قيام الرجل بالخدمة يؤدي إلى أمرين متبادرين تمام التباين : أن يشغل الرجل بالخدمة عن السعي وراء الرزق وغير ذلك من المصالح . وتبقى المرأة في بيتهما عطلاً عن أي عمل يجب عليها القيام به ، ولا يخفى فساد هذا في الشريعة التي سوت بين الزوجين في الحقوق ، بل وفضلت الرجل عليها درجة)^١ .

فيجب أن يعي كل من الزوج والزوجة تبعات المسؤولية الملقة على عاتق كل منهما والتي بينها وحددها الشرع ، وقد جاءت الشريعة بالأطر التي تنظم الأسرة وتحدد الواجبات والالتزامات ، فالقوامة للرجل وعليه النفقة وليس من حقه مطالبة الزوجة بدفع أي شيء من مالها مهما كان غناها وفقه إلا على سبيل البذل والتكرم ، ويجب على الزوج بذل وسعه وطاقته في القيام بما أوجب الله عليه من تعليم أهله أمور دينهم حتى يعبد الله في بيته وفق ما شرع ، وأن يجلب لهم الكتب النافعة والأشرطة المفيدة وأن

^١ (آداب الرفاف - ص ١٨٠ - ١٨١) .

يخصص من وقته جزءاً لتعليمهم المهام وأمور الدين التي تخفي عليهم ، ومن أشد التفريط أن يجعل الزوج لزوجته كتاباً غير نافعه ، وعدم شراء كتب العلم الشرعي مع افتقارها إليها ، فالعلم الشرعي تعرف المرأة ما الله من حقوق وما لزوجها من واجبات ، وما يجب أن تلقن طفلها ، وما ينبغي أن تري عليه أولادها ، وأن تتخلف به ، فتصفو القلوب وتكن النفوس وتقر الأعين ، وبمثل هذا الفهم تكون أسرنا قد تربت بالتربيـة الإسلامية الحقة التي هي أساس المجتمع ونواته ، ولتعلم أن الشيطان يصبو إلى أن يفرق بينها وبين زوجها ، وذلك باستغلال المشاكل والتزاعات ليؤجـج نارها ليكون الطلاق هو نهاية المطاف ، والذي يعتبر أساساً في تشـتـت الأسر وضياعها ، كما ثبت من حديث جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إن إبليس يضع عرشه على الماء ، ثم يبعث سراياه ، فأدناهم منه مترلة أعظمهم فتنة ، يحيى أحدهم فيقول : فعلت كذلك وكذا ، فيقول : ما صنعت شيئاً ، ويحيى أحدهم فيقول : ما تركته حتى فرقـت بينه وبين أهله ، فيديـنهـ منهـ ، ويـقولـ : نـعـمـ أـنـتـ !) ^١ .

قال المناوي : (" إن إبليس " أي الشيطان من أبلس إذا أيس (فإذا هم مبلسون) " يضع عرشه " أي سرير ملكه يحتمل أن يكون سريراً حقيقة يضعه " على الماء " ويجلس عليه وكونه تمثيلاً لتفر عنـهـ وشدة عـتوـهـ ونـفـوذـ

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مستندـهـ - ٣ / ٣١٤ ، ٣٢٢ ، ٣٥٤ ، ٣٦٦ ، ٣٨٤ ، والإمام مسلم في صحيحـهـ - كتاب المنافقـين - ٦٦) - برقم (٢٨١٣) ، أنظر صحيح الجامـع . (١٥٢٦)

أمره بين سراياه وجيوشه - والمراد جنوده وأعوانه أي يرسلهم إلى إغواء بني آدم وافتتافهم وإيقاع البغضاء والشرور بينهم - وأيا ما كان فيظهر أن استعملت هذه العبارة الهائلة وهي قوله " عرشه " تكما وسخرية فإنها استعملت مع الجبار الذي لا يغالب (وكان عرشه على الماء) والقصد أن إبليس مسكنه البحر " ثم يبعث سراياه " جمع سرية وهي القطعة من الجيش " فأدناهم منه " أي أقربهم " متلة " وهو مبتداً " أعظمهم فتنة " خبره " يجيء أحدهم " بيان لمن هو أدنى منه ولمن هو أبعد " فيقول : فعلت كذا وكذا " أي وسوست بنحو قتل أو سرقة أو شرب " فيقول له : ما صنعت شيئاً " استخفافاً بفعله فنكره في سياق النفي " ويجيء أحدهم فيقول له : ما تركته " يعني الرجل " حتى فرقت بينه وبين أهله " أي زوجته " فيدنيه منه " أي يقربه منه وأوقعه مخبراً وحذف الخبر وهو صنعت شيئاً لادعاء أنه هو المتعين لإسناد الصنع العظيم المدلول بالتنوين عليه أيضاً " ويقول " مادحاً شاكراً له " نعم أنت ! " بكسر النون وسكون العين على أنه من أفعال المدح كذا جرى عليه جمع ٠٠ قال بعض المحققين : ولعله خطأ لأن الفاعل لا يحذف وإضماره في أفعال المدح لا ينفصل عن نكره منصوبة مفسرة ، وإنما صوابه بفتح النون على أنه حرف إيجاب ، ثم أن هذا تهويل عظيم في ذم التفرط حيث كان أعظم مقاصد اللعين لما فيه من انقطاع النسل وانصرام بني آدم توقع وقوع الزنا الذي هو أعظم الكبائر فساداً

وأكثرها ميرة ، كيف وقد استعظم في التتريل بقوله : ﴿فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفْرِقُونَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾^١ .

قال محمد بن مفلح - رحمه الله - : (قال عطاء : الطلاق هلاك ، ويتمكن الشيطان بسبب ذلك إلى أمور بها يوقع كل واحد منهمما في الزنا وارتكاب الفواحش الظاهرة والباطنة والسحر والعداوة وتشتت القلب ، وربما يكون ذلك وسيلة إلى عوده إليها حراما)^٢ .

ومن الأمور المعتادة حصول بعض المشاكل بين الزوجين ، وعندها يجب التفاهم بينهما بالحكمة وعدم تدخل الغير فيها لا من قريب ولا من بعيد ، وإن استدعى الأمر فيمكن عند ذلك الرجوع إلى أهل العلم والفضل واستشارةهم ، فإن تجاوز الأمر الحد ، حكم أعقل أهلها وأعقل أهله ليتفقا على حل ينهي التزاع ويعيد العشرة .

ويجب على الزوج وزوجه أن يتقيا الله قدر استطاعتھما وأن يتبعا شريعة الله في حل المشكلات ، ويجب أن يترك الزوج أو الزوجة الإصرار على فرض الرأي في كل موقف إذا تبين أن الصواب مع غيره ، بل يرجع إلى الحق لأنه خير من التمادي في الباطل ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في

^١ (جزء من سورة البقرة - الآية ١٠٢) .

^٢ (فيض القدير - ٢ / ٤٠٨) .

^٣ (مصائب الإنسان - ١٣٢) .

محكم كتابه قائلًا : «**وَكُنْ خَفِيفُ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْتَعُوا حَكْمَكُمْ مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمَكُمْ مِنْ أَهْلِهِ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوقِّعُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ خَيْرًا**» ^١ .

وإن تفاقمت تلك المشكلات بحيث وصلت إلى مرحلة يصبح معها الطلاق هو الأولى - عند ذلك يجب على الرجل أن يتقي الله ويعلم أن المرأة أمانة استحلها باسم الله فلا يظلمها ولا ينقص من قدرها ، قال تعالى : «**الطلاقُ مِرْتَانٌ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا عَيْسَمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تُلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْدُوهَا وَمَنْ يَعْدَ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكُمُ الظَّالِمُونَ**» ^٢ .

وللتذكرة المرأة العفيفة الطاهرة الحديث الذي رواه معاذ - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا ، إلا قالت زوجته من الحور العين : لا تؤذيه قاتلك الله ، فإنما هو عندك دخيل ، يوشك أن يفارقك إلينا) ^٣ .

^١ (سورة النساء - الآية ٣٥) .

^٢ (سورة البقرة - الآية ٢٢٩) .

^٣ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤٢ / ٥ ، والترمذى في سنته - كتاب الرضاع (١٩) - برقم (١١٩٠) ، وابن ماجة في سنته - كتاب النكاح (٦٢) - برقم (٢٠١٤) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، انظر صحيح الجامع ٧١٩٢ ، صحيح الترمذى ٩٣٧ ، صحيح ابن ماجة ١٦٣٧ - السلسلة الصحيحة (١٧٣) .

قال المباركفوري : (قوله " لا تؤذني " بصيغة النفي " من الحور " أي نساء أهل الجنة جمع حوراء وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها " العين " بكسر العين جمع عيناء بمعنى الواسعة العين " لا تؤذنيه " هي مخاطبة " قاتلوك الله " أي قتلك أو لعنك أو عاداك . وقد يرد للتعجب كتربت يداه . وقد لا يراد به وقوع ومنه : قاتل الله سمرة . كذا في المجتمع " فإنما هو " أي الزوج " عندك دخيل " أي ضيف ونزليل . يعني هو كالضيف عليك وأنت لست بأهل له حقيقة ، وإنما نحن أهله فيفارقك ويلحق بنا . " يوشك أن يفارق إلينا " أي واصلا إلينا) ^١ .

^١ (تحفة الأحوذى - ٤ / ٢٨٣ - ٢٨٤)

ثامناً : إهمال تربية الأبناء :-

الأبناء نعمة من الله ، أنعم بها وكلف الخلق بشكرها ، ورعايتها وحفظها ، وقد ولدوا على الفطرة السليمة ، قابلين للخير والشر الذي يلقى عليهم . كما ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (كل مولود يولد على الملة ، فأبواه يهودانه ، وينصرانه ، ويشركانه .) قيل : فمن هلك قبل ذلك ؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين) ^١ .

قال المناوي : (كل مولود من بني آدم " يولد على الفطرة " - رواية أخرى - اللام للعهد والمعهود فطرة الله التي فطر الناس عليها أي الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد لقبول الدين ، والنهي للتخلص بالحق وقبول الاستعداد والتأي عن الباطل والتمييز بين الخطأ والصواب " حتى يعرب عنه لسانه " فحينئذ إن ترك بحاله وخلقي وطبعه ولم يتعرض له من الخارج من يصده عن النظر الصحيح من فساد التربية وتقليد الآباء والألف بالمحسوسات والأنهماك في الشهوات ونحو ذلك . . . لينظر فيما نصب من الدلالات الجليلة على التوحيد وصدق الرسول ﷺ وغير ذلك نظراً صحيحاً يوصله إلى الحق وإلى الرشد ، عرف الصواب ولزم ما طبع عليه في الأصل ، ولم يختر إلا الملة الحنيفة ، وإن لم يترك بحاله بأن كان أبواه نحو

^١ (أخرجه الترمذى في سنته - كتاب القدر (٥) - برقم (٢٢٣٧) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٦٠ ، صحيح الترمذى ١٧٣٧ - الإرواء ١٢٢٠) .

يهوديين أو نصارىين " فأبواه " هما اللذان " يهودانه " أي يصيرانه يهودياً لأن يدخلاه في دين اليهودية المحرف المبدل بتغويتهما له " أو ينصرانه " أي يصيرانه نصرياً " أو يمحسانه " أي يدخلانه الجوسية كذلك لأن يصادها عما ولد عليه ، ويزينا له الملة المبدلة والنحل الزائف) ١ .

وقال الشاعر :

وينشأ ناشئ الفتيان فينا
علي ما كان عوده أبوه

والأمة الإسلامية ذات مسلك فريد ، وله أهداف سامية تسعى إلى تحقيقها ، وعليها واجبات جسيمة تعمل على أدائها .

ولذا فقد اشتمل المنهج الإسلامي على مبادئ عظيمة ، لا يوجد لها مثيل في أي دين من الأديان ، أو نظام من النظم البشرية ، ومن ذلك ما اشتمل عليه من منهاج شامل قويم في تربية النفوس وتنشئة الأجيال ، لتحقيق الهدف الأسماى من وجودها وهو عبادة الله ، العبادة بمعناها الكبير الشامل لكل نشاط يقوم به الإنسان على هذه الأرض . وهذا المنهج يعني بإعداد الإنسان للإعداد التام من جميع جوانب شخصيته المتوازنة ، ليوجد الفرد السوى القادر على تحمل تبعات أمانته للاستخلاف في هذه الأرض .

١) (فيض القدير - ٥ / ٣٤)

ومن أبرز ميزات هذا المنهج الفريد - شموله لجميع شؤون الحياة وميادين النشاط الإنساني . فهو إذن ليس مجرد عبادات ونظم شرعية ، لا أثر فيها في الأخلاق والروح ، بل إنه قد اشتمل على مبادئ روحية ، وتربيوية لا نظير لها في أي منهج بشري آخر ، ومن ذلك ما جاء به من أسس ومبادئ سامية ل التربية الأجيال المسلمة .

والواقع أن هذا الفرع من فروع التربية له دور كبير وأهمية عظمى ، فهو يتعلق بالإنسان ورعايته في مرحلة مهمة من مراحل حياته ، ليكون نبتة صالحة ، وطاقة بناءة في المجتمع .

وهذا الموضوع من أهم الموضوعات التي أولاها الإسلام اهتماما بالغا ، على أساس أن الناشئ لبنة في مجتمعه الصغير ، المتمثل في الأسرة ، والأسرة لبنة في المجتمع الكبير وهو الأمة .

وترجع هذه الأهمية إلى أن هذه المرحلة من أهم المراحل في حياة الإنسان ، وأكثرها خطورة ، وذلك أنها تميز بصفات وخصائص واستعدادات خاصة . وهي أساس ومنطلق لما يأتي بعدها من مراحل . ومن هنا - فإن على المربيين - خصوصا الوالدين - واجبا من أكبر الواجبات في تربية أولادهم ، ومن في رقادهم مسؤولية تربيتهم التربية الوعائية ، الشاملة لجميع جوانب الإنسان ، الروحية والخلقية والجسمية والعقلية . . . وغيرها من الجوانب .

وعليهم قبل ذلك أن يلموا بأصول التربية الإسلامية ، وبحالاتها ووسائلها وكل ما يعينهم على القيام بدورهم أفضل قيام ، إذ أن الجهل بهذه المبادئ التربوية ، له دور كبير في انحراف الجيل ، ولا بد من تخلیي المربى الناجح بصفات وخصائص يستطيع من خلالها أن يكون عاملاً وعنصراً فعالاً في التأثير والتوجيه .

قال الأستاذ محمد نور سويد عن صفات المربى الناجح :-

- ١) - الحلم والأناة .
- ٢) - الرفق والبعد عن العنف .
- ٣) - القلب الرحيم .
- ٤) - أخذ أيسر الأمرين ما لم يكن إثما .
- ٥) - الليونة والمرونة .
- ٦) - الابتعاد عن الغضب .
- ٧) - الاعتدال والتوسط .
- ٨) - التخول بالمؤعة الحسنة) ^١ .

والملاحظ أن الإسلام اهتم بتربية الأبناء منذ نعومة أظفارهم إلى أن يشبوا ويترعرعوا ويلغوا مبلغ الرجال ، ليحملوا أمانة الدين وتبلغ رسالة ، وقد أكد الشارع على تنشئتهم على عقيدة التوحيد وقوية

^١ (منهاج التربية النبوية للطفل - باختصار - ٣٦ - ٣٩) .

صلتهم بالخالق سبحانه منذ ولادتهم ، ولذلك حرص الإسلام أن تكون كلمة التوحيد أول كلمة تطرق أسماعهم ، وقد اهتمت الشريعة اهتماما عظيما بالمولود قبل وبعد ولادته ، فوضعت الأحكام المتعلقة بهذا الحدث ، ومن ذلك :-

١) أن يؤذن في أذن المولود :

كما ثبت من حديث أبي رافع - رضي الله عنه - قال : رأيت رسول الله ﷺ : (أذن في أذن الحسن ابن علي ، حين ولدته فاطمة : بالصلاحة) ^١ .

قال شمس الحق العظيم أبادي : (" بالصلاحة " أي بآذان الصلاة وهو متعلق بأذن ومعنى أذن بمثل أذان الصلاة وهذا يدل على سنية الأذان في أذن المولود) ^٢ .

^١ (أخرجه أبو داود في سنته - كتاب الأدب (١١٦) - برقم (٥١٠٥) ، والترمذى في سنته - كتاب الأخلاقي (١٥٦٩) - برقم (١٥٦٩) ، وقال الألبانى حديث حسن ، أنظر صحيح أبي داود ٤٢٥٨ ، صحيح الترمذى ١٢٢٤ ، الإرواء ١١٧٣) ^٠

^٢ (عن المعبود - ١٤ / ٧) ^٠

٢) - العقيقة والتسمية وإماتة الأذى عن رأس المولود :

كما ثبت من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : (عق رسول الله ﷺ عن حسن وحسين يوم السابع وسماهما ، وأمر أن يماط عن رؤوسهما الأذى) ^١ .

قال المباركفوري : (قوله " أمر بتسمية المولود يوم سابعه " فيه دليل على سنية تسمية المولود يوم السابع وقد ورد فيه غير هذا الحديث ، وقد ثبتت تسمية المولود يوم الولادة أيضاً " ووضع الأذى عنه " عطف على تسمية المولود ، والمراد بوضع الأذى عنه إماتته وإزالته ، قال الحافظ في الفتح : قوله " أميطوا عنه الأذى " أي أزيلوا ، وزنا ومعنى قال : وقع عند أبي داود من طريق سعيد بن أبي عروبة وابن عون عن محمد بن سيرين قال : إن لم يكن الأذى حلق الرأس فلا أدرى ما هو ، وقد جزم الأصمعي بأنه حلق الرأس . وأخرجه أبو داود بسند صحيح عن الحسن كذلك ، ووقع في حديث عائشة عند الحاكم وأمر أن يماط عن رؤوسهما الأذى ، ولكن لا يتعين ذلك في حلق الرأس ، فقد وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني : ويماط عنه الأذى ويحلق رأسه ، فعطف عليه ، فالأولى حمل الأذى على ما هو أعم من حلق الرأس . ويفيد ذلك أن في بعض طرق

^١ (أخرجه الطحاوي في المشكّل - ١ / ٤٦٠ ، وابن حبان في صحيحه - برقم ١٠٥٦) ، والحاكم في المستدرك - ٤ / ٢٣٧ ، والبيهقي في " الكبير " - ٩ / ٢٩٩ ، وهو حديث صحيح ، أنظر الإرواء - برقم ١١٦٤) .

حديث عمرو بن شعيب ويعاط عنه أقداره رواه أبو الشيخ انتهى . " والعق
" أي الذبح بشاة أو شاتين) ^١ .

(٣) - تحنيك المولود :

كما ثبت من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - والحديث
طويل وأقتصر على الشاهد منه : (٠ ٠ ٠ فأخذه النبي ﷺ وقال : أمعه
شيء ؟ قالوا نعم ، تمرات ، فأخذها النبي ﷺ فمضغها ، ثم أخذها من
فيه ، فجعلها في الصبي ، ثم حنكه وسماه عبدالله) ^٢ .

قال النووي : (اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته
بتمر ، فإن تعذر فما في معناه وقرب منه من الحلو ، فيمضي المحنك التمر
حتى تصير مائعة بحيث تتبلع ، ثم يفتح فم المولود ، ويضعها فيه ليدخل
شيء منها حوفه ، ويستحب أن يكون المحنك من الصالحين رجالاً كان أو
امرأة ، فإن لم يكن حاضراً عند المولود حمل إليه .

وقال أيضاً : (وفي الحديث فوائد منها : تحنيك المولود عند ولادته ، وهو
سنة بالإجماع كما سبق . ومنها أن يحنكه صالح من رجال أو امرأة ، ومنها

^١ (تحفة الأحوذى - ٩٨ / ٩٩) .

^٢ (متفق عليه - أخرجه البخاري في كتاب العقيقة (١) - باب تسمية المولود غدة يولد
برقم (٥٤٦٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الآداب (٢٢) - باب استحباب تحنيك
المولود عند ولادته واللقط له - برقم (٢١٤٤) .

كون التحنين بتمر ، وهو مستحب ، ولو حنك بغیره حصل التحنين ، ولكن التمر أفضل ، ومنها التواضع ، وتعاطي الكبير أشغاله ، وأنه لا ينقص ذلك مروعته ومنها استحباب التسمية بعد الله ، ومنها استحباب تفویض تسمیته إلى صالح فيختار له اسمًا يرضيه ومنها حوار تسمیته يوم ولادته) ^١ .

وبعض أهل العلم يرى أن التحنين أمر خاص برسول الله ﷺ ولا يجوز فعل ذلك لغیره ، وقد تبين من سياق الكلام - آنف الذكر - والذي أورده الإمام النووي تعقیبا على الحديث - الإجماع على سنية فعله ، وقد ذكر ابن القیم أثرا يدل على العموم ، فلا بأس بفعله من قبل من يتوسّم فيهم الخير والصلاح والله أعلم .

قال ابن القیم : (قال الخالد : أخبرني محمد بن علي قال : سمعت أم ولد أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ تَقُولُ : أَخْذَ بِي الْطَّلْقَ وَكَانَ مَوْلَايَ نَائِمًا فَقَلَتْ لَهُ : يَا مَوْلَايَ ! هُوَ ذَا أَمْوَاتٌ ! فَقَالَ : يَفْرَجُ اللَّهُ ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَالَ : يَفْرَجُ اللَّهُ ، حَتَّىٰ وَلَدَتْ سَعِيدًا ، فَلَمَّا وَلَدَتْهُ قَالَ : هَاتُوا ذَلِكَ التَّمَرَ ، لَتَمَرَ كَانَ عِنْدَنَا مِنْ قَرْمَكَةَ ، فَقَلَتْ لَأَمْ عَلَيْ : امْضِغِي هَذَا التَّمَرَ وَحَنْكِيهَ فَفَعَلَتْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمَ) ^٢ .

^١ (صحيح مسلم بشرح النووي - باختصار - ١٣،١٤،١٥ / ٣٠٢ - ٣٢٠) .

^٢ (تحفة المودود بأحكام المولود - لابن القیم - ٢٥) .

والمتأمل في العصر الذي نعيش فيه يرى أن كثيرا من الأحكام وال السنن المتعلقة بالمولود قد أمتت ، وتم إحياء البدع التي هي من صنع الغرب وأفكاره ، كاحتفالات عيد الميلاد والأعياد المتنوعة الأخرى ونحو ذلك من أمور متنوعة .

والشيطان يتربّ خروج المولود قبل ولادته ، فيأتيه فيمسه ويطعنه في جنبيه ، كما نصت الأحاديث بذلك ، فقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى ابن مريم ، ذهب يطعن فطعن الحجاب) ^١ ، وقد ثبت أيضا من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (صياغ المولود حين يقع نرغة من الشيطان) ^٢ ، وحال خروج المولود إلى الحياة ، يستهل باكيا ، وتكون البداية صراع بين الحق والباطل ، صراع يتظاهر هذا الطفل الذي لا يملك حولا ولا قوة .

قال المناوي : (كل بني آدم يطعن الشيطان " بضم العين يمس " في جنبيه " بالثنية " باصبعه " بالإفراد وفي رواية للبخاري بالثنية قال الطبي

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٥٢٣ ، والإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق (١١) - برقم (٣٢٨٦) ، أنظر صحيح الجامع ٤٥١٦) .

^٢ (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب الفضائل (١٤٨) - برقم (٢٣٦٧) ، أنظر صحيح الجامع (٣٨٤٦) .

المس والطعن عبارة عن الإصابة بما يؤذيه ويؤلمه ، وقال البيضاوي : مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشویش حاله والإصابة بما يؤذيه ويؤلمه) ^١ .

وهنا تبدأ مسؤولية الآباء ، فيعيانه ويقدمان له المساعدة لشق طريقه في الحياة ، وحمايته وحفظه بعد حفظ الله من خطوب الدهر والأحداث ، ويكون من أهم واجباتهما تنشئته وتربيته في كنف الإسلام ، فيراقبانه في مراحل طفولته المختلفة ، ويسعىان دوما إلى تقويم الانحرافات الملاحظة بما تملية التربية الإسلامية الحقة ، حتى يصبح رجلا سريا قادرا على حمل الرسالة والانطلاق بالدعوة ، لتقديمها لغيره حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

والمشكلة التي تعاني منها كثير من المجتمعات الإسلامية اليوم ، تتركز في التربية والتنشئة على أفكار غربية هدامة ، أو عادات وتقالييد متوارثة تتعارض كلية مع العقيدة والمنهج ، فينشأ الأبناء في انحراف عن تعاليم السماء ، ويصدقون بأخلاق ذميمة ، وتصرفات مشينة ، فيعيشون في ظلام المعصية ، مخالفين أمر الله ، داعين للضلال ، مفسدين لبيئتهم ومجتمعهم ، ولا يصلح المجتمع إلا باستئصالهم ونبذهم ، لما حوت نفوسهم من شر وهم للعقيدة والدين ، وذلك بعد اتخاذ كافة الطرق والوسائل الكفيلة بدعوكهم إلى الحق وتصحيح عقائدهم .

^١ (فيض القدير - باختصار - ٥ / ١٦)

وتحمل المسؤولية وتبعاعها من قبل الآباء ، باتباع الطريقة والمنهج الأمثل للتربيـة والمستقـاة من الكتاب والـسـنة ، وتحديد الـواجـبات ، والمـتابـعةـةـ الـبنـاءـةـ ، كل ذلك يؤدي إلى تـنشـئـةـ جـيلـ مؤـمـنـ تـربـىـ عـلـىـ المـنهـجـ الصـحـيـحـ وصارـ منـ الدـعـاـةـ إـلـىـ الحـقـ المـتـمـسـكـينـ بـهـ .

وـكـثـيرـ منـ النـاسـ الـيـوـمـ فـرـطـ فيـ تـحـمـلـ مـسـؤـولـيـاتـ التـرـبـيـةـ ، وـلـمـ يـقـمـ بـماـ أـوـجـهـ اللـهـ عـلـيـهـ تـجـاهـ أـبـنـائـهـ ، وـنـتـجـ عنـ ذـلـكـ كـثـيرـ منـ المـظـاهـرـ المـنـحـرـفـةـ وـالـلـأـخـلـاقـيـةـ ، وـهـذـاـ يـبـيـنـ عـظـمـ الـمـسـؤـولـيـةـ الـمـلـقاـةـ عـلـىـ عـاتـقـ الـأـبـوـيـنـ ، وـقـدـ ثـبـتـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - أـنـهـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ : (كـلـكـمـ رـاعـ وـكـلـكـمـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، فـإـلـمـامـ رـاعـ ، وـهـوـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، وـالـرـجـلـ رـاعـ فـيـ أـهـلـهـ ، وـهـوـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، وـالـمـرـأـةـ رـاعـيـةـ فـيـ بـيـتـ زـوـجـهـ ، وـهـيـ مـسـؤـولـةـ عـنـ رـعـيـتـهـاـ ، وـالـخـادـمـ رـاعـ فـيـ مـالـ سـيـدـهـ ، وـهـوـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، وـالـرـجـلـ رـاعـ فـيـ مـالـ أـبـيـهـ وـهـوـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، فـكـلـكـمـ رـاعـ ، وـكـلـكـمـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ) ^١ .

^١ (آخرـهـ الإـلـمـامـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ ٢ـ /ـ ٥ـ ،ـ ٥٤ـ ،ـ ٥٥ـ ،ـ ١١١ـ ،ـ ١٠٨ـ ،ـ ٥٥ـ ،ـ ١٢١ـ -ـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ -ـ أـخـرـجـهـ الإـلـمـامـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ -ـ كـتـابـ الـجـمـعـةـ (١١ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٨٩٣ـ)ـ -ـ وـكـتـابـ الـجـنـائـزـ (٣٢ـ)ـ -ـ فـتـحـ الـبـارـيـ (٣ـ /ـ ١٥٠ـ)ـ -ـ وـكـتـابـ الـاسـتـقـراـضـ (٢٠ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٢٤٠٩ـ)ـ -ـ وـكـتـابـ الـوـصـاـيـاـ (٩ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٢٧٥١ـ)ـ -ـ وـكـتـابـ الـعـتـقـ (١٧ـ ،ـ ١٩ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٢٥٥٤ـ)ـ ،ـ ٢٥٥٨ـ)ـ -ـ وـكـتـابـ النـكـاحـ (٨١ـ ،ـ ٩٠ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٥١٨٨ـ)ـ -ـ وـكـتـابـ الـأـحـكـامـ (١ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٧١٣٨ـ)ـ ،ـ وـالـإـلـمـامـ مـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـ -ـ كـتـابـ الـأـمـارـةـ (٢٠ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٢٩٢٨ـ)ـ ،ـ وـالـتـرـمـذـيـ =ـ (١٨٢٩ـ)ـ ،ـ وـأـبـوـ دـاوـودـ فـيـ سـنـنـهـ -ـ كـتـابـ الـأـمـارـةـ (١ـ)ـ -ـ بـرـقـمـ (٢٩٢٨ـ)ـ ،ـ وـالـتـرـمـذـيـ =ـ

قال المناوي : (كلكم راع " أي حافظ ملتزم بصلاح ما قام عليه وهو ما تحت نظره من الرعاية وهي الحفظ ، يعني كلكم مستلزم بحفظ ما يطالب به من العدل إن كان واليا ومن عدم الخيانة إن كان مولن عليه ، وكل راع مسؤول عن رعيته في الآخرة ، فكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بصالحه في دينه ودنياه ومتعلقات ذلك ، فإن وفي ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر ، وإلا طالبه كل أحد من رعيته بحقه في الآخرة) ^١ .

إن التربية الإسلامية للأبناء عنوان له دلالته ونتائجها الطيبة ، ومن ثماره الطيبة بر الأبناء بآبائهم ، وطاعتهم لهم ، ومعرفة حقوقهم وواجباتهم الشرعية ، فيحسنون صحبتهم ويكونون عونا وسندا لهم ، ولا غرابة أن يكونوا قائدين لهم إلى الجنة ، كما ثبت من حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (ليس أحد من أمتي يعول ثلات بنات ، أو ثلات أخوات ، فيحسن إليهن إلا كن له سترا من النار) ^٢ .

= في سنته - كتاب الجهاد (٢٧) - برقم (١٧٧٣) ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٦٩ ، صحيح أبي داود ٢٥٤١ ، صحيح الترمذى ١٣٩٤) .

^١ (فيض القدير - ٥ / ٣٨) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٦ / ٣٣ ، ٢٩٣ ، ٢٤٣ ، ١٦٦ ، ٨٨ ، ٣٣ - متفق عليه - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الزكاة (١٠) - برقم (١٤١٨) - وكتاب الأدب = - برقم (٥٩٩٥) - واللقطة بنحوه ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب البر (١٤٧) -

قال المناوي : (" ليس أحد من أمتي " أي أمة الإجابة " يعول ثلات بنات " أي يقوم بما يحتاجه من نحو قوت وكسوة " أو ثلاط أخوات له فيحسن إليهن " أي يعولهن ومع ذلك يحسن إليهن في الإقامة عليهن بأن لا يعن عليهم ولا يظهر لهن الضجر والملل ، ولا يحملهن ما لا يطاقنه " إلا كن له سترا من النار " أي وقاية من دخول نار جهنم لأنه كما سترهن في الدنيا عن ذل السؤال وهتك الأعراض باحتياجهن إلى الغير الذي ربما جر إلى الخنا والزنا جوزي بالستر من النار حزاء وفaca) ^١ .

وقد ثبت أيضا من حديث عقبة بن عامر - رضي الله عنه - قال :

قال رسول الله ﷺ : (من كان له ثلاثة بنات ، فصبر عليهم ،

= برقـم (٢٦٢٩) - وللفـظ بنحوه ، رواه البـيـهـقـيـ في " شـعـبـ الإـيمـانـ " ، وـقـالـ الـأـلـبـانـيـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ ، أـنـظـرـ صـحـيـحـ الجـامـعـ ٥٣٧٢ - ولـفـظـ لـبـيـهـقـيـ) .

^١ (فيـضـ الـقـدـيرـ - ٥ / ٣٦٢) .

وأطعمهن ، وسقاهم ، وكساهم من جدته ، كن له حجابا من النار يوم القيمة)^١ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤ / ١٥٤ ، والإمام البخاري في الأدب المفرد - برقم ٧٦) وابن ماجة في سنته - كتاب الأدب (٣) - برقم (٣٦٦٩) ، وأبو يعلى في مسنده - برقم (١٧٦٤) ، وقال الألباني حديث صحيح - أنظر صحيح الجامع ٦٤٨٨ ، صحيح ابن ماجة ٢٩٥٩ - السلسلة الصحيحة (٢٩٤) .

تاسعاً : استقدام الخدم والخدمات الكافرات :-

إن مسألة استقدام الخدم والخدمات الكافرات مسألة تحتاج إلى بحث ودراسة موضوعية واستخلاص النتائج المترتبة عليها ، وعرضها على المجتمع الإسلامي ليكون على بينة من خطورة الأمر ، ويحذر من العواقب الوخيمة الناجمة عن ذلك .

إن الإسلام يراعي احتياجات الإنسان ، ولا يقف حجر عثرة في طريقه ، أو في طريق طموحاته وآماله ، ويلبي حاجاته ورغباته وغراائزه ، وكل ذلك في إطار الشريعة ، وضمان المنهج الذي أوجده الله ليخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد .

وهذا يعني أن الإسلام يراعي البيت والأسرة ويراعي كذلك متطلبات المرأة المسلمة واحتياجاتها في بيتها ، ولا يحرم من قريب أو بعيد استقدام الخادمة للمساعدة وتقديم العون في الأعمال المختلفة ، ولكن ضمن الأطر والأحكام الشرعية ، ولا بد من توفر الشروط التي تعبر بعميلها عن المحافظة على كيان الفرد والأسرة والمجتمع المسلم ، ومن هذه الشروط :-

١) الإسلام والمعتقد الصحيح :-

إن للخدم علاقة وتأثيراً على أفراد الأسرة ، وبخاصة الأطفال ، والتأثير يكون بالمعتقدات والأفكار التي يحملونها ، والإسلام حرص على أن ينشأ الطفل في بيئة إسلامية متكاملة صالحة تؤدي إلى صقل شخصيته ، بحيث يكون قادراً على حمل الرسالة وتبليل الدعوة ، فكيف إن كان التأثير بأفكار ومعتقدات كفرية أو شركية أو بدعوية تؤدي إلى آثار ومخاطر سلبية تدمر الأسر وتفتك بالمجتمعات الإسلامية؟!

وقد ورد النهي عن التعامل واستقدام الكفار لبلاد المسلمين ، وخاصة جزيرة العرب ، كما ثبت في حديث ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) ^١ .

قال النووي : (قوله ﷺ " أخرجوا المشركين من جزيرة العرب " قال أبو عبيدة : قال الأصممي : جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق في الطول ، وأما في العرض فمن جدة وما والاها إلى أطراف الشام) . وقال أبو عبيدة : هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في

^١ (متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الجزية (٦) - برقم (٣١٦٨) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الوصية (٢٠) - برقم (١٦٣٧) ، وأبو داود في سننه - كتاب الأمارة (٢٨) - برقم (٣٠٢٩) ، أنظر صحيح الجامع ٢٣٢ ، صحيح أبي داود ٢٦١٥ - السلسلة الصحيحة (١١٣٣)) .

الطول ، وأما في العرض فما بين رمل يرين إلى منقطع السماوة ، قالوا : وسميت جزيرة لاحاطة البحار بها من نواحيها ، وانقطاعها عن المياه العظيمة . وأصل الجزر في اللغة القطع . وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الإسلام ، وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم . وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء فأوجبوا إخراج الكفار من جزيرة العرب ، وقالوا : لا يجوز ت McKينهم من سكنها) ^١ .

وقد ثبت من حديث أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - أنه قال : كان آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال : (قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، لا يبدين دينان بأرض العرب) ^٢ .

٢) المحافظة على الفرائض والتقييد بأحكام الشريعة :-

ويجب الحرص أن يكون الخدم من يؤدون حق الله ، قائمين بشرعه ، متمسكين بمنهجه ، للحفاظ على سلامه البيوت وكينونتها وقيمها ومبادئها الإسلامية .

^١ (صحيح مسلم بشرح النووي - باختصار - ٢٥٩ / ١٠، ١١، ١٢ - ٢٦٠) .

^٢ (أخرجه البيهقي في سننه ، والهندي في " كثر العمال " - برقم (١٨٤٤٣) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٢٩٠ واللفظ بنحوه) .

(٣) - أن تكون ذات محرم :-

المرأة معروفة بضعفها ، واحتياجها لمن يحميها ويصونها ويقف معها ، فيحفظها ويذود عنها ويرعاها ، ولكل ذلك وغيره من حكم شرعية جاءت النصوص تؤكد على ذلك وتقره ، فقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تসافر مسيرة يوم وليلة، إلا مع ذي محرم) ^١ .

قال المباركفوري : (وقال أكثر أهل العلم : يحرم لها الخروج في كل سفر طويلاً كان أو قصيراً ولا يتوقف حرمة الخروج بغير المحرم على مسافة القصر ، لإطلاق حديث ابن عباس بلفظ : لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم) . قال الحافظ في فتح الباري تحت هذا الحديث : كذا أطلق السفر ، وقيده في حديث أبي سعيد الآتي في الباب فقال : مسيرة يومين ، ومضى في الصلاة حديث أبي هريرة مقيداً بمسيرة يوم وليلة . وعنه روایات أخرى . وحديث ابن عمر فيه مقيداً بثلاثة أيام . وعنه روایات

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٢٣٦ ، ٢٥١ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب التقصير (٤) - برقم (١٠٨٨) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الحج (٤٢١) - برقم (١٣٣٩) ، وأبو داود في سنته - كتاب المناسك (٢) - برقم (١٧٢٤) ، والترمذمي في سنته - كتاب الرضاع (١٥) - برقم (١١٨٥) ، وابن ماجة في سنته - كتاب المناسك (٧) ، برقم (٢٨٩٩) ، أنظر صحيح الجامع ٧٦٥٣ ، صحيح أبي داود ١٥١٧ ، صحيح الترمذمي ٩٣٢ ، صحيح ابن ماجة ٢٣٤٣) .

آخرى أيضاً . وقد عمل أكثر العلماء في هذا الباب بالطلاق لاختلاف
القيادات انتهى) ^١ .

* أخطار استقدام الخدم والخدمات الكفار على البيوت الإسلامية :-

ولا بد من إدراك الأخطار الحقيقة الكامنة من وراء استخدام الخدم
والخدمات الكافرات في البيوت الإسلامية ، ومن هذه الأخطار :-

١) نشر المبادئ الكفرية ، ومحاولة التأثير على الأطفال بكل الوسائل
وشتى الطرق ، وانشغال الآباء والأمهات عن تربية الأبناء يتبع الفرصة
لهؤلاء لترسيخ المبادئ الاعتقادية الفاسدة ، وغرسها في نفوسهم ، فيشبون
عليها بعد أن تستقر في أذهانهم ، فيتعودن عليها ويتخلقون بها ، وقد
ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
(كل مولود يولد على الملة ، فأبواه يهودانه ، وينصرانه ، ويشركانه) ^٢ .
قيل : فمن هلك قبل ذلك ؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين) ^٣ .

^١ (تحفة الأحوذى - ٤ / ٢٧٩ - ٢٧٨)

^٢ (أخرجه الترمذى في سنته - كتاب القدر (٥) - برقم (٢٢٣٧) ، وقال الألبانى
حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٦٠ ، صحيح الترمذى ١٧٣٧ - الإرواء ١٢٢٠)

قال المباركفوري : (قوله " كل مولود " قال القاري : أي الثقلين ، وقال الحافظ : أي من بني آدم " يولد على الملة " وفي رواية الشيفيين : على الفطرة . وقد اختلف السلف في المراد بالفطرة في هذا الحديث على أقوال كثيرة ، وأشار الأقوال : أن المراد بالفطرة الإسلام . قال ابن عبد البر : وهو المعروف عند عامة السلف " فأبواه يهودانه " بتشديد الواو أي يعلمهانه اليهودية و يجعلنه يهوديا والفاء إما للتعقيب وهو ظاهر ، وإما للتسبب أي إذا كان كذا فمن تغير كان بسبب أبيه غالبا " وينصرانه " بتشديد الصاد : أي يعلمهانه النصرانية و يجعلنه نصرانيا " ويشركانه " بتشديد الراء : أي يعلمهانه الشرك و يجعلنه مشركا " فمن هلك قبل ذلك " أي قبل أن يهوده أبواه وينصراه ويشركاه " قال الله أعلم بما كانوا عاملين به " قال ابن قتيبة : معنى قوله " بما كانوا عاملين " أي لو أبقاهم فلا تحكموا عليهم بشيء وقال غيره أي علم أنهم لا يعملون شيئا ولا يرجعون فيعملون ، أو أخبر بعلم شيء لو وجد كيف يكون مثل قوله " ولو ردوا لعادوا " ولكن لم يرد أنهم يجازون بذلك في الآخرة لأن العبد لا يجازى بما لم يفعل ، قال النووي في شرح مسلم : أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة ، لأنه ليس مكلفا . أما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب : قال الأكثرون هم في النار تبعا لآبائهم ، وتوقفت طائفة فيهم ، والثالث وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة ويستدل له بأشياء . منها حديث إبراهيم الخليل عليه السلام حين رأه النبي ﷺ في الجنة و حوله أولاد الناس ، قالوا

يا رسول الله وأولاد المشركين ؟ قال وأولاد المشركين ، رواه البخاري في صحيحه . ومنها قوله تعالى : «٠٠٠ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ يَبْعَثَ رَسُولًا»^١ ، ولا يتوجه على المولود التكليف حتى يبلغ ، وهذا متفق عليه ، انتهى كلام النووي)^٢ .

وكثير من الخادمات اليوم تكون بمثابة الأم للطفل ، فهي التي تربيه وتشرف عليه وتنابعه في كل تصرفاته وأخلاقياته وسلوكه ، والأم آخر من يعلم عن الطفل وحاله ، وعليه ينشأ الأطفال ويربون على العقائد الكفرية الفاسدة ، وتكون مسؤولة ذلك ملقة على عاتق الأبوين ، وسيحصد المجتمع ما بذر الوافدون .

(٢) نشر الأخلاق الرذيلة بين الأطفال والشباب . والخدم
والخدمات الكافرات عاشوا في مجتمعات لا ترتبط بسلوكها وتصرفاتها بمراقبة الله - سبحانه - وبطاعته ، بل تسير وفق ما تملية عليهم أهواؤهم وشهواتهم ورغباتهم ، فإذا تربى الطفل في أحضانهم تخلق بأخلاقهم وتطبع بطبعائهم وشب عوده على هذا الشيء ، وتغرس فيه المادية والتنكر لله عز وجل ومعصيته وعدم الخوف منه ، وعدم التورع من الواقع في المحرمات ، ويتبع عن ذلك تفشي الزنا والاغتصاب وعقوق الوالدين ، فالطفل بار بالسائل والمربي لتلبية رغباته وقيامهم عليه ، فهو متعلق بهم ،

^١ (سورة الإسراء - جزء من الآية ١٥) .

^٢ (تحفة الأحوذى - باختصار - ٦ / ٢٨٧ - ٢٨٨) .

بعيد عن والديه لم يتلق التربية في أكتافهم إلا أوقاتاً محدودة ، ونتيجة لذلك تنتشر المشاكل الاجتماعية الكثيرة التي لا يعلم مداها وضررها إلا الله . سبحانه .

٣) - اعتداؤهم على حرمة بيوت المسلمين ، بالسرقة وارتكاب جرائم القتل ونحوها ، لعدم وجود العقيدة الرادعة والدين الزاجر . واللاحظ أن كثيراً من الجرائم يكون بعضهم طرفاً فيها أن لم يكونوا المرتكبين أو المتسببين فيها .

٤) - نشر البدع والخرافات ، وبخاصة عند عامة الناس الذين يجهلون مخالفة ذلك للدين والعقيدة .

٥) - تعاملهم مع السحرة لنشأتهم في مجتمعات تعامل بالسحر والشعوذة وتعيش في ظلام الانحراف والكفر والضلال ، فينقلون واقعهم إلى هذه البلاد ، ويؤدي ذلك إلى تشتيت وهدم البيوت الإسلامية وتخريبيها ، والأحداث والقصص شاهدة على ذلك ، ولا بد من معرفة كيفية التعامل مع هذا الصنف من الناس ، كما أفتى فضيلة الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - بسؤاله عن عائلة تشكو من كثرة المشاكل وأنهم وجدوا في أحد حقائب الخادمات بعضاً من الأظافر والشعر .

فأجاب : عليهم أن يأخذوا هذا الشيء الذي وجدوه ويتلفوه ويادروا بتسفير هذه الخادمة وإبعادها عن بلادنا ، ولا يتركوها لا عندهم ولا عند غيرهم . بل الواجب إذا ثبت عليها ذلك أن يقام عليها الحد وأن تقتل . كما أن هؤلاء الأجانب إذا قتلوا أحدا يقتلون وإذا سرقوا تقطع أيديهم لأنهم يلتزمون بأحكام هذه البلاد ، فإذا ثبت أن هذه ساحرة يجب أن تقدم إلى المحكمة من أجل أن يقام عليها الحد ويراح المسلمين من شرها . أما إذا لم يثبت شيء وإنما هي همزة ، فالواجب أن يدار بتسفيرها والسلامة منها ومن شرها)^١ .

يقول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - حفظه الله - : (يحصل لكثير من الذين يستخدمون بعض الخدمات الأجنبية فتعمل إحداهم له أو لأهله عملاً شيطانياً ، فتصرفه عن بيته ، أو تختال حتى تصرف أهله عنه ، ونحو ذلك ، وكثيراً ما يوجد مع أولئك الخدمات دلائل السحر من الخرق ، والشعر ، وال الحديد ونحوه ، ومن التعاوين والتعليق ، والتمائم والحروز فمتي وجدت فالسلامة منها غمسها في الماء مدة يوم أو نحوه ثم إحراقها والله أعلم)^٢ .

^١ (السحر والشعوذة - ص ٦٥) .

^٢ (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز - ص ٤٩) .

وقد سئل فضيلته السؤال التالي : لقد انتشر السحر عن طريق الخدم ، فهل من نصيحة لمن يأتون بالخدم لغير ضرورة ، وإذا اضطروا لإحضارهم فهل يلزم اختبارهم والسؤال عنهم وأن يكونوا مسلمين من يخافون الله ؟

فأجاب - حفظه الله - : (لا شك أن هؤلاء المستقدمين أكثرهم غير مضطرين إلى الخدمات ، وإنما غلبيهم الكسل والتثاقل عن العمل في المنزل رغم خفة العمل ، فننصح كل مسلم أن لا يستقدم خادمة إلا عند الضرورة القصوى ، كمرض زوجته أو عيوب فيها ، أو اشغالها بأولادها المعوقين ، أو مرض أو نحو ذلك .

ثم إذا اضطروا إلى الاستقدام فنصيحتنا أن يختاروا المؤمنة المسلمة المأمونة الموثوقة التي يعرف أصلها وأهلها ، وقد اشتهر كثرة عمل السحر من الخدمات الالاتي يقدمون من دولة إندونيسيا ، فيختار من غيرهم كالفلبين وسيريلانكا وتايلاند والباكستان ونحوها بعد التمحيص والاختبار ، ثم إذا عرف عن الخادمة تعاطي السحر بإماراته ومقدماته وأثاره وجوب إلغاء عقدها وردها من حيث جاءت ، مع الاحتياط أن لا تذهب بشيء من مخلفات الأهل كثياب وشعر ونحو ذلك والله أعلم)^١ .

^١ (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين – بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز – ص ١٣٦) .

قصص واقعية :-

القصة الأولى :-

اتصل بي أحد الأخوة يشكو حال ابن أخيه ، حيث يقول : تغير حال الشاب فجأة ، وأصبحت تأتيه نوبات من الصرع والإغماء ، وقد عُرض على طبيب نفسي منذ مدة أسبوعين ولا زال وضعه على ما هو عليه ، وطلب مني معاينة الشاب ، وبعد الاعتماد على الله سبحانه وتعالى ورقية الشاب بالرقية الشرعية تبين أنه قد تعرض لسحر شديد بناء على اعتقاد ضني من خلال الأعراض التي حصلت أثناء الرقية ، كما تبين حصول نفس الأعراض لوالدة الشاب وتأثرت تأثراً ملحوظاً أثناء الرقية وكانت حاملاً في شهرها السابع ، وطلبت رؤيتها في اليوم التالي .

وفي ذلك اليوم وعندما كانت الأم والشاب يستعدان للرقية الشرعية ، لاحظا ارتباكاً لدى الخادمة في المنزل عندما علمت بقدوم شخص (مطوع) للرقية ؟ انهارت واعترفت بأنها هي التي قامت بهذا العمل ، وأوَّلَت للزوج أن يضع خرقة على اليد اليمنى للشاب وبيّنت أنه سوف يخرج ما في بطنه خلال ساعات وسوف ينتهي مفعول السحر بعد ذلك ، وعندما دخلت أُخبرت بالذي حصل ، فما كان مني إلا أن قطعت هذه الخرقة ، ووُجِدَت رباطاً على يد هذه الخادمة اللعينة فقطعته أيضاً ، واعترف لي الشاب بحقيقة حيث قال : منذ فترة وأناأشعر بنيران تشتعل في جميع أركاني وأشعر برغبة جامحة لفعل الفاحشة مع هذه الخادمة اللعينة .

وبدأت بالرقية الشرعية ، فتكلم جن على لسان الزوجة وبين أن هذه الخادمة اللعينة واسمها " قسوة " هي التي فعلت ذلك السحر ، فأواعزت إلى الزوج بإحضار كافة مقتنيات هذه الخادمة وإنهاء إجراءات تسفيتها ، وقامت بالتخلص من هذه المقتنيات ، وبالرقية الشرعية منَ الله سبحانه وتعالى على الزوجة والشاب بالشفاء ، والله تعالى أعلم .

القصة الثانية :-

تلك قصة امرأة جاءت تشكو حالها ، تقول كنت شديدة جدا في تعاملني مع الخادمات ، وكانت أحياناً استخدم معهن أسلوب الانتهار والتوبيخ ، وقد يصل الحال في بعض الأحيان للضرب ونحوه ، وكانت الأمور تسير على هذا الحال ، إلى أن جاء اليوم الذي أحضرت فيه خادمة ليبي ، وبعد فترة من الزمن أصبحنا أنا وزوجي نقوم على خدمتها بكل ما نستطيع من قوة ، ولا نرفض لها أي طلب مطلقاً ، وأصبح حالي في البيت كالخادمة التي تلبي طلبات مخدوميها ، وأصبحت تتباين حالات من الضيق والملل ، وقد يصل الأمر أحياناً للتشنج أو الإغماء ، وبعد التحري والبحث والرقية الشرعية تبين أن هذه الأسرة تعرضت للسحر من هذه الخادمة الخبيثة ، وتم تسفيتها بعد أن ثبت تعاطيها لأعمال السحر والشعوذة ، ومن الله - سبحانه وتعالى - على هذه الأسرة بالسعادة

القصة الثالثة :-

وهذه قصة ترويها لنا إحدى المعلمات في المنطقة الشرقية من عانت من آثار السحر وتحملت الكثير الكثير من جراء استخدام بعض الخادمات اللاط لا يرعين في مسلم إلا ولا ذمة ، وقد نقلت هذه القصة مباشرة عن طريق هذه الأخت ، لاعتقادي الأكيد أن ما يصدر من القلب لا بد وأن يصل إلى القلب ، تقول هذه الأخت الفاضلة :

الحمد لله والصلوة والسلام على خير الأنام محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين .

في هذه الصفحات البيضاء أكتب بقلبي ، وأعبر بلسانِي ما يدور بخليدي وما يحتويه فكري ، لكي أعبر عما مررت به في تلك الأيام السالفة الصعبة المريرة وكأنها سحابة طيف سوداء تظلل السماء ، فحكاياتي التي سوف أحكيها لكم هي أنني امرأة موظفة متزوجة من رجل أحسي به على خير وصلاح والله حسيبه ، كان يراعي حق الله في كل أموره ، ولدي منه خمسة أطفال خلال أربعة عشر عاماً من الحياة الزوجية الهنيئة ، وكانت حياتي كلها سعادة وهناء ، إلى أن حدث ذلك اليوم الذي أحضرت به خادمتين من الجنسية الأندونيسية ، وقد أدخلت إلى بيتي من سبب لي المراة والأذى ، فتبعت حالي إلى حياة شك وكراه وشقاق ، فالزوج منعزل في عالم الكمبيوتر والإنترنت والدش ، لا يدرى ما يدور في هذا المتزل ، وقد تحملت منذ ذلك اليوم كل مسؤوليات الأسرة ، فأصبحت

الأم والأب في آن واحد ، وزادت الفجوة بيننا ، وتحول الزوج إلى زوج كثير السب والشتم ، وأصبحنا سوية نعاني من آلام شديدة في منطقة الرأس ، حيث تؤدي بنا أحياناً إلى إغماء شديد ، ثم تفجر الموقف بعد ذلك ، إذ خرج الزوج المسكين من المترل هائماً على وجهه لا يعلم إلى أين هو ذاهب ، فلم يكن أمامي إلا اللجوء إلى الله سبحانه وتعالى وحده وذلك بالصلوة والإكثار من الدعاء ، فاستجاب الله دعائي وكشف لي ما كنت لا أعلم به ، إذ عرفت أن الخادمة المhadثة قد قامت بعمل سحر لي في المترل ، ويتمثل هذا السحر في عمل حجاب داخل علبة دواء فارغة مربوطة بخيط بشكل مريب ، وكذلك وجدت معها صور لزوجي مفصلة وملفوقة مع صورة لها تحيط بها أوراق ذات كتابات مختلفة ، وقد علمت كذلك أنها كانت تضع لنا أشياء في الطعام والشراب ، وبفضل الله سبحانه وتعالى وحده انتهت مأساتي ورجعت لي حياة الهدوء والاستقرار ، فالحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه .

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن استخدام الخادمة غير المسلمة ، فأجاب - رحمه الله - : (لا يجوز استخدام خادمة غير مسلمة ولا خادم غير مسلم ولا سائق غير مسلم ولا عامل غير مسلم بهذه الجزيرة العربية ، لأن النبي ﷺ أمر بإخراج اليهود والنصارى منها ، وأمر أن لا يقى فيها إلا مسلم ، وأوصى عند وفاته عليه الصلاة والسلام بإخراج جميع المشركين من هذه الجزيرة . ولأن في استقدام الكفرة من الرجال والنساء خطراً على المسلمين في عقائدهم وأخلاقهم وتربية

أولادهم - فوجب منه ذلك طاعة الله سبحانه ورسوله ﷺ وحسماً مادة الشرك والفساد والله ولي التوفيق)^١ .

^١ (فتاوى إسلامية لجامعة من العلماء - ١ / ١١٦)

عاشرًا : التقليد الأعمى للغرب :-

إن الشخصية الإسلامية متميزة بأفكارها ومعتقداتها ، راسخة في معالجتها وتطلعاتها ، تغير طريق الآخرين بما تحمله من مبادئ وقيم وأخلاق لا تحتويها أي شريعة أو منهج آخر ، تبني القدرات وتصقل المواهب ، وتنشئ جيلاً فذا بسلوكيه وتصرفيه وأخلاقه .

والعجب أن كثيراً من المسلمين في عصرنا الحاضر ، انسلخوا عن كل تلك المبادئ والقيم والأخلاق ، إلى تقليد الغرب الكافر بأفكاره ومعتقداته وأخلاقياته ، مع ما توفره لهم المبادئ الإسلامية من رقي وعلو ورفعه نفس ، فانساقوا في أتون الضياع والتخبط ، ينطبق عليهم نص الحديث الثابت الذي رواه أبو هريرة وابن عمر - رضي الله عنهما - قالا : قال رسول الله ﷺ : (لتبعدون عن سنتين الذين من قبلكم ، شبراً بشبر ، أو ذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه) . قالوا : اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟) ^١ .

إن المسلم يتمتع بشخصية وسمت مستقل ، يتم بناء ذلك على ضوء التشريعات الإلهية من الكتاب والسنة ، ومنهج السلف الصالح ، ورسول

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مستنده - ٢ / ٣٢٧ ، ٤٥٠ ، ٥١١ ، ٥٢٧ ، وابن ماجة في سننه - كتاب الفتن (١٧) - برقم (٣٩٩٤) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٦٣ ، صحيح ابن ماجة (٣٢٢٨) .

الله ﷺ يعبر عن هذه الشخصية ، فيشبه المؤمن بالنحله تارة وأخرى كما ثبت من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ، وإنما مثل المسلم فحدثوني ما هي ؟ ثم قال : هي النحله) ^١ ، وقد ثبت من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (مثل المؤمن مثل النحله ، ما أخذت منها من شيء نفعك) ^٢ ، وثبت أيضاً من حديث أبي رزين - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (مثل المؤمن مثل النحله ، لا تأكل إلا طيباً ، ولا تضع إلا طيباً) ^٣ .

قال المناوي : (إذا أطلق المؤمن غالباً أنه يعني به المؤمن الذي تكاملت فيه خصال الخير باطناً وأحلاقي الإسلام ظاهراً ، فشبّه المؤمن بذبابة العسل لقلة مؤنته وكثرة نفعها ، وقال علي : كونوا في الدنيا كالنحله كل الطير

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٦١ ، ٩١ ، ١٢٣ ، ٦١ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب العلم (٤ ، ٥ ، ٥٠) - برقم (٦١ ، ٦٢ ، ١٣١) - وكتاب تفسير سورة (١٤) - برقم (٤٦٩٨) - وكتاب الأدب (٨٩) - برقم (٦١٤٤) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المنافقين (٦٤ ، ٦٣) - برقم (٢٨١١) ، والتزمدي في سنته - كتاب الأمثال (٤) - برقم (٣٠٣٩) ، أنظر صحيح الجامع ٢٢١٨ ، صحيح الترمذى (٢٤٩٣) .

^٢ (أخرجه الطبراني في الأوسط - ٣ / ٢٠٤ ، ١ / ٢٠٤ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٨٤٨ - أنظر السلسلة الصحيحة (٢٢٨٥) .

^٣ (أخرجه الطبراني في الأوسط - ٣ / ٢٠٤ ، ٢ / ٢٠٤ ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٣٠) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٨٤٧ - أنظر السلسلة الصحيحة (٣٥٤) .

يستضعفها وما علموا ما يبطنها من النفع والشفاء ، ومعنى إن أكلت الخ : أي أنها لا تأكل بمرادها وما يلذ لها بل تأكل بأمر مسخرها في قوله (كلي من كل الشمرات) حلوها ومرها لا تتعداه إلى غيره من غير تخليط فلذلك طاب وصفها لذة وحلوة وشفاء ، فكذا المؤمن لا يأكل إلا طيبا وهو الذي حلي بإذن ربها لا بهوى نفسه ، فلذلك لا يصدر من باطنه وظاهره إلا طيب الأفعال وذكي الأخلاق وصالح الأعمال ، فلا يطبع في صلاح الأعمال إلا بعد طيب الغذاء ، وبقدر صفاء حله تنمو أعماله وتذكوه) ^١ .

إن المسلم قوي بتصرفاته وأفعاله ، ويستمد هذه القوة من الشريعة وأحكامها ، فثمار أخلاقه طيبة نافعة ، راسخ الجذور ، لا يتموج ولا يتميع من خلال المؤثرات ، يؤثر في الآخرين ، ويصحح مفاهيمهم ويقللها لكي توأكب الشرع والمنهج .

وما نراه اليوم يدل على التمييع في الشخصية والسلوك ، فكثير من المسلمين يجرون الغرب وحضارته بكلفة الطرق والمقياسات والمعايير ، ظنا واعتقادا بالرقي الحضاري وما علموا أنها تدمير للاعتقاد ، وتشويه للأخلاق الإسلامية التي يجب أن يتحلوا بها ، وأن يستنيروا بعدها وينطروا تحت لوائها .

^١ (فيض القدير - ٥ / ٥١٤) .

إن المجتمعات الغربية تعاني ما تعانيه اليوم من مشاكل اجتماعية واقتصادية وفكرية - نتيجة للتخبط والضياع والبعد عن المنهج الحق ، ولا بد أن يأتي اليوم الذي تدفع تلك المجتمعات ثمن هذه الأخلاقيات ويصيبيها عقاب من الله بما تستحق .

لقد اعتقاد الواهنوون من ضعفاء الإيمان أن تقدم المجتمعات الغربية نتيجة تلك المظاهر البعيدة والمخالفة للفطرة السوية السليمة ، وانبهروا بالشكليات والقشور دون النظر في لب الأمور ، فانتكست فطراً لهم ، وتميعت أخلاقهم ، وانحرفت نظرهم عن الحق وأهله .

وما زال كثير من المسلمين اليوم يجهلون أن الإسلام مستهدف من كافة الحضارات والثقافات الغربية في اعتقاده وفكرة ومنهجه ، علما بأن الثقافة الغربية حافظت على ما لديها من أصول وثقافة وحضارة دون النظر والاقتباس والتقليد للغير ، إلا فيما رأوه نافعاً ومفيداً لهم في بعض الجوانب وال الحالات الثقافية والعلمية فأخذوا ببعضاً مما عند المسلمين وغيرهم ، ومع إدراكنا بأن كثيراً مما لديهم وما يملكون من قيم ومبادئ وأخلاقيات متعلقة بالجوانب الإنسانية هو ظلال وزيف وبعد عن الحق ، ومع ذلك ترافقهم يدافعون عن ذلك وينذلون كل ما يملكون في سبيله .

وال المسلمين هم أصحاب الحق - مع جهلهم ذلك - وترابهم يلهثون وراء الحضارة الغربية وسرابها ، مع إدراكهم التام لما وصلت إليه من تشتبّه ودمار وضياع أخلاقي ٠

إن مجريات الأحداث وما وصل إليه المسلمين اليوم تؤكد تامر الغرب وتربيصه بالإسلام وأهله ، فلا بد أن نعي وأن ندرك ذلك ، وأن نعلم أن طريق الخلاص لا يكون بالتمني والأحلام ، إنما بالاجتهاد والعمل والثابرية ، وفق الكتاب والسنة ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه :

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَبْيَغُوا السُّبُلَ فَتَرَقَّبُوكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحِبُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^١ .

وتلك بعض الأمور المتوارثة عن الغرب وحضارته والتي شغلت الكثيرين من المسلمين اليوم ، فاهتموا بها وانساقوا وراء أتونها :-

١) - متابعة الموضات والأزياء :-

إن المرأة جبت على حب التزين والظهور ، وهذا في حد ذاته لا مؤاخذة أو عتاب عليه ، إذ أنه إرضاء لأنوثتها ، وقد أثبتت الدراسة النفسية للمرأة ومزاجها ، أن تحملها وتربيتها من أجل نفسها ، ومن أجل جذب زوجها نحوها ، وكذلك بسبب نزعـة نفسية دافعها حب الظهور

^١ (سورة الأنعام - الآية ١٥٣) .

بالأزياء الفاخرة والحديثة ، للتباهي والتفاخر بين الصديقات والمعارف من النساء ، وهذا يؤكد أن لديها دافعا قويا لانتزاع عبارات الإطراء من أفواه غيرها من النساء ، فتحس بتلك النظرات التي يرمونها بها ، وهي مشوبة بالغيرة وربما الحسد .

إن المرأة التي تصرف الجهد والوقت والمال والاهتمام في مطلب كهذا ، لا شك أن لديها سفها وإحساسا بالنقص والتبعية ، وهذه الترعة تختلف من امرأة لأخرى ، فالنساء لسن سواء ، والغالب أن من تعمد إلى تلك الأساليب ، تعاني من نقص فيما جبها الله من الجمال ، فتلجأ إلى اختيار وتطبيق أحدث "الموضات" على نفسها ، فتبالغ بل وتفرط في أمور الزينة للتعويض عن ذلك النقص .

إن بعض العوامل المختلفة تؤثر في مسلك المرأة وطريقة اختيارها لملابسها وظهورها أمام الناس ، وفي مقدمة هذه العوامل المؤثرة مراقبتها لربها وخشيتها له ، فذات الدين تراعي رضى الله في كل تصرفاتها ، وهي بعيدة عن لبس ما لا يرضي الله ، أو ما جاءت الشريعة بالنهي عنه . كما أخبر الحق تبارك وتعالى في حكم كتابه : «**فَالصِّلَامُاتُ قَاتَاتُ حَافِظَاتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ**»^١ .

^١ (سورة النساء - الآية ٣٤) .

ومن العوامل المؤثرة في هذا الجانب الثقافة والتعليم ، فالمرأة المتعلمة المشفقة بالثقافة الشرعية ذات العقل المترن أقل اهتماما بالأزياء الجديدة ، والموضة المحدثة ، وآخر الصيحات في طريقة تسرير الشعر ، والمكياج ، لأنها تدرك أن هناك صفات أخرى كثيرة أهم من تلك المظاهر والمواضيع ، وتدرك أيضاً أن في الحياة أشياء أخرى ، أهم بكثير في أعين بنات جنسها من مجرد التطلع إلى ملابسها وجماها ، فمدى حرصها على التبعد لربها وكذا أخلاقها ، أهم لدى كل عاقل من ذلك كله ، ولذا ثبت من الحديث الذي رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

(تنكح المرأة لأربع : لها ولحسبها ولجماتها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك)^١

قال المناوي : (" ولدينها " ختم به إشارة إلى أنها وإن كانت تنكح لتلك الأغراض لكن اللائق الضرب عنها صفاها ، وجعلها تبعاً ، وجعل الدين هو المقصود بالذات فمن ثم قال " فاظفر بذات الدين " أي احترها وقرها من بين سائر النساء ولا تنظر إلى غير ذلك " تربت يداك " افتقرتا

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مستنه - ٢ / ٤٢٨ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب النكاح (١٥) - برقم (٥٠٩٠) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الرضاع (٥٣) - برقم (١٤٦٦) ، وأبو داود في سننه - كتاب النكاح (٢) - برقم (٢٠٤٧) ، والنسائي في سننه - كتاب النكاح (١٣) ، وابن ماجة في سننه - كتاب النكاح (٦) - برقم (١٨٥٨) ، والدارمي في سننه - (٢ / ١٣٣ - ١٣٤) ، أنظر صحيح الجامع (٣٠٠٣) ، صحيح أبي داود (١٨٠٢) ، صحيح النسائي (٣٠٢٩) ، صحيح ابن ماجة (١٥٠٦) - الإرواء (١٧٨٣) - غایة المرام (٢٢٢) .

أو لصقتا بالتراب من شدة الفقر إن لم تفعل ، قال القاضي : عادة الناس أن يرغبو في النساء ويختاروها لإحدى أربع خصال عدها ، واللائق بذوي المروءات وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم فيما يأتون ويذرون سيمما فيما يدوم أمره ويعظم خطره ، فلذلك حث المصطفى ﷺ بأكمل وجه وأبلغه ، فأمر بالظفر بذات الدين الذي هو غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وفائدة جليلة . وقوله " تربت يداك " أصله دعاء لكن يستعمل لمعان آخر كالمعاتبة والإنكار والتعجب وتعظيم الأمر والتحت على الشيء وهو المراد أيضا هنا)^١ .

فذات الدين قد جمعت كل خلق سوي وكل صفة كريمة ، وإليها يطمئن الرجل في غيابه وحضوره ، بل هي قرة العين ، وباسم الروح بصلاحها وهداها ، وقد ثبت من حديث ابن عمرو - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (الدنيا كلها متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)^٢ .

^١ (فيض القدير - ٣ / ٢٧١) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ١٦٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الرضاع - برقم (١٤٦٧) ، والنسائي في سنته - كتاب النكاح (١٥) - وفي "السنن الكبرى" - ٣ / ٢٧٢ - كتاب النكاح (١٦) - برقم (٥٣٤٤) ، وابن ماجة في سنته - كتاب النكاح (٥) - برقم (١٨٥٥) ، أنظر صحيح الجامع ٣٤١٣ ، صحيح النسائي ٣٠٣١ ، صحيح ابن ماجة (١٥٠٤) .

قال المناوي : (" الدنيا كلها متاع " هي مع دناءتها إلى فناء ، وإنما خلق ما فيها لأن يستمتع به - مع حقارته - أمدا قليلا ثم ينقضي ، والمتاع ما ليس له بقاء قال في الكشاف شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغير حتى يشتريه ثم يتبيّن له فساده ورداعته .) وقال : وقال الحرالي : وعبر بلفظ المتاع إفهاما لخستها لكونه من أسماء الجيفة ، التي إنما هي منال المضطرب على شعوره برفضه عن قرب من مرتجم الفناء عنها ، وأصل المتاع انتفاع ممتد من قوله ماتع أي مرتفع طوبل " وخير ماتاعها المرأة الصالحة " قال الطيبي : المتاع من التمتع بالشيء وهو الانتفاع به وكل ما ينتفع به من عروض الدنيا متاع ، والظاهر أن المصطفى ﷺ أخبر بأن الاستمتعات الدنيوية كلها حقيقة ولا يؤبه بها وذلك أنه تعالى لما ذكر أصنافها وملاذها في آية « زِينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ » ^١ اتبعه بقوله : « ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » ^٢ ثم قال بعده : « وَاللَّهُ عِنْدُهُ حُسْنُ الْأَبْ

^٣ ، قال الحرالي : فيه إيماء إلى أنها أطيب حلال في الدنيا ، أي لأنه سبحانه زين الدنيا بسبعة أشياء ذكرها بقوله : « زِينَ لِلنَّاسِ
^٤ الآية ، وتلك السبعة هي ملاذها وغاية آمال طلابها ، وأعمها زينة وأعظمها شهوة النساء لأنها تحفظ زوجها عن الحرام وتعيينه على القيام بالأمور الدنيوية والدينية ، وكل لذة أعنانت على لذات الآخرة فهي محبوبة مرضية لله ، فصاحبها يلتذ بها من جهة تنعمه وقرة عينه بها ومن جهة

^١ (سورة آل عمران - جزء من الآية ١٤) .

^٢ (سورة آل عمران - جزء من الآية ١٤) .

^٣ (سورة آل عمران - جزء من الآية ١٤) .

إيصالها له إلى مرضاه ربه وإيصاله إلى لذة أكمل منها . قال الطبيبي : وقيد بالصالحة إيدانا بأنها شر المتع لو لم تكن صالحة . وقال : الأكمل المراد بالصالحة النقية المصلحة الحال زوجها في بيته المطيعة لأمره) ^١ .

وهذا لا يعني أن المرأة لا تكون صالحة ولا عاقلة إلا إذا عزفت عن مظاهر الزينة ، بل إن المرأة الرشيدة تأخذ حظها من الزينة والحلبي ، ولكن كل ذلك على هدى من دينها ، ثم صائب رأيها ، فذات الدين تحرص كل الحرص على أن يكون جمالها وزينتها قد بلغا الذروة أمام زوجها فحسب ، وإذا ما كانت في مشهد من النساء تتجمل بقدر مناسب معقول ، ويضفي وقارها وأدبها ومنطقها عليها حل الجمال الحقيقية .

إن التي تتزين وتظهر الزينة والتجمل ، لمن لا يحل له أن يطلع عليها من الرجال ، قد أشاعت ما أستخطت به رها ، وهتك سترها ، وحرى بأمرأة كتلك أن يجعل الله حياتها بئسية كئيبة ، وإن ملا الناس أذنيها بعبارات الإطراء والإعجاب ، فلتبادر بالتوبة إلى الله عز وجل .

وكتير من نساء المسلمين اليوم ، لا يهدأ لهن بال ، ولا يستقر لهن قرار ، حتى يتابعن آخر الموضات ، وأحدث الأزياء الحديثة من الغرب ، وتسعى إحداهن أن تكون أول من يرى عليها ذلك ، دون بحث واستقصاء عن حكمه الشرعي ، وقد يكون مخالفًا للإسلام أو منافي للعادات المحكمة في

^١ (فيض القدير - باختصار - ٣ / ٥٤٨ - ٥٤٩) .

المجتمع ، فتقع في المحظور وتدفع الكثير من المال في سبيل إرضاء هذه التزوة المحرمة ، وتسرف في بذل الأموال في أمور تافهة ، وتشغل كاهل الزوج من كثرة ما تنفق ، وترهقه بكثرة التردد على صانعي الشاب دون وازع ولا رادع ، وقد تتعرض لكثير من الحالات الشرعية نتيجة لذلك ، وكثير من النساء يجهلن الضوابط الخاصة بلباس المرأة المسلمة وزينتها كما بينه علماء الأمة ، ومن هذه الضوابط :-

أ - أن يكون فضفاضا لا يجسم بنية المرأة ، والحد من ما يسمى بـ (الكاب) ، أو لبس العباءة على الكتفين ، أو بعض الموضات التي تفنت بشتى الطرق والوسائل والأساليب في ابتذال وإهانة حجاب المرأة المسلمة ، ولما فيه من فتنه وتجسيده لمنكري المرأة .

ومن الأمور المؤسفة والتي شاعت بين المسلمات - أن الحجاب أصبح أعنونة بيد بعض ضعيفات الإيمان ، تحدث فيه ما يلفت الأنظار ، وتخالف الهدف الذي شرع لأجله الحجاب ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، ميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا

يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكمدا)^١ .

وفي هذا الحديث تحذير شديد وزجر عن لبس الثياب الضيقة التي تجسم بنية المرأة ، ونهي عن لبس الثياب القصيرة وغيرها من الصفات المخالفة للشريعة ، وبيان للعقوبة الأليمة التي تنتظر من تقدم هواها ورغبات صديقها وقربيها على رضى الله سبحانه ، وهو من أوجب عليها طاعته لا طاعة غيره .

- ب - أن لا يشف عما وراءه .
- ج - أن يكون ساتراً لبدن المرأة تماماً .
- د - أن يخلو مما يختص به الكفار ؛ لأنه تشبه محروم .

ومن الأمور التي يجب التنبه إليها اليوم ، تلك البراقع أو ما يسمى بالنقاب ، لما فيها من إظهار لفاتن الوجه ولما تؤدي له من فتنة عظيمة ، ونشر للفاحشة والرذيلة في المجتمع المسلم ، وقد صدرت لفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - حفظه الله - فتوى تحرم لبس تلك البراقع والتي فيها إظهار لبعض الوجه كالأنف وال حاجبين وبعض الوجنتين)^٢ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٤٤٠ ، ٣٥٦ ، ٣٥٥ - ٥ / ٢٥٠ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الجنـة (٥٢) - برقـم (٢١٢٨) ، والبيهـقي - ٢ / ٢٣٤ ، أنظر

صحيح الجامـع ٣٧٩٩ - السلسلـة الصـحيحة ١٣٢٦ - غـاية المرـام (٨٥) ٠

^٢ (فتاوى هـيئة كبار العلماء - ٢ / ٨٣٨ - الـيمـامة (٨٧٥) ٠

والمقصود من الحجاب إبعاد الفتنة بستر محسن النساء عن الرجال الأجانب ، وإذا كانت المرأة تعتنى بلباسها وترمق نظرات النساء المعجبات بعظامها وتحاول البروز بما يلفت الأنظار إليها ، فلتتعلم أن الله أحق بالرضى وألزم بالطاعة ، وهو عالم بحالها متصرف في صحتها ورزقها ومصيرها ينظر ويرى ما تصنع بنفسها ، وسوف يحاسبها عن كل تلك التصرفات والسلوك ، فلتحذر من الرقيب الذي لا يغفل ، والجبار المتقم من خالف أمره وراقب غيره .

إن الحياة لا تعنى مطلقا الاهتمام بالمظاهر الزائفة ، وإففاء العمر بحثا وراء الموضات والأزياء وغيرها من أمور لا تقرب من الخالق ، ولا بد من التفكير بمن عاشوا معنا ، وشاركونا حياتنا ، ورأينا محييا الإبتسامة على وجوههم ، وقد تركوا كل شيء ، وانتقلوا إلى عالم آخر الله أعلم بحالهم فيه ، قد تركتهم الدنيا وتخلىت عنهم ، وما بقي لهم إلا ما قدموا فيها ، والمسلم يعيش الدنيا مرتبطة بالآخرة ، ويصبر على ما يصيبه منها في سبيل حمل الرسالة وإيصال الدعوة ، كما ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (الدنيا سجن المؤمن ، وجنة الكافر) ^١ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ١٩٧ ، ٣٢٣ ، ٣٨٩ ، ٤٨٥ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الزهد (١) ، والترمذى في سنته - كتاب الزهد (١١) - برقم (٢٤٤٠) ، وابن ماجة في سنته - كتاب الزهد (٣) - برقم (٤١١٣) ، أنظر صحيح الجامع ، ٣٤١٢ ، صحيح الترمذى ١٨٩٣ ، صحيح ابن ماجة ٣٣٢١) .

قال المناوي : (" الدنيا " أي الحياة الدنيا " سجن المؤمن " بالنسبة لما أعد له في الآخرة من النعيم المقيم " وجنة الكافر " بالنسبة لما أمامه من عذاب الجحيم وعما قريب يحصل في السجن المستدام نسأل الله السلام يوم القيمة ! وقيل : المؤمن صرف نفسه عن لذاتها فكأنه في السجن لمنع الملاذ عنه ، والكافر سرحها في الشهوات فهي كالجنة . قال السهوروبي : والسجن والخروج منه متعاقبان على قلب المؤمن على توالى الساعات ومرور الأوقات ، لأن النفس كلما ظهرت صفاتها أظلم الوقت على القلب حتى ضاق وانكمد ، وهل السجن إلا تضيق وحجر من الخروج ؟! فكلما هم القلب بالتبري عن مشائم الأهواء الدنيوية ، والخلص عن قيود الشهوات العاجلة تشهيا إلى الآجلة ، وتترها في فضاء الملوك ومشاهده للجمال الأزلي^١ - حجزه الشيطان المردود من هذا الباب المطروح بالاحتجاب ، فتدلى بحبل النفس الأمارة إليه ، فكدر صفو العيش عليه ، وحال بينه وبين محبوب طبعه ، وهذا من أعظم السجون وأضيقها ؛ فإن من حيل بينه وبين محبوبه ضاقت عليه الأرض بما راحت وضاقت عليه نفسه .

ذكروا أن الحافظ ابن حجر لما كان قاضي القضاة مر يوماً بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة ، فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار وأثوابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته .

^١ يقول الدكتور الشيخ ابراهيم البريكان - حفظه الله - : كلام السهوروبي نابع من الفتاء عند الصوفية التي يوصل الى الحلول لأن المقصود الشرعي ليس إماتة الشهوة ولكن ترشيدها وتوجيهها نحو ما شرعه الله .

وقال : يا شيخ الإسلام تزعم أن نبيكم قال : الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ! فأي سجن أنت فيه وأي جنة أنا فيها ؟ ! فقال : أنا بالنسبة لما أعد الله لي في الآخرة من النعيم كأني الآن في السجن ، وأنت بالنسبة لما أعد لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة ! فأسلم اليهودي)^١ .

وقد ثبت أيضاً من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ، إلا ذكر الله وما والاه ، وعلما أو متعلما)^٢ .

قال المناوي : (" الدنيا ملعونة " لأنها غرت النفوس بزهرتها ولذاتها وإيمالتها عن العبودية إلى الهوى ، حتى سلكت غير طريق الهدى " ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه " أي ما يحبه الله في الدنيا ، والموالاة الحبة بين اثنين وقد تكون من واحد وهو المراد هنا : يعني ملعون ما في الدنيا إلا ذكر الله وما أحبه الله مما يجري في الدنيا ، وما سواه ملعون . وقال الأشرفي : المراد بما يوالى ذكر الله طاعته ، واتباع أمره وتختب نواهيه ؛ لأن ذكر الله يقتضي ذلك " وعلما أو متعلما " أي هي ما فيها مبعد عن الله تعالى إلا العلم النافع الدال على الله ، فهذا هو المقصود منه قوله " علما أو متعلما " . قال الطبي : والنصب ظاهر والرفع على التأويل ، كأنه قيل :

^١ (فيض القدير - باختصار - ٣ / ٥٤٦) .

^٢ (أخرجه ابن ماجة في سننه - كتاب الزهد (٣) - برقم (٤١١٢) ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٣٤١٤ ، صحيح ابن ماجة ٣٣٢٠) .

الدنيا مذمومة لا يحمد ما فيها إلا ذكر الله وعالم ومتعلم ، وكان حق الظاهر أن يكتفي بقوله : " وما والاه " لاحتوائه على جميع الخيرات والفضائل ومستحسنات الشرع ؛ لكنه خصص بعد التعميم دلالة على فضل العالم والمتعلم ، وتفخيما لشأنهما صريحا ، وإيدانا بأن جميع الناس سواهما همج ، وتنبيها على أن المعنى بالعالم والمتعلم العلماء بالله الجامعون بين العلم والعمل ؛ فيخرج الجهلاء وعالم لم يعمل بعلمه ، ومن يعمل عمل الفضول ، وما لا يتعلق بالدين ، وفيه أن ذكر الله أفضل الأعمال ورأس كل عبادة ، والحديث من كنوز الحكم وجوامع الكلم لدلالته بالمنطوق على جميع الحال الحميدة بالمفهوم على رذائلها القبيحة)^١ .

فحربي بالمسلم أن يعلم أن سلعة الله غالبة ، وتحتاج إلى جهاد وتضحية وبذل كل ما يملك في سبيل ذلك ، ويعمل لذلك ويكون من أفنى عمره وحياته في سبيل عقيدته ودينه لنيل رضى الله والفوز بهجته .

- حف الواجب أو نتها (النص) :-

إن من الجهل الاعتقاد لدى بعض النساء أن (النص) زينة وجمال وحسن وبهاء ، واعتقاد ذلك باطل ولا أساس له في الشريعة والدين ، وما هو إلا وليد الغرب وأفكاره ، وأساسه تلبيس إبليس وعمل من أعمال الشيطان ، والتي بها يؤجج المعاصي ويثير الفتنة ويحرك الغرائز والشهوات ،

^١ (فيض القدير - ٣ / ٥٤٩) .

ويdemر الأخلاق والسلوك ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى عن ذلك في حكم كتابه ، بقوله على لسان إبليس : «**وَلَا ضَلَّلُهُمْ وَلَا مُنِيبُهُمْ وَلَا مُرْئُهُمْ فَلَيَسْكُنُنَّا** اذان الاعماء **وَلَا مُرْئُهُمْ فَلَيَغِيَرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرًا مُّبِينًا** »^١ ، وثبت من حديث عبد الله - رضي الله عنه - أنه قال : (لعن رسول الله ﷺ الواشمات والموشمات ، والمتنمصات ، والمنفلجات للحسن المغيرات خلق الله)^٢ .

قال المباركفورى : (الواشمة : هي التي تشم من الوشم . قال أهل اللغة : الوشم بفتح ثم سكون آن يغرس في العضو إبرة أو نحوها حتى يسيل الدم ثم يخشى بنورة أو غيرها فيحضر ، والمستوشمة هي التي تطلب الوشم)^٣ .

^١ (سورة النساء - الآية ١١٩) .

^٢ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - برقم (٤١٢٩) - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب اللباس (٨٢ ، ٨٥ ، ٨٧) - برقم (٥٩٣١ ، ٥٩٤٣ ، ٥٩٤٨) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب اللباس (١٢٠) - برقم (٢١٢٥) ، وأبو داود في سنته - كتاب الترحل (٤) - برقم (٤١٦٩) ، والترمذى في سنته - كتاب الاستذان (٦٧) - برقم (٢٩٤٤) ، والنسائى في سنته - كتاب الزينة (٢٤) - وفي " السنن الكبرى " - كتاب الزينة (٣٣) - برقم (٩٤٠٠-٩٣٩٨) ، والدارمى في سنته - ٢ / ٢٧٩ ، ٤٢٥ / ٥ - أنظر صحيح الجامع ٥١٠٤ ، صحيح أبي داود ٣٥١٣ ، صحيح الترمذى ٢٢٣٣ ، صحيح النسائى ٤٧٢٠ - غایة المرام - ص ٩٤ - آداب الرفاف - ص ١٢٣) .

^٣ (تحفة الأحوذى - ٥ / ٣٦٨ ، ٣٦٩) .

قال ابن منظور : (والنامضة : المرأة التي تزين النساء بالنمس) . وفي الحديث لعنت النامضة والمتنمصة ، قال الفراء : النمصة التي تتنفس الشعر من الوجه ، ومنه قيل للمناقش منماص لأنه يتنهبه ، والمتنمصة : هي التي تفعل ذلك بنفسها) ^١ .

وقال أيضاً : (المتفلجلات : من فلوج الأسنان : أي تباعد بينها ، وفي الحديث لعن المتفلجلات للحسن ، أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين) ^٢ .

(٣) - إطالة الأظافر :-

إن الإنسان مفطور على أشياء كثيرة ، ركب عليها ، وهي ما يسمى بـ " الفطرة " ، فالفطرة هي ما جبل عليه الإنسان في أصل الخلقة من الأشياء الظاهرة والباطنة ، تلك الأشياء التي هي من مقتضى الإنسانية ، والتي يكون الخروج عنها ، أو الإخلال بها ، خروجاً عن الإنسانية ، أو إخلالاً بها .

وهذا المعنى يفهم من كلام كثير من الأئمة : كابن القيم ، وابن حجر ، وابن دقيق العيد ، والسيوطى ، وغيرهم من المحدثين والمفسرين .

^١ (لسان العرب - ٧ / ١٠١) .

^٢ (لسان العرب - باختصار - ٢ / ٣٤٦ ، ٣٤٧) .

يقول ابن القيم - رحمه الله - : (والفطرة فطرتان : فطرة تتعلق بالقلب ، وهي معرفة الله ومحبته ، وإيثاره على ما سواه ، وفطرة عملية ، وهي هذه الحال^١ ، فالأولى تركي الروح ، وتطهر القلب ، والثانية تطهر البدن) ^٢ .

وما أحدثته الحضارة الغربية في المجتمعات الإسلامية عادة قبيحة ، انتشرت بشكل ملفت للنظر ، مخالفة لسنن الفطرة التي أقرتها الشريعة الإسلامية ، وهذه العادة هي إطالة الأظافر وتزيينها بالمونيكير .

ولا يعقل للمرأة المسلمة التي حباها الله سبحانه بفطرة سليمة ، أن تنتكس في أوحال التخبط ، نتيجة لأفكار مستوردة تخالف المبادئ والقيم والأخلاق ، وهي التي لا بد أن تربى نفسها على تعاليم القرآن والسنة ،

^١ يعني المذكورة في حديث الفطرة الذي رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال (الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة - الختان والإستحداد وتنف الإبط وتقليم الأظافر وقص الشراب) والحديث متفق عليه - رواه البخاري في صحيحه - كتاب اللباس (٦٣ ، ٦٤) - باب الشراب وباب تقليم الأظافر - برقم (٥٨٩١ ، ٥٨٨٩) ، وكتاب الاستذان (٥١) - باب الختان بعد الكبر وتنف الإبط - برقم (٦٢٩٧) ، والإمام مسلم في كتاب الطهارة (٤٩) - باب حصال الفطرة - برقم (٢٥٧) ، والترمذى في كتاب الاستذان (٤٨) - باب ما جاء في تقليم الأظافر برقم (٢٩١٧) ، وأبو داود في سننه - كتاب الترجل (١٥) - باب أحذ الشراب - برقم (٤١٩٨) ، والنمسائي في كتاب الزينة : باب من السنن الفطرة - وفي السنن الكبير - ٦٥ / ١ - كتاب الطهارة (١٠) - برقم (١٠ ، ١١) ، وابن ماجة في كتاب الطهارة (٨) - باب الفطرة ، برقم (٢٩٢) ، أنظر صحيح الترمذى ٢٢١٣ ، صحيح أبي داود ٣٥٣٦ ، صحيح النسائي ٤٦٧٠ ، صحيح ابن ماجة ٢٣٧) .

^٢ (تحفة المولود - ص ١٦١) .

وأن تعلم بأن زينتها تكمن في حفظها لكتاب الله ، وتقسّكها بسنة نبيه ﷺ وطاعتها زوجها ، وعدم الانبهار بالغرب وأخلاقه وعاداته وتقاليده الرائفة ، وعليها أن تناهى عن فعل كل ما هو مخالف للشريعة وأحكامها ، فالله سبحانه كرمها ووضعها فوق ذلك .

قال العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - : (وتدميم الأظفار بالصمع الأحمر المعروف اليوم بـ (مينكور) وإطالتهن لبعضها - وقد يفعلها بعض الشباب أيضا - ، هذه العادة القبيحة التي تسربت من فاجرات أوروبا إلى كثير من المسلمات ، فإن هذا مع ما فيه من تغيير خلق الله المستلزم لعن فاعله ، ومن التشبه بالكافرات المنهي عنه في أحاديث كثيرة - فإنه أيضاً مخالف للفطرة : « فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا »^١)^٢ .

وهناك أمر غفل عنه كثير من نساء المسلمات ، ويتعلق بطلاء الأظافر بما له جرم بحيث يمنع وصول الماء إلى جزء من أعضاء الوضوء ، وهذا يؤثر في عبادة المرأة تأثيراً كبيراً ، فلا صحة للوضوء إذا لم يصل الماء إلى البشرة ، ويترتب عن ذلك بطلان صلاحتها كما بين ذلك أهل العلم .

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن حكم تطويل الأظافر ووضع المناكير فأجاب - رحمه الله - :-

^١ (سورة الروم - الآية ٣٠) .

^٢ (آداب الرفاف - ١١٥ - ١١٦) .

(تطويل الأظافر خلاف السنة ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال :)
الفطرة حمس : الختان والإستحداد وقص الشارب ونتف الإبط وقلم الأظافر) ^١ .

ولا يجوز أن ترك أكثر من أربعين ليلة لما ثبت عن أنس - رضي الله عنه - قال : (وقت لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب وقلم الظفر ونتف الإبط وحلق العانة ألا نترك شيئاً من ذلك أكثر من أربعين ليلة) ^٢
 ولأن تطويلها فيه تشبه بالبهائم وبعض الكفرة .

^١ (متفق عليه - رواه البخاري في صحيحه - كتاب اللباس (٦٣ ، ٦٤) - باب الشارب وباب تقليم الأظافر - برقم (٥٨٩١ ، ٥٨٨٩) ، وكتاب الاستئذان (٥١) - باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط - برقم (٦٢٩٧) ، والإمام مسلم في كتاب الطهارة (٤٩) - باب حصال الفطرة - برقم (٢٥٧) ، والترمذمي في كتاب الاستئذان (٤٨) - باب ما جاء في تقليم الأظافر برقم (٢٩١٧) ، وأبو داود في سننه - كتاب الترجل (١٥) - باب أخذ الشارب - برقم (٤١٩٨) ، والنسيائي في كتاب الزينة : باب من السنن الفطرة - وفي السنن الكبرى - ١ / ٦٥ - كتاب الطهارة (١٠) - برقم (١٠ ، ١١) ، وابن ماجة في كتاب الطهارة (٨) - باب الفطرة ، برقم (٢٩٢) ، أنظر صحيح الترمذمي ٢٢١٣ ، صحيح أبي داود ٣٥٣٦ ، صحيح النسائي ٤٦٧٠ ، صحيح ابن ماجة (٢٣٧)) .

^٢ (اخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب الطهارة (٥١) برقم (٢٥٨) ، وأبو داود في سننه - كتاب الترجل (١٦) - برقم (٤١٩٨) ، والترمذمي في سننه - كتاب الاستئذان (١٥) - برقم (٢٩٢٠) ، والنسيائي في سننه - كتاب الطهارة (١٤) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الطهارة (٨) - برقم (٢٩٥) ، والإمام مالك في الموطأ - صفة النبي (٣) ، انظر صحيح أبي داود ٣٥٣٦ ، صحيح الترمذمي ٢٢١٦ ، صحيح النسائي ١٤ ، صحيح ابن ماجة ٢٤٠ ، آداب الزفاف (١١٨)) .

أما "المناكير" فتركتها أولى وتجنب إزالتها عند الوضوء لأنها تمنع وصول الماء إلى الظفر)^١ .

وليس زينة المرأة بارتداء الملابس الفاضحة ، ومتابعة الأزياء ، وتقليد الغرب ، وحف الحاجبين ، وإطالة الأظافر والتلاغب بالحجاب ، بل الجمال والحسن فيما لا يبلى ولا ينتهي بقضاء شهوة .

إن الجمال في تمسكها المطلق بتعاليم ربها وطاعة خالقها ، ومتابعة الرسول ﷺ والتمسك بهديه والاقتداء بزوجاته وسائر أصحابه ، وحسن التبعل بطاعة الزوج في طاعة الله ، والقيام بحقوقه ، و التربية أبنائه ، والسمت الحسن ، والأدب الجم ، هذا هو الجمال المتجدد ، والمعيار الصحيح لمعرفة معدن المرأة وثقافتها .

^١ (فتاوى المرأة المسلمة - ص ٢٤٢) .

الخاتمة

وأختتم هذا الموضوع ، بنظرة يملؤها العجب لأحوال كثير من المسلمين فيسائر الأقطار الإسلامية ، وبعدهم عن العقيدة والدين ، وانتكاس المبادئ والقيم والأفكار ، فلا ترىاليوم إلا ما يدمي القلوب ويحرقها أسى ، فالناس يكتنفهم التشتت والضياع ، والشقاء والعذاب ، تناسوا الدنيا وتقلب أحوالها ، وبخثوا عن المال بكل وسيلة وطريقة ، وما توانوا في الحصول عليه بطرق مشروعة وغير مشروعة ، ونسوا آخرهم ، فلم يقدموا عملا يستبشرون به عند لقاء مليكهم ، وأمنوا أنفسهم مكر الله واستبعدوا عقوبته ، وكأنما حازوا مفاتح الجنة بين أيديهم ، فخوت نفوسهم من ذكر الله إلا قليلا ، وأصبحت بيونهم تعج بالمعاصي على اختلاف أنواعها ، وغدت مرتعا خصبا للشياطين تصول وتحول كيما يحلو لها ، دون رادع أو وازع ، وكل ذلك بسبب البعد عن الشريعة وأحكامها ، والغرق في حب الأهواء والتروات والشهوات .

إن انحطاط المسلمين اليوم ، وتقلب أحوالهم وهوائهم على الأمم بسبب ما لجوا فيه من معصية الله وبعد عن طاعته ، وكان من نتائج ذلك أيضا

وقوع البعض في اضطرابات نفسية وقلق وخوف من المستقبل ، فكثر

النفاق وأهله ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : «**الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَتَوَهَّنُ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيْهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**» ^١ .

ولا غرابة من تقييم الأوضاع برمتها من اجتماعية واقتصادية .. الخ وانحطاطها إلى مستوى يفوق الوصف ؛ من تفشي لعقوق الوالدين وقطيعة للأرحام وسوء خلق الأبناء والظلم والجرائم والسرقات والرشاوي والفساد العام ، والتجارة بالمرأة ، والركود الاقتصادي وما يعقبه من تفشي البطالة إلى غيره من مشاكل اقتصادية حاقت المسلمين ، وأوصلت هذه الأمة إلى ما هي عليه من ذل وهوان ، وما كان ذلك إلا لما اقترفته الأيدي من معاصي وآثام ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : «**وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ إِلَيْكُمْ وَيَغْفُو عَنْ كَثِيرٍ**» ^٢ .

إن الواجب تجاه أنفسنا وأهلينا والمسلمين عامة يحتم التوجه إلى الله ، والعودة المضطربه إليه بقلوب طاهرة عامرة بالإيمان ، فتكون النفوس قلاعاً وحصوناً عاصرة بذكره ، ونسمو بيونتنا وأسرنا وفلذات أكبادنا بشرع الله ومنهجه ، فلا يجد الشيطان له مسلكاً ولا إليهم سبيلاً ، ونرد كيده ، ونكون أمة مستخلفة في الأرض كما أراد الله لها ذلك ، ونحمل

^١ (سورة التوبة - الآية ٦٧)

^٢ (سورة الشورى - الآية ٣٠)

الأمانة ، ونوصل الرسالة ، كما أخبر الحق في محكم كتابه : « عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ وَلِنْ عَدْتُمْ عَدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا » ^١ .

قال الإمام الشافعي - رحمه الله - :-

وَمَا لَرْمَانَنَا عَيْبَ سُوانَا	نَعِيبَ زَمَانَنَا وَالْعَيْبَ فِينَا
وَلَوْ نَطَقَ الزَّمَانَ لَنَا هَجَانَا	وَنَهْجُوا ذَا الزَّمَانَ بِغَيْرِ ذَنْبٍ
وَيَأْكُلُ بَعْضَنَا بَعْضًا عَيَانَا ^٢	وَلَيْسَ الذَّئْبَ يَأْكُلُ لَحْمَ ذَئْبٍ

قال محمد بن مفلح - رحمه الله - : (فإن السعادة كل السعادة في تقوى الله ، والشقاء كل الشقاء فعل الذنوب ومعصية الله ، فإنه جاء عن علي - رضي الله عنه - من جواهر الكلام : " العبد لا يرجو إلا ربه ، ولا يخافن إلا ذنبه وما نزل بلاء إلا بذنب ، ولا رفع إلا بتوبة ") ^٣ .

إن التركيز على هذا الجانب وهو المعاصي وأثرها السيئ على الفرد والأسرة والمجتمع بهذا القدر والكم ، نتيجة لعلاقته الوطيدة بموضوع الرقية الشرعية ، وهو مفتاح الشيطان للعبث والتدمير والتخريب ، وتذكر المثل القائل : (الوقاية خير من العلاج) يعطي الإجابة الشافية عن كل تساؤل أو

^١ (سورة الإسراء - الآية ٨) .

^٢ (ديوان الإمام الشافعي - ص ١١٧) .

^٣ (مصابيح الإنسان - ص ٤) .

حيرة ، وما ذكر من معاصر إنما بفعلها يتسلط الشيطان وينفذ إلى تحطيم المبادئ والقيم الإسلامية ، ويؤدي اقترافها إلى هدم البيوت وخرابها ، وإماتة القلوب وفسادها ، وصد عن سماع الحق وأهله ، ورؤية محدودة الأبعاد تنقلب على ضوئها الموازين فيرى الباطل حقاً والحق باطلًا ، وعرض قضية المعاصي وآثارها على من ابتلي بمرض من الأمراض التي تصيب النفس البشرية - من صرع أو سحر أو عين أو حسد - له وقع وتأثير وتقبل في القلب ، نتيجة المعاناة وال الحاجة للعودة إلى الينبوع الحقيقى الذي فيه الخلاص والراحة والطمأنينة ، والذي يتجلى في الالتزام بمنهج الكتاب والسنة والأثر .

فالتغيير لا بد أن يبدأ بأنفسنا لكي نصل إلى المراد والمهدف ، وهو التمكين في الأرض ، والنصر وإعلاء كلمة الله خفافة تصدق في شتى بقاع المعمورة ، يقول تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٌ » ^١ .

ومع ما تحمله الواقع من مرارة وأسى ، ومع كل تلك المظاهر السابقة التي ابتلي بها العالم الإسلامي ، إلا أن بشائر الخير مقبلة ، والرجوع إلى الله مطرد ، وسيبقى من هذه الأمة من هم على الحق لا يضرهم من حالفهم - مهما تربص بهم أعداء الدين وكادوا لهم ، كما ثبت من حديث معاوية -

^١ (سورة الرعد - الآية ١١) .

رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم ، ولا من خالفهم ، حتى يأتي أمر الله ، وهم ظاهرون على الناس) ^١ .

قال المناوي : (لا تزال طائفة من أمتي " قال البخاري في الصحيح وهم أهل العلم " قوامة على أمر الله " أي على الدين الحق لتأمن بهم القرون وتتجلى بهم ظلم البدع والفتون " لا يضرها من خالفها " لئلا تخلي الأرض من قائم لله بالحججة . قال ابن عطاء الله : ففساد الوقت لا يكون إلا بنقص أعدادهم لا بذهاب إمدادهم ، لكن إذا فسد الوقت أخفاهم الله ^٢ . قال البيضاوي : أراد بالأمة أمة الإجابة وبالأمر الشريعة والدين ، وقيل : الجهاد وبالقيام به والمحافظة والمواظبة عليه والطائفة هم المحتهدون في الأحكام الشرعية والعقائد الدينية ، أو المرابطون في الشغور والمجاهدون لإعلاء الدين) ^٣ .

^١ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٤٣٦ / ٤ - ١٠١ ، ٩٧ ، ٣٥ ، ٣٤ / ٥ - ٢٧٩ ، ٣٥ ، ٣٤) - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب المناقب (٢٨) - برقم (٣٦٤١) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الأمارة (١٧٤ ، ١٧٠) - برقم (١٩٢٠ ، ١٩٢٣) ، أنظر صحيح الجامع (٧٢٩٠) .

^٢ (يقول الدكتور الشيخ ابراهيم البرikan - حفظه الله - : يبدو أن ذلك مما يعتقده الصوفية عمن يسمونهم أهل الله) .

^٣ (فيض القدير - ٦ / ٣٩٦) .

إن الواجب يحتم الجد في المتابعة لمنهج الكتاب والسنة ، والسير بخطى الخلفاء والصحابة والتابعين والسلف ، واقتفاء أثرهم ، ولا بد أن نكون أقوياء في الحفاظ على العقيدة والدين ، صابرين محتسبين في سبيل رفع رأية التوحيد في الأرض ، لا نأبه من خالقنا أو خذلنا ، فطريقنا واضح المعالم بين الدروب ، لنكن من الغرباء القابضين على دينهم مهما تبع ذلك من صعاب وعقبات ، كما ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء) ^١ .

قال المناوي : (أي بدأ الإسلام مشابهاً للغريب أو مفعولاً مطلقاً أي ظهر ظهور الغريب حين بدأ فريداً وحيداً ، ثم أتى الله نوره فأنبت في الآفاق فبلغ مشارق الأرض وغاربها ، ثم يعود في آخر الأمر فريداً وحيداً شريداً إلى طيبة " فطوبى " فعلي من الطيب أي فرحة وقرة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة في الجنة " للغرباء " أي المسلمين المتسكين بحبه المتشبثين بذيله الذين كانوا في أول الإسلام ويكونون في آخره ، وإنما

^١ (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٢٣٢) - برقم (١٤٥) ، والترمذى في سننه - كتاب الإيمان (١٣) - برقم (٢٧٧٧) - عن ابن مسعود - وابن ماجة في سننه - كتاب الفتن (١٥) - برقم (٢٧٧٧) - أنظر صحيح الجامع ١٥٨٠ ، صحيح الترمذى ٢١٢٠ ، صحيح ابن ماجة (٣٩٨٨))

خصهم بها لصبرهم على أذى الكفار أولاً وآخراً ، ولزومهم دين الإسلام . ذكره ابن الأثير) ^١ .

وقد ثبت أيضاً من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر) ^٢ .

قال المناوي : (يأتي على الناس زمان الصابر " كذا بخط المصنف وفي رواية القابض " فيهم على دينه كالقابض على الجمر " شبه المعقول بالمحسوس ، أي الصابر على أحكام الكتاب والسنة يقاسي بما يناله من الشدة والمشقة من أهل البدع والضلال مثل ما يقاسيه من يأخذ النار بيده ويقبض عليها ، بل وربما كان أشد ! وهذا من معجزاته ؛ فإنه إخبار عن غيب وقد وقع) ^٣ .

وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنما إن شاء الله بكم لا حقون ، وددت أنا قد رأينا إخواننا ، قالوا : أولسنا إخوانك ؟ قال :

^١ (فيض القدر - ٢ / ٣٢٢ - ٣٢١) .

^٢ (أخرجه الترمذى في سننه - كتاب الفتن (٧٣) - برقم (٢٣٧٥) ، وقال الألبانى حديث صحيح ، أنظر صحيح الترمذى (١٨٤٤) ، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٩٥٧) .

^٣ (فيض القدر - ٦ / ٤٥٦) .

بل أنتم أصحابي ، و إخواننا الذين لم يأتوا بعد ، قالوا : كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك ؟ قال : أرأيت لو أن رجلا له خيل غير محجلة ، بين ظهري خيل دهم ^١ ، ألا يعرف خيله ؟ قالوا : بلى ، قال : فإنهم يأتون يوم القيمة غرا محجلين من الوضوء ^٢ ، وأنا فرطهم على الحوض ^٣ ، ألا ليذادن رجال عن حوضي كما يزاد البعير الضال ، أناديهم : ألا هلم ، ألا هلم ، فيقال : إنهم قد بدلوا بعدهك ، فأقول : سحقا ، سحقا ، سحقا) ^٤ .

^١ (قال صاحب لسان العرب : وفي الحديث : في خيل دهم بهم ، وقيل : الدهم : الأسود . والبهيم من الخيل : الذي لا شبة فيه ، الذكر والأنثى في ذلك سواء ، والجمع بهم مثل رغيف ورغف . ويقال : هذا فرس جواد وهيم وهذه فرس جواد وهيم ، بغير هاء ، وهو الذي لا يختلط لونه شيء سوى معظم لونه - لسان العرب - ٥٩/١٢)

^٢ (قال صاحب لسان العرب : قال ابن الأثير : هو الذي يرتفع البياض في قوائمه في موضع القيد ، ويجاوز الأرساغ ولا يجاوز الركبتين لأنها مواضع الأحجال ، وهي الخلاخيل والقيود ، ومنه الحديث : أمتى الغر المحجلون أي بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام ، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه - لسان العرب : ١٤٤/١١)

^٣ (قال صاحب لسان العرب : فرطكم على الحوض أي أنا متقدمكم إليه - لسان العرب - ٧/٣٦٦)

^٤ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٤٠٨ ، ٣٠٠ ، ٤٠٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الطهارة (٣٩) - برقم (٢٤٩) ، والنسائي في سننه - كتاب الطهارة (١١٠) ، وابن ماجة في سننه - كتاب الزهد (٣٦) - برقم (٤٣٠٢) ، والإمام مالك في الموطأ - كتاب الطهارة (٢٨) ، والإمام الشافعي ، أنظر صحيح الجامع ٣٦٩٨ ، صحيح النسائي ١٤٦ ، صحيح ابن ماجة (٣٤٧١))

قال النووي : (قوله " أَن رَسُولَ اللَّهِ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارُ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّمَا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا هُوَ بِكُمْ) وَالمرادُ بِالْدَارِ الْجَمَاعَةُ ، أَوْ أَهْلَ الدَارِ ، أَوْ الْمُتَرَلُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ " وَإِنَّمَا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا هُوَ بِكُمْ " فَأَتَى بِالاستثناءِ مَعَ أَنَّ الْمَوْتَ لَا شُكُّ فِيهِ ، وَلِلعلماءِ فِيهِ أقوالٌ : أَظْهَرُهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ لِلشُكُوكِ وَلَكِنَّهُ قَالَهُ لِلتَّبرِكِ وَامْتِشَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا تَقُولُنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدَّا * إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾^١ ، وَالثَّالِثُ حِكَاهُ الْحَطَابِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ عَادَةً لِلْمُتَكَلِّمِ يَخْسِنُ بِهِ كَلَامُهُ ، وَالثَّالِثُ أَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ عَائِدٌ إِلَى الْلَّهِ فِي هَذَا الْمَكَانِ ، وَقَوْلُهُ : مَعْنَاهُ إِذْ شَاءَ اللَّهُ .

قَوْلُهُ ﴿ وَدَدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْرَانًا قَالُوا : أَوْ لَسْنًا إِخْرَانًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِيُّ ، وَإِخْرَانًا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدَ " قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ جُوازُ التَّسْمِيَّ لَا سِيمَا فِي الْخَيْرِ وَلِقَاءِ الْفَضْلَاءِ وَأَهْلِ الصَّالِحِ ، وَالْمَرَادُ بِقَوْلِهِ ﴿ وَدَدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْرَانًا " أَيْ رَأَيْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ : وَقَوْلُهُ : الْمَرَادُ تَسْمِيَ لِقَائِهِمْ بَعْدَ الْمَوْتِ ، قَالَ الْإِمامُ الْبَاجِيُّ : قَوْلُهُ ﴿ بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِيُّ " لَيْسَ نَفِيَا لِأَخْرَوْهُمْ ، وَلَكِنْ ذِكْرُ مَرْتَبِهِمُ الزَّائِدَةُ بِالصَّحَابَةِ ، فَهُؤُلَاءِ إِخْرَاجُهُمْ صَحَابَةً ، وَالَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا إِخْرَاجًا لَيْسُوا بِصَحَابَةٍ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَاجٌ ﴾^٢ ، قَوْلُهُ " لَوْ أَنْ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غَرَّ مَحْجَلَةً بَيْنَ ظَهَرِيِّ خَيْلٍ دَهْمٍ

^١ (سورة الكهف - الآية ٢٣ وجزء من الآية ٢٤)

^٢ (سورة الحجرات - جزء من الآية ١٠)

بهم " أما بين ظهرى فمعناه بينهما ، وأما الدهم فجمع أدهم وهو الأسود ، والدهمة السوداء ، وأما البهم فقيل : السود أيضا وقيل : البهم الذى لا يخالط لونه لونا سواه كان أسود أو أبيض أو أحمر ، بل يكون لونه خالصا وهذا قول ابن السكيت وأبي حاتم السختياني وغيرهما .

قوله ﷺ : "وَأَنَا فِرطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ" قال المروي وغيره : معناه أنا أتقدهم على الحوض ، يقال فرت القوم إذا تقدمهم ليرتاد لهم الماء ، ويهيئ لهم الدلا والرشا ، وفي هذا الحديث بشاراة لهذه الأمة زادها الله تعالى شرفا . فهنيئاً من كان رسول الله ﷺ فرطه . قوله ﷺ : "أَنَّا دِيَهُمْ أَلَا هَلْمٌ" معناه تعالوا . قوله ﷺ "فَأَقُولُ : سَحْقًا سَحْقًا" هكذا هو في الروايات سحقا سحقا مرتين و معناه بعداً بعداً ، والمكان السحيق .^{البعيد) ١ (}

إن الغربة الحقيقة أن يعيش الإنسان وقلبه معلق بخالقه سبحانه ، لا ينقاد لشهوة ، ولا يؤثر في طريقة صاحب اللذة أو التزوّة ، قد جعل القرآن طريقه ومسلكه وخلقه، وسيرة سيد الخلق محمد ﷺ نهجه وقدوته ، واقترن كل ذلك بفعله فاستكان القلب واطمأن بقربه من خالقه ، ينطبق فيه قول الإمام الشافعي - رحمه الله - :

ترکوا الدنيا و خافوا الفتنة

أَنَّهَا لِيْسَتْ لَحْيَ وَطَنًا

إِنَّ اللَّهَ عَبْدًا فَطَن

نظروا فيها فلما علموا

^١ (صحيح مسلم بشرح النووي - باختصار - ٤٨٦ / ١٠٢٣ - ٤٨٧) .

جعلوها لجة واتخذوا صاحب الأعمال فيها سفنا^١

^١ (ديوان الإمام الشافعي - ص ١١٩) .

أبو البراء أسامة بن ياسين المعاني

٠٠٩٦٢٧٧ - ٧٩٧٠٥٩٠	الهاتف النقال
٠٠٩٦٢٦ - ٥٦٠٥٢٢	الهاتف الأرضي
استقبال الأسئلة والاستفسارات ما بين صلاة المغرب والعشاء بتوقيت عمان	أوقات الاتصال
٠٠٩٦٢٦ - ٥٦٠٥٢٢	فاكس
الرمز البريدي (١١١٢٣) ص . ب (٢٣٠٤٠٠) عمان - الهاشمي الشمالي	صندوق البريد
المملكة الأردنية الهاشمية - عمان - تلاع العلي بجانب جريدة الرأي الأردنية - خلف فندق بتونيا شارع عبداللطيف أبو قورة - عمارة (٥٦) - شقة رقم (٣)	العنوان
http://www.ruqya.net	الموقع الإلكتروني
info@ruqya.net	البريد الإلكتروني

* ثبت المراجع

- ٠٠١ - القرآن الكريم .
- ٠٠٢ - المعجم المفهوس لأنفاظ القرآن الكريم - محمد فؤاد عبد الباقي - دار المعرفة - مصر .
- ٠٠٣ - المعجم المفهوس لأنفاظ الحديث النبوي - دار الدعوة - تركيا .
- ٠٠٤ - إتحاف القاري باختصار فتح الباري - للحافظ ابن حجر العسقلاني - اختصره وعلق عليه أبو صهيب صفاء الضوي أحمد العدوى - دار ابن الجوزي - السعودية .
- ٠٠٥ - إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن - محمد بن محمد بن محمد الغزى - تحقيق خليل محمد العربي - الفاروق الحديثة - مصر .
- ٠٠٦ - الأحاديث التي لا أصل لها في كتاب الإحياء - عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكى - تحقيق محمود محمد الطناحي وعبدالفتاح محمد الحلو - دار إحياء الكتب العربية - مصر .
- ٠٠٧ - أحاديث معلنة ظاهرها الصحة - أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - مكتبة ابن عباس - مصر .
- ٠٠٨ - أحكام القرآن - أبو بكر أحمد بن علي الرازى - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٠٠٩ - الأحكام والفتاوی الشرعية لكتير من المسائل الطبية-الدكتور علي بن سليمان الرميحان راجعه وقدم له الشيخ عبدالعزيز بن محمد السدحان - دار الوطن - السعودية .
- ٠١٠ - آداب الزفاف في السنة المطهرة - العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى - المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت .
- ٠١١ - الآداب الشرعية - أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي - تحقيق شعيب الأرنؤوط و عمر القيام - مؤسسة الرسالة - لبنان .
- ٠١٢ - إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى-شهاب الدين العسقلانى- دار الفكر - لبنان .
- ٠١٣ - إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل - العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى - إشراف زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - سوريا - لبنان .
- ٠١٤ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى) - علي بن محمد بن سلطان المروي - تحقيق محمد لطفي السباعي - المكتب الإسلامي - لبنان .

- ٠١٥ - أنس المطالب في أحاديث مختلفة المراتب - محمد بن السيد درويش الحوت - تحقيق خليل الميس - دار الكتاب العربي - لبنان .
- ٠١٦ - الإصابة في تمييز الصحابة - شهاب الدين أبي الفضل العسقلاني المعروف بـ (ابن حجر) - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٠١٧ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - محمد الأمين المختار الشنقيطي - عالم الكتب - لبنان .
- ٠١٨ - إعلام الموقعين عن رب العالمين - شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية - حقيقه ، وفصله ، وضبط غرائبه ، وعلق حواشيه محمد محي الدين عبدالحميد .
- ٠١٩ - إغاثة الهاهام من مصائد الشيطان - ابن قيم الجوزية - تحقيق وتعليق محمد عفيفي - المكتب الإسلامي و مكتبة الخان - دمشق - بيروت .
- ٠٢٠ - بدائع الفوائد - للعلامة الإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشهور بابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي - لبنان .
- ٠٢١ - البداية والنهاية - عماد الدين بن كثير - مكتبة المعارف - لبنان .
- ٠٢٢ - البدع والمخالفات وما لا أصل له - جمع وإعداد حمود عبدالله المطر - دار ابن حزمية - السعودية .
- ٠٢٣ - تبييض الصحفة بأصول الأحاديث الضعيفة - محمد عمرو عبداللطيف - مكتبة التوعية الإسلامية - مصر .
- ٠٢٤ - تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين - أبو عبدالله محمد بن البشير بن محمد حسن ظافر المديني - تحقيق محي الدين .
- ٠٢٥ - تحفة الأحوذى بشرح حجامع الترمذى - أبي علي محمد بن عبد الرحمن المباركفورى - راجعه - عبد الرحمن محمد عثمان - دار الفكر - لبنان .
- ٠٢٦ - تحفة المودود بأحكام المولد - شمس الدين محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية - حقيقه وخرج أحاديثه وعلق عليه بشير محمد عون - مكتبة دار البيان - لبنان .
- ٠٢٧ - التداوى والمسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية - قيس بن محمد آل الشيخ مبارك - مؤسسة الريان للطباعة والنشر - لبنان .

- ٠٢٨ - تذكرة الموضوعات : تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المسلمين - محمد بن طاهر علي الفتني : أبو عبدالله محمد بن البشير بن محمد حسن ظافر المد니 - تحقيق محي الدين مستو - دار ابن كثير - سوريا .
- ٠٢٩ - ترتيب الموضوعات - أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز الذهبي - تحقيق كمال بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٠٣٠ - التعريفات - علي بن محمد الشريفي الجرجاني - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٠٣١ - التعقيبات على الموضوعات - عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي - تحقيق السيد محمد مشوقعلي - المطبعة العلوية - الهند .
- ٠٣٢ - تغليق التعليق على صحيح البخاري - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - المكتب الإسلامي - سوريا - لبنان .
- ٠٣٣ - تفسير البحر الحبيط لابن حيان .
- ٠٣٤ - تفسير البغوي (معالم التزيل) - أبو عبدالله الحسين بن مسعود البغوي - تحقيق محمد عبدالله نمر ، عثمان جمعة ضميرية ، سلمان مسلم الحربي - دار طيبة للنشر والتوزيع - السعودية .
- ٠٣٥ - تفسير جزء عم - محمد بن حسن خير الله عبده - مكتبة صبيح - مصر .
- ٠٣٦ - تفسير الطبرى (جامع البيان في تأويل القرآن) - أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٠٣٧ - تفسير الفخر الرازي (التفسير الكبير) - محمد الرازي فخر الدين - دار الفكر - بيروت - لبنان .
- ٠٣٨ - تفسير القرآن العظيم - عماد الدين بن كثير - مكتبة العلوم والحكم - السعودية .
- ٠٣٩ - التفسير الكاشف - محمد حواد مغنية - دار العلم للملايين - لبنان .
- ٠٤٠ - تفسير المعوذتين لإمام ابن القيم - تحقيق وتعليق مصطفى العدوى - مكتبة الصديق - السعودية .
- ٠٤١ - تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم) - محمد رشيد رضا - مطبعة حجازي - مصر .
- ٠٤٢ - تفسير النسفي (مدارك التزيل وحقائق التأويل) - النسفي .

- ٤٣ - تفسير روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - أبي الفضل شهاب الدين الألوسي - دار إحياء التراث العربي - لبنان .
- ٤٤ - التفسير والمفسرون - الدكتور محمد حسين الذهبي - مكتبة وهبة - مصر .
- ٤٥ - تقريب التهذيب - شهاب الدين بن حجر العسقلاني - دار الرشيد - سوريا .
- ٤٦ - ترتیه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنبية الموضوعة - أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن عراق الكنانى - تحقيق عبد الوهاب عبداللطيف و عبدالله محمد الصديق الغماري - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٤٧ - التهانى في التعقب على موضوعات الصغاني - عبدالعزيز بن محمد بن الصديق الغمارى - دار الإمام النووي - الأردن .
- ٤٨ - تهذيب اللغة - أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري - مطابع سجل العرب - مصر .
- ٤٩ - التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد - أبي عمر يوسف ابن عبد الله ابن محمد ابن عبد البر النمرى القرطبي - تحقيق سعيد أحمد أعراب .
- ٥٠ - تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث - عبد الرحمن بن علي بن محمد الربيدى المعروف (بابن الدرّىع) - دار الكتاب العربي .
- ٥١ - تهذيب اللغة - أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري - مطابع سجل العرب - مصر .
- ٥٢ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - العالمة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - دار المدى - السعودية .
- ٥٣ - الجامع الصحيح المختصر - أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري - مراجعة الدكتور مصطفى ديب البغا - دار ابن كثير - لبنان .
- ٥٤ - جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم - زين الدين أبي الفرج البغدادي الشهير بابن رجب - تحقيق شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باحس - مؤسسة الرسالة - لبنان .
- ٥٥ - الجامع لأحكام القرآن - أبو عبدالله الأنصاري القرطبي - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٥٦ - الجد الحديث في بيان ما ليس بحديث - أحمد بن عبد الكريم بن سعودي الغزي العامري - تحقيق بكر عبدالله أبو زيد - دار الرأي - السعودية .

- ٥٧ - حقيقة الجن والشياطين من الكتاب والسنة - محمد علي حمد السيداوي - دار الحارث للنشر والتوزيع - السودان .
- ٥٨ - دائرة المعارف الإسلامية M.TH.HOUTSMA وغيره . يصدرها باللغة العربية :
أحمد الشناوي ، وإبراهيم زكي خورشيد ، وعبدالحميد يونس - دار الفكر .
- ٥٩ - دائرة معارف القرن العشرين - محمد فريد وجدي - دار المعرفة - لبنان .
- ٦٠ - ديوان الإمام الشافعي - تحقيق الدكتور محمد عبدالنعم الخفاجي - مكتبة الكليات الأزهرية - مصر .
- ٦١ - ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ - أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن القيسري - تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن عبدالجبار الفريوائي - دار السلف و دار الدعوة - السعودية - الهند .
- ٦٢ - رواع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن - محمد علي الصابوني - دار القلم - دمشق - لبنان .
- ٦٣ - روضة الطالبين - أبي زكريا محيى بن شرف النووي - تحقيق عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٦٤ - زاد المعاد في هدي خير العباد - العالمة ابن قيم الجوزية - تحقيق وتعليق شعيب الأرنؤوط و عبد القادر الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة و مكتبة المنار الإسلامية - لبنان .
- ٦٥ - السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - جمع واعداد عادل بن علي الفريidan - دار النجاح للنشر والتوزيع - السعودية .
- ٦٦ - سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها وأثرها السبيع في العقيدة والفقه والسلوك - أبي أسامة سليم بن عيد الملاوي - دار الصميغي للنشر والتوزيع - السعودية .
- ٦٧ - سنن ابن ماجة - ابن ماجة القزويني - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي - دار إحياء التراث العربي - لبنان .
- ٦٨ - السنن الكبرى - العالمة أحمد بن الحسين البهقي - مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند .
- ٦٩ - السنن الكبرى - أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي - تحقيق دكتور عبدالغفار سليمان البنداوي و سيد كسرامي حسن - دار الكتب العلمية - لبنان .

- ٠٧٠ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها - الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - مكتبة المعارف - السعودية .
- ٠٧١ سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث السجستاني - تعليق عزت عبيد الدعايس - سوريا .
- ٠٧٢ سنن الدرامي - عبدالله بن عبد الرحمن الدرامي - تحقيق عبدالله هاشم يمان المد니 - شركة الطباعة الفنية المتحدة - مصر .
- ٠٧٣ السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات - محمد عبدالسلام الشقيري - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٠٧٤ سير أعلام النبلاء - الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - مؤسسة الرسالة - لبنان .
- ٠٧٥ السيرة النبوية - أبو محمد عبد الملك بن هشام - تحقيق مصطفى السقا - وإبراهيم الأبياري - وعبد الحفيظ شلي - دار الكتب الأدبية .
- ٠٧٦ سيرة النبي ﷺ - أبي محمد عبد الملك بن هشام - تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٠٧٧ الشذرة في الأحاديث المشهورة - أبو عبدالله محمد بن علي بن محمد الدمشقي - تحقيق كمال بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٠٧٨ شرح ثلاثيات مسنن الإمام أحمد-الشيخ محمد السفاريني-المكتب الإسلامي-سوريا .
- ٠٧٩ شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين-للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي - شرحه وأملاكه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - إعداد وتقديم الأستاذ الدكتور عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار - دار الوطن - السعودية .
- ٠٨٠ شرح السنة - للإمام البغوي - تحقيق زهير الشاويش و شعيب الأرنؤوط - المكتب الإسلامي - سوريا - لبنان .
- ٠٨١ شرح العقيدة الطحاوية - محمد بن أبي العز الخنفي - المكتب الإسلامي - لبنان .
- ٠٨٢ شرح العقيدة الطحاوية - القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي - تحقيق بشير محمد عيون - مكتبة المؤيد - سوريا - لبنان .

- ٠٨٣ - شرح العقيدة الواسطية - لشيخ الإسلام ابن تيمية - تعليق فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - مكتبة المدى الإسلامية - السعودية .
- ٠٨٤ - الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) - إسماعيل بن حماد الجوهري - تحقيق أحمد عبدالغفور عطار - دار العلم للملايين - لبنان .
- ٠٨٥ - صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري - العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - دار الصديق للنشر والتوزيع - السعودية .
- ٠٨٦ - صحيح الإمام البخاري-أبي عبدالله بن إسماعيل البخاري - المكتبة الإسلامية-تركيا .
- ٠٨٧ - صحيح الإمام مسلم - مسلم بن حجاج القشيري التيساوري - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي-دار إحياء التراث العربي - لبنان .
- ٠٨٨ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) - العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - سوريا - لبنان .
- ٠٨٩ - صحيح سنن ابن ماجة - صصح أحاديثه العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - مكتب التربية العربي لدول الخليج - السعودية .
- ٠٩٠ - صحيح سنن أبي داود - صصح أحاديثه العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - مكتب التربية العربي لدول الخليج - السعودية .
- ٠٩١ - صحيح سنن الترمذى - صصح أحاديثه العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش- مكتب التربية العربي لدول الخليج - السعودية .
- ٠٩٢ - صحيح سنن النسائي - صصح أحاديثه العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - مكتب التربية العربي لدول الخليج - السعودية .
- ٠٩٣ - صحيح مسلم بشرح النووي - محى الدين النووي - تقديم الدكتور وهبة الرحيلي - دار الخير - سوريا - لبنان .
- ٠٩٤ - صحيح الوابل الصيب من الكلم الطيب - شمس الدين أبي عبدالله محمد ابن قيم الجوزية - تحقيق أبي أسامة بن عيد الهملاي - دار ابن الجوزي - السعودية .
- ٠٩٥ - ضعيف ابن ماجة - ضعف أحاديثه العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - مكتب التربية العربي لدول الخليج - السعودية .

- ٥٦ - ضعيف الحامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) - العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - لبنان .
- ٥٧ - الطب الروحاني - ابن الجوزي - تحقيق مصطفى عاشور - مكتبة القرآن - مصر .
- ٥٨ - الطب النبوي - ابن قيم الجوزية - تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة و مكتبة المنار الإسلامية - سوريا - لبنان .
- ٥٩ - الطب النبوي - لعبد الملك بن حبيب الأندلسي الألبيري - شرح وتعليق الدكتور محمد علي البار - دار القلم والدار الشامية - سوريا - لبنان .
- ٦٠ - الطب النبوي للإمام البخاري - الإمام البخاري - تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري - المكتب الثقافي - مصر .
- ٦١ - طرح التثريب في شرح التقريب - زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي - دار احياء التراث العربي - لبنان .
- ٦٢ - عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذى - الحافظ ابن العربي المالكى - دار الفكر العربي - مصر .
- ٦٣ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية - عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي أبو الفرج (ابن الجوزي) - تحقيق إرشاد الحق الأثري - إدارة العلوم الأثرية - فيصل أباد .
- ٦٤ - عمدة القاري بشرح صحيح البخاري - للإمام بدر الدين محمود أحمد العيني - مكتبة البابي الحلبي - مصر .
- ٦٥ - عون المعبود شرح سنن أبي داود - شمس الحق العظيم أبادي - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٦٦ - غرائب وعجائب الجن كما يصورها القرآن والسنة - تحقيق وتعليق : إبراهيم الجمل - مكتبة القرآن - مصر .
- ٦٧ - غريب الحديث-أبو الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي - دار الكتب العلمية-لبنان .
- ٦٨ - فتاوى إسلامية لمجموعة من العلماء - الشيخ عبدالعزيز بن باز ، الشيخ محمد بن عثيمين ، الشيخ عبدالله بن جبرين - دار القلم - لبنان .
- ٦٩ - فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - اعداد وترتيب أشرف عبدالمقصود - دار عالم الكتب - السعودية .

- ١١٠ - الفتاوى الكبرى - لشيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - دار المعرفة - لبنان .
- ١١١ - فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والفتاء- جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش - دار أولي النهى - السعودية .
- ١١٢ - فتاوى المرأة المسلمة - مجموعة من أصحاب الفضيلة العلماء - اعنى بها ورتبتها أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود - مكتبة طيرية - السعودية .
- ١١٣ - فتح القدير (الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير) - محمد بن علي بن محمد الشوكاني - تحقيق وتعليق سعد محمد اللحام - المكتبة التجارية - السعودية .
- ١١٤ - فتح المعیث في السحر والحسد ومس ابليس - أبي عبيدة ماهر بن صالح آل مبارك - تقریظ الشیخ عبدالله بن عبدالرحمٰن الجبرین - دار علوم السنة للنشر - السعودية .
- ١١٥ - الفروق - للقرافی أحمد بن ادريس بن عبدالرحمٰن الصنهاجی ، شهاب الدين - دار المعرفة - لبنان .
- ١١٦ - الفروق في اللغة - أبو هلال العسكري - دار الآفاق الجديدة - لبنان .
- ١١٧ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة - محمد بن علي بن محمد الشوكاني - تحقيق عبدالرحمن المعلمي اليماني - المكتب الإسلامي - لبنان .
- ١١٨ - فيض القدير شرح الجامع الصغير- العلامة عبد الرؤوف المناوي - دار المعرفة -لبنان .
- ١١٩ - القاموس الإسلامي - أحمد عطية الله - مكتبة النهضة المصرية - مصر .
- ١٢٠ - القاموس الخبيط - محمد الدين بن يعقوب الفيروزابادي - مؤسسة الرسالة و دار الريان للتراث - سوريا - لبنان .
- ١٢١ - الكشف الإلهي عن شديد الضعف وال موضوع والواهي - محمد بن محمد الطرابلسي - تحقيق الدكتور محمد محمود بكار - مكتبة الطالب الجامعي و دار العليان - السعودية .
- ١٢٢ - كشف الخفاء ومزيل الإلابس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس - اسماعيل بن حميد بن عبدالهادي العجلوني - دار إحياء التراث العربي - لبنان .
- ١٢٣ - كشف الظنون - حاجي خليفة - تركيا .
- ١٢٤ - الكلم الطيب من أذكار النبي ﷺ - تقي الدين بن تيمية - خرج احاديشه عبدالقادر الأرناؤوط - مكتبة دار البيان - سوريا .

- ١٢٥ - كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال - علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي - ضبطه وفسر غريبه - الشيخ بكري حياني - صححه ووضع فهارسه ومفتاحه - الشيخ صفوة السقا - مؤسسة الرسالة - لبنان .
- ١٢٦ - الآلائق المصنوعة في الأحاديث الموضوعة - عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي - دار المعرفة - لبنان .
- ١٢٧ - لسان العرب - العالمة ابن منظور الافريقي - دار الفكر - لبنان .
- ١٢٨ - بجمع الزوائد ونبع الفوائد - دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان .
- ١٢٩ - مجموعة الفتاوى - شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية - جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي .
- ١٣٠ - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان - دار الوطن للنشر - السعودية .
- ١٣١ - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة - الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - اشرف الدكتور محمد بن سعد الشويعر - مطابع الفرزدق - السعودية .
- ١٣٢ - الحكم والمحيط الأعظم في اللغة - علي بن اسماعيل بن سيده - مطبعة مصطفى البابي الحلبي .
- ١٣٣ - المخل بالآثار - ابن حزم الظاهري - تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ١٣٤ - مختصر أغاثة اللهفان من مكائد الشيطان - عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين - دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر .
- ١٣٥ - مدارج السالكين بين منازل ايak نعبد واياك نستعين - العالمة ابن قيم الجوزية - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ١٣٦ - مدخل إلى الطب الإسلامي - الدكتور علي محمد مطاوع - مصر .
- ١٣٧ - المدخل للدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة - الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان - دار السنة - السعودية .

- ١٣٨ - المستدرك على الصحيحين - أبي عبدالله الحاكم النيسابوري وبنديله التلخیص للحافظ الذهبي - مطبعة دار المعارف النظامية - حیدر أباد - الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - سوريا .
- ١٣٩ - مسنن أبي داود الطیالسی - أبي داود الطیالسی - دار المعرفة - مصورة الطبعة الهندية - لبنان .
- ١٤٠ - مسنن الإمام أحمد بن حنبل - اشرف الدكتور سمير طه المجنوب - إعداد محمد سليم إبراهيم سمارة - علي نايف البقاعي - علي حسن الطويل - سمير حسين غاوي - المكتب الإسلامي - لبنان .
- ١٤١ - المسند للإمام أحمد بن حنبل - شرحه ووضع فهارسه لأحمد شاكر - دار المعارف مصر - مصر .
- ١٤٢ - المشتهر من الحديث الموضوع والضعف والبدليل الصحيح - عبد المتعال محمد الجبرى - مكتبة وهبه - مصر .
- ١٤٣ - مصائب الإنسان من مكائد الشيطان - للإمام تقى الدين أبي اسحاق إبراهيم بن مفلح المقدسي - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ١٤٤ - الصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى - أحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي - المكتبة العلمية - لبنان .
- ١٤٥ - المصنف لابن أبي شيبة - تحقيق عبد الخالق الأفغاني - الدار السلفية بالهند - الهند .
- ١٤٦ - المصنف لعبد الرزاق الصنعاي - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي - المجلس العلمي - المكتب الإسلامي - لبنان .
- ١٤٧ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (الموضوعات الصغرى) - علي بن محمد بن عالم السنن - بذيل مختصر سنن أبي داود للمتندرى - حمد بن محمد بن إبراهيم الخطاطي - تحقيق : محمد حامد الفقي - مكتبة السنة الحمدية - مصر .
- ١٤٩ - المغني - عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي - عالم الكتب - لبنان .
- ١٥٠ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة - أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي - تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - دار الكتب العلمية - لبنان .
- ١٥١ - مقدمة ابن تيمية في اصول التفسير - تقى الدين بن تيمية - مكتبة الترقى - سوريا .

- ١٥٢ - مقدمة ابن خلدون - عبدالرحمن محمد ابن خلدون - تحقيق درويش الحويدى - المكتبة العصرية - لبنان .
- ١٥٣ - مقدمة التفسير - الراغب الأصفهانى - مكتبة الجمالى - مصر .
- ١٥٤ - منهاج القاصدين - ابن الجوزي .
- ١٥٥ - منهج التربية النبوية للطفل - محمد نور سويد - تقديم الدكتور محمد فوزي فيض الله ، والشيخ عبدالرحمن حسن حبنكة ، والشيخ أحمد القلاش ، والدكتور محمود الطحان - مكتبة النار الإسلامية - الكويت .
- ١٥٦ - المتلقى شرح الموطأ - الباحى - دار الكتاب العربي .
- ١٥٧ - المنهل الروي في الطب النبوي - شمس الدين بن علي بن طولون - تصحيح وتعليق عزيز بيك - المطبعة العزيزية - الهند .
- ١٥٨ - موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف - إعداد أبو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول - دار الفكر - لبنان .
- ١٥٩ - موسوعة فضائل سور وآيات القرآن - محمد بن رزق بن طرهونى - مكتبة العلم بجده - السعودية .
- ١٦٠ - الموسوعة الفقهية - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت .
- ١٦١ - الموضوعات - أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي المعروف بـ (ابن الجوزي) - تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان - المكتبة السلفية - السعودية .
- ١٦٢ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال - محمد بن أبي بكر عبدالقادر الرازي - تحقيق علي محمد البجاوى - دار المعرفة - لبنان .
- ١٦٣ - النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة - أبو اسحاق الحويني - تحقيق إرشاد الحق الأثري - دار الصحابة للتراث - مصر .
- ١٦٤ - البوات - تقي الدين بن تيمية - المطبعة السلفية ومكتبتها - مصر .
- ١٦٥ - النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية - محمد بن محمد بن أحمد السنباوى - تحقيق زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - لبنان .
- ١٦٦ - النهاية في غريب الحديث - ابن الأثير - تحقيق محمود محمد الطناحي و طاهر أحمد الزاوي - دار إحياء الكتب العربية - لبنان .

- ١٦٧ - اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع - محمد بن خليل بن إبراهيم المشيشي - تحقيق فواز أحمد زمرلي - دار البشائر الإسلامية - لبنان .
- ١٦٨ - التوافع العطرة في الأحاديث المشتهرة - محمد بن أحمد بن جار الله العدي الصناعي - تحقيق محمد عبدالقادر أحمد عطا - مؤسسة الكتب الثقافية - لبنان .
- ١٦٩ - نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقة الأخبار - العالمة محمد بن علي الشوكاني - دار الكتب العلمية - لبنان .

* ثبت الدوريات:-

- ١ - مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - بحوزة علي بن حسين أبو لوز .
- ٢ - جريدة اليمامة العدد (٨٧٥) .

* ثبت مراجع الكمبيوتر:-

- ١ - القرآن الكريم - صخر .
- ٢ - مكتبة التاريخ والحضارة الإسلامية - المكتبة الإسلامية - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي - الإصدار الأول ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٣ - مكتبة الحديث الشريف - شركة أنظمة الحواسيب وشركة العريش للكمبيوتر - الإصدار الثاني .
- ٤ - مكتبة العقائد والملل - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي - الإصدار الأول ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٥ - مكتبة الفقه وأصوله - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي - الإصدار الأول ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٦ - مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي - الإصدار الأول ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

- ٠٧ - مؤلفات العالم الرباني ابن قيم الجوزية - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي - الإصدار الأول ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- ٠٨ - موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - المكتبة الإسلامية - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي - الإصدار الأول ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- ٠٩ - موسوعة الحديث الشريف - الكتب التسعة - صخر .
- ٠١٠ - الموسوعة الذهبية للحديث النبوي الشريف وعلومه - المكتبة الإسلامية - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي .
- ٠١١ - موسوعة طالب العلم - مركز التراث لأبحاث الحاسوب الآلي - الإصدار الأول ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- ٠١٢ - برنامج سلسلة كنوز السنة - السلسلة الأولى الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) - دار الدملجة لأنظمة الحاسوب العربي - الدمام - السعودية .
- ٠١٣ - برنامج المرشد إلى الفتاوی - ازکی للنظم والحسابات - الاصدار الأول - محرم ١٤١٦ هـ .

*** فهرس الموضوعات**

• قول ابن القيم فيما تدعو إليه النفس	* مقدمة
• حديث حابر : (إذا دخل الرجل بيته ...)	٠٠٧
• قول النووي	٠٠٨
• قول ابن القيم في أثر المعاصي على الإنسان	٠٠٩
• قول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين	٠١٠
- وفقات مع كلام الشيخ الجبرين حفظه الله :-	٠١١
١)- إن السحرة يتعاملون مع أرواح خبيثة	٠١١
٢)- قد يتغافلون فيما بينهم على رفع الأذى	٠١٢
٣)- بعض السحرة يلجأ لأسلوب (الرصد)	٠١٢
* بعض المعاصي التي انتشرت في العالم الإسلامي:-	٠١٢
أولاً : التلفاز	٠١٣
* الأخطر الناجمة عن استخدام جهاز التلفاز في البيوت الإسلامية:-	٠١٣
أ- الإخلال بالعقيدة	٠١٣
ب- الدعوة الصريحة لتحرير المرأة	٠١٤
ج- تدمير الأخلاق والقيم والمبادئ الإسلامية	٠١٤
د- نشر الثقافة الفكرية الغربية	٠١٤
هـ- التركيز على سفاسف الأمور	٠١٤
- حديث أبي موسى (مثل الجليس الصالح ...)	٠١٥
• قول المناوي	٠١٥
- حديث (لا ضرر ولا ضرار ...)	٠١٧
• قول ابن رجب	٠١٧
• قول الدكتور إبراهيم محمد البريكان في أهل الوعد	٠١٨

- حديث (إن الشيطان قال : وعزتك يا رب ...)	٠١٩
• قول المناوي	٠١٩
- حديث (والذى نفسي بيده ، لو كتم ...)	٠٢٢
• قول المباركفوري	٠٢٢
• فتوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين في اقتناء التلفاز:-	٠٢٣
أولاً : مشاهدة الأخبار والأحاديث الدينية	٠٢٣
ثانياً : مشاهدة ما يعرض من المسلسلات الفاتنة	٠٢٣
ثالثاً : مشاهدة شيء تكون مشاهدته مضيعة للوقت	٠٢٣
ثانياً : الغناء والمزمار	٠٢٤
• قول عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده	٠٢٤
• قول ابن القيم في أن الغناء رسول أبليس	٠٢٤
• قول شيخ الإسلام ابن تيمية عن أعظم ما يقوى الأحوال الشيطانية	٠٢٤
• قول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن كثرة اصابة الناس	٠٢٥
- بعض أدلة تحريم الغناء من الكتاب والسنة:-	٠٢٧
• قول ابن القيم في أن الغناء رسول أبليس	٠٢٤
• قول أبي مالك الأشعري	٠٢٧
أولاً : تحريم الخمر	٠٢٧
ثانياً : تحريم آلات العزف والطرب ، والاستدلال من عدة وجوه:-	٠٢٧
أ) - قوله (يستحلون) صريح بأن المذكورات ومنها المعاذف هي في الشرع محمرة	٠٢٨
ب) - قرن المعاذف مع المقطوع حرمتها	٠٢٨
- حديث سهل بن سعد : (سيكون في آخر الزمان ...)	٠٢٨
• قول المباركفوري	٠٢٨
- حديث أبي مالك الأشعري : (ليشربن أناس من أميتي الخمر ...)	٠٢٩
• قول المناوي	٠٢٩
- حديث أنس : (صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة ...)	٠٣٠
• قول المناوي	٠٣٠

• الأثر الثابت عن ابن عمر في قول الحق جل وعلا : (ومن الناس من يشتري له الحديث) ٠٣٠
* الكلمات والمعاني التي تتضمنها تلك الأغاني ٠٣١
أ - كفر صريح بالله تعالى ٠٣١
ب - شرك بالله سبحانه وتعالى ٠٣١
ج - دعوة صريحة للإباحية والفساد ٠٣١
- حديث حذيفة : (فيصبح الناس يتباينون ولا يكاد أحد) ٠٣٢
• قول المباركفورى ٠٣٢
- حديث عائشة : (كان خلقه القرآن) ٠٣٣
• قول المناوى ٠٣٤
- حديث أنس وابن مسعود : (المرء مع من أحب) ٠٣٥
• قول المناوى ٠٣٥
• قول ابن القيم في تحريم الغناء والموسيقى ٠٣٦
• فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز في تحريم الأغاني والموسيقى ٠٣٧
- حديث أبو عامر أو أبو مالك الأشعري : (ليكونن من أمري) ٠٣٧
• قول قول الأستاذ محمد السيدى ٠٣٧
ثالثا : التصاویر والصور الفوتوغرافية والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح ٠٣٩
• قول شيخ الإسلام ابن تيمية ٠٣٩
• بعض أدلة تحريم التصاویر من السنة المطهرة : - ٠٤١
- حديث عائشة : (أما علمت أن الملائكة لا تدخل) ٠٤٢
• قول النووي ٠٤٢
- حديث أبي سعيد : (إن الملائكة لا تدخل بيتك فيه تماثيل) ٠٤٣
• قول المناوى ٠٤٣
- حديث علي : (إن الملائكة لا تدخل بيتك فيه كلب) ٠٤٣
• قول المناوى ٠٤٤
- حديث جابر : (نهى عن الصورة) ٠٤٤

• قول المباركفورى ٠٤٤
- حديث أبي هريرة : (إذا مات الإنسان انقطع عمله) ٠٤٥
• قول المناوي ٠٤٦
- حديث النعمان بن بشير : (الحلال بين والحرام بين) ٠٤٨
• قول المناوي ٠٤٩
- حديث أنس : (دع ما يربيك لما لا يربيك) ٠٥٢
• قول المناوي ٠٥٢
• فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية ٠٥٣
رابعاً : اقتناء الكلاب وتربيتها ٠٥٥
• قول الدكتور يوسف القرضاوى عن غاية الإنسان ومهنته في الحياة ٠٥٥
* انتشار هذه العادة القبيحة ومعارضتها لأحكام الشريعة الإسلامية للأسباب التالية : - ٠٥٦
أولاً : النصوص دلت على تحريم ثمنها ٠٥٦
- حديث رافع بن خديج : (مِنَ الْكُلُّبِ خَبِيثٌ ، وَمَهْرُ الْبَغْيِ) ٠٥٦
• قول النووي ٠٥٦
ثانياً : اقتناها في البيوت يمنع الملائكة من الدخول ٠٥٧
ثالثاً : أنها تنقص من أجر مقتنيها اليومي قيراطين ٠٥٧
- حديث ابن عمر : (من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية) ٠٥٧
• قول المناوي ٠٥٨
• حديث أبي هريرة : (من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد) ٠٥٨
رابعاً : حصول التعود عليها والتخلق بأخلاقها ٠٥٨
خامساً : تخلب الأمراض الكثيرة التي لا حصر لها ٠٥٩
سادساً : صرف المال في غير حقه وموضعه ٠٥٩
• فتوى لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ٠٦٠
خامساً : السفور والإباحية ٠٦٢
• قول الأستاذ مجدي الشهاوى ٠٦٢
* بعض أدلة تحريم السفور والتبرج من الكتاب والسنة : - ٠٦٤

- حديث أبي هريرة : (صنفان من أهل النار لم أرهما ...)	٠٦٤
• قول التوسي قول التوسي	٠٦٥
• قول العلماء في معنى " كاسيات عاريات "	٠٦٥
١) الثياب التي تشف عما وراءها	٠٦٥
٢) الثياب الضيقة	٠٦٥
٣) يبدين من عوراً كهن التي أمر الله بسترها	٠٦٥
• قول فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين في " كاسيات عاريات "	٠٦٦
- حديث ابن مسعود : (المرأة عورة ، فإذا خرجت ...)	٠٦٧
• قول المناوي	٠٦٧
• قول ابن منظور	٠٦٨
- حديث أسامة : (ما تركت بعدي فتنة أضر ...)	٠٦٨
• قول المناوي	٠٦٨
- حديث أبي موسى : (إذا استعطرت المرأة فمررت على قوم ...)	٠٦٩
• قول المناوي	٠٧٠
- حديث أبي هريرة : (إذا خرجت المرأة إلى المسجد ...)	٠٧٠
• قول المناوي	٠٧٠
- حديث أبي موسى : (كل عين زانية ، والمرأة إذا استعطرت ...)	٠٧١
• قول المناوي	٠٧١
سادساً : الاختلاط	٠٧٣
* بعض أدلة تحريم الاختلاط ونتائجها في الكتاب والسنة : -	٠٧٣
- حديث ابن عمر : (ثلاثة لا ينظر الله إليهم ...)	٠٧٤
• قول المناوي	٠٧٤
• قول ابن منظور في (الديوث)	٠٧٦
- حديث أبي هريرة : (لعن الله الرجل يلبس لبسة ...)	٠٧٦
• قول المناوي نقاً عن التوسي	٠٧٦
- حديث عائشة : (يكون في آخر هذه الأمة ...)	٠٧٧

• قول المباركفورى ٧٨
* النتائج والأثار العكسية على الزوج والزوجة نتيجة الاختلاط : - ٧٨
أ- مخالفة ذلك لشرع الله عز وجل ٧٩
ب- فساد العلاقات الروحية ٧٩
ج- الإعجاب المتبادل بين الرجال والنساء نتيجة لذلك الاختلاط ٨٠
• قول ابن القيم ٨٠
• فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين في حكم الاختلاط ٨٠
سابعا : التفريط في الحقوق الزوجية وعدم أدائها ٨٢
* الحرص على الحقوق الزوجية المتبادلة في السنة النبوية المطهرة : - ٨٢
- حديث عائشة : (خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي) ٨٣
• قول المناوي ٨٣
- حديث أبي هريرة : (استوصوا بالنساء خيرا) ٨٣
• قول المناوي ٨٤
* الأدلة الموجبة في حق الزوجة على الزوج : - ٨٦
- حديث معاوية بن حيدة : (حق المرأة على الزوج أن يطعمها) ٨٦
• قول المناوي ٨٦
* الأدلة الموجبة لحق الزوج على الزوجة : - ٨٧
- حديث عائشة : (عليك بالرفق) ٨٨
• قول المناوي ٨٩
- حديث عائشة : (لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد) ٨٩
• قول شمس الحق العظيم أبادي ٨٩
- حديث معاذ : (لو تعلم المرأة حق الزوج) ٩٠
• قول المناوي ٩٠
- حديث أبي هريرة : (إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها) ٩٠
• قول المناوي ٩١
- حديث أبي هريرة وأنس وعبد الرحمن بن عوف : (إذا صلت المرأة خمسها) ٩٢

• قول العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني تحت عنوان (وجوب خدمة المرأة) ٠٩٢
- حديث جابر : (إن إبليس يضع عرشه على الماء) ٠٩٥
• قول المناوي ٠٩٥
• قول محمد بن مفلح عن الطلاق وانه سلاح الشيطان للإيقاع في الحرام ٠٩٧
- حديث معاذ : (لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا) ٠٩٨
• قول المباركفوري ٠٩٩
ثامنا : إهمال تربية الأبناء ١٠٠
- حديث أبي هريرة : (كل مولود يولد على الملة) ١٠٠
• قول المناوي ١٠٠
* اشتغال المنهج الإسلامي على مبادئ عظيمة في التربية ١٠١
* صفات المري الناجح كما ذكرها الأستاذ محمد نور سيد : - ١٠٣
١) - الحلم والأناة ١٠٣
٢) - الرفق والبعد عن العنف ١٠٣
٣) - القلب الرحيم ١٠٣
٤) - أخذ أيسر الأمرين ما لم يكن إلها ١٠٣
٥) - الليونة والمرونة ١٠٣
٦) - الابتعاد عن الغضب ١٠٣
٧) - الاعتدال والتوسط ١٠٣
٨) - التخول بالوعظة الحسنة ١٠٣
* بعض أحكام المولود : - ١٠٤
١) - أن يؤذن في أذن المولود ١٠٤
- حديث أبي رافع : (رأيت رسول الله ﷺ أذن ...) ١٠٤
• قول شمس الحق العظيم أبادي ١٠٤
٢) - العقيقة والتسمية وإماتة الأذى عن رأس المولود ١٠٥
- حديث عائشة : (عق رسول الله ﷺ عن حسن وحسين ...) ١٠٥
• قول المباركفوري ١٠٥

٣)- تخنيك المولود	١٠٦
- حديث أنس : (... فأحذه النبي ﷺ وقال : أمعه شيء ...)	١٠٦
• قول التوسي	١٠٦
• قول ابن القيم	١٠٧
* صراع الإنسان مع الشيطان منذ ولادته	١٠٨
- حديث أبي هريرة : (كل بني آدم يطعن الشيطان ...)	١٠٨
- حديث أبي هريرة : (صياغ المولود ...)	١٠٨
• قول المناوي	١٠٨
* أهمية تربية الأبناء منذ نعومة أظفارهم	١٠٩
- حديث ابن عمر : (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ...)	١١٠
• قول المناوي	١١١
* الأجر العظيم ل التربية الأبناء على منهج الكتاب والسنة	١١١
- حديث عائشة : (ليس أحد من أمتي يغول ثلث بنات ...)	١١١
• قول المناوي	١١٢
• حديث عقبة بن عامر : (من كان له ثلث بنات ...)	١١٢
تاسعاً : استقدام الخدم والخدمات الكافرات	١١٤
* شروط استقدام الخدم والخدمات :-.....	١١٥
١)- الإسلام والمعتقد الصحيح	١١٥
- حديث ابن عباس : (أخرجوا المشركيين من جزيرة العرب ...)	١١٥
• قول التوسي	١١٥
• حديث أبي عبيدة بن الجراح : (قاتل الله اليهود والنصارى ...)	١١٦
٢)- الحافظة على الفرائض والتقييد بالأحكام الشرعية	١١٦
٣)- أن تكون ذات محروم	١١٧
- حديث أبي هريرة : (لا يحل لامرأة تؤمن بالله ...)	١١٧
• قول المباركفورى	١١٧
* الأخطار الناجمة عن استقدام الخدم والخدمات الكافرات :-.....	١١٨

١) نشر المبادئ الكفرية في البيت والمجتمع	١١٨
- حديث أبي هريرة : (كل مولود يولد على الملة . . .)	١١٨
• قول المباركفورى	١١٩
٢) نشر الأخلاق الرذيلة بين الأطفال والشباب	١٢٠
٣) الاعتداء على حرمة البيوت الإسلامية	١٢١
٤) نشر البدع والخرافات خاصة عند العامة	١٢١
٥) استخدام السحر وتمذير الأسر والمجتمعات	١٢١
• فتوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان	١٢١
• قول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين	١٢٢
* قصص واقعية	١٢٤
• القصة الأولى	١٢٤
• القصة الثانية	١٢٥
• القصة الثالثة	١٢٦
• فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز في عدم جواز استقدام الخادمات الكافرات	١٢٧
عاشرًا : التقليد الأعمى للغرب	١٢٩
• حديث أبي هريرة وابن عمر : (لتبعدن سنن من كان قبلكم . . .)	١٢٩
* الصفة والسمت الذي يجب أن يتخلى به المسلم	١٢٩
• حديث ابن عمر : (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها . . .)	١٣٠
• حديث ابن عمر : (مثل المؤمن مثل النحله . . .)	١٣٠
- حديث أبي رزين : (مثل المؤمن مثل النحله . . .)	١٣٠
• قول المناوي	١٣٠
* تقليد الغرب في كثير من أمور الحياة ومنها :-	١٣٣
١- متابعة الموضوعات والأرياء	١٣٣
- حديث أبي هريرة : (تنكح المرأة لأربع . . .)	١٣٥
• قول المناوي	١٣٥
- حديث ابن عمر : (الدنيا متاع ، وخير متاع الدنيا . . .)	١٣٦

• قول المناوي ١٣٧
* ضوابط لبس المرأة المسلمة :- ١٣٩	
أ - أن يكون اللباس فضاضا ١٣٩	
• حديث أبي هريرة : (صنفان من أهل النار لم أرهما ١٣٩)	
ب - أن لا يشف عما وراءه ١٤٠	
ج - أن يكون ساتراً لبدن المرأة ١٤٠	
د - أن يخلو مما يخص به الكفار ١٤٠	
• فتوى فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين في حرمة لبس البراقع بالكيفية الحالية ١٤٠	
- حديث أبي هريرة : (الدنيا سجن المؤمن ١٤١)	
• قول المناوي ١٤٢	
- حديث أبي هريرة : (الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ١٤٣)	
• قول المناوي ١٤٣	
٢ - حف الحواجب او نتفها (التمسق) ١٤٤	
- حديث عبدالله : (لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمتوشمات ١٤٥)	
• قول المباركفورى ١٤٥	
• قول ابن منظور في النامضة ١٤٦	
• قول ابن منظور في المتفلجات ١٤٦	
٣ - إطالة الأظافر ١٤٦	
• قول ابن القيم عن الفطرة ١٤٧	
• قول العالمة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني عن تدمير الأظافر ١٤٨	
• فتوى لسمامة الشيخ عبد العزيز بن باز عن حكم تطويل الأظافر ١٤٨	
* الخاتمة ١٥١	
* بعض الآثار الناتجة عن اقرار المعاصي ١٥١	
• قول الإمام الشافعي ١٥٣	
• قول محمد بن مفلح ١٥٣	
* بشائر النصر والتمكين ١٥٤	

- حديث معاوية : (لا تزال طائفة من أمتي ...)	١٥٥
• قول المناوي ...	١٥٥
* غربة الدين ...	١٥٦
- حديث أبي هريرة : (إن الإسلام بدأ غريباً ...)	١٥٦
• قول المناوي ...	١٥٦
- حديث أنس : (يأتي على الناس زمان ...)	١٥٧
• قول المناوي ...	١٥٧
- حديث أبي هريرة : (السلام عليكم دار قوم مؤمنين ...)	١٥٧
• قول النبوى ...	١٥٩
• قول الإمام الشافعى ...	١٦١
* عنوان المؤلف ...	١٦٢
* ثبت المراجع ...	١٦٣
* فهرس الموضوعات ...	١٧٧

أبو البراء أسماء بن ياسين المعاني
ص ب ٢٢٠٤٠٠ الرمز البريدي ١١١٢٣
فوكس ٠٩٦٢٦٥٦٥٠٢٢
<http://www.ruya.net>

توزن
مؤسسة الحرسى لنشر وابحاث
الرمان (١٩٨٣) - من ت ١٢٥٩
دافت ٨٧٧٥٦ - فاكس ٦٦٧٥٧٦



مفتاح کتاب



- المعاصي وأشارها على الفرد والأسرة والمجتمع المسلم .
- ٠١- التلفاز .
- ٠٢- الفناء والمزمار .
- ٠٣- التصاویر والصور والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح .
- ٠٤- افتناء الكلاب وتربيتها .
- ٠٥- السفور والإباحية .
- ٠٦- الإختلاط .
- ٠٧- التfirيط في الحقوق الزوجية وعدم أدانها .
- ٠٨- إهمال تربية الأبناء .
- ٠٩- استخدام الخدم والخدمات الكافرات .
- ١٠- قصص واقعية .
- ١١- التقليد الأعمى للغرب .

